



الناري الشبهي

الأمير يوسف القرضاوي

نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام

(٧)

البداية في الدين

حقيقتها وأسبابها وأقسامها وآثارها



مكتبة وهب

نَحْوَ وَحْدَةٍ فِكْرَةٍ لِلْعَامِلِينَ لِإِسْمِ اللَّهِ
(٧)

الْبَيْتُ عَمْرٍ فِي الْبَيْتِ حَقِيقَتُهَا وَأَسْبَابُهَا وَأَقْسَامُهَا وَأَثَارُهَا



مَكْتَبَةُ وَهَّابِ

٤١ شارع الجمهورية، طهران / القسامة
ت. ٢٣٩١٧٤٧٠ فاكس ٢٣٩٠٣٧٤٦



النَّارِي السَّبَابِي



دار الكتب المصرية

دار الكتب المصرية

فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشئون الفنية

القرضاوي، يوسف .

البدعة في الدين : حقيقتها وأسبابها وأقسامها
وأثارها / يوسف القرضاوي . - القاهرة : مكتبة وهبة
للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠١٢ .

٢٢٤ صفحة : ٢٤ سم . (نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام : ٧)
تدمك ٥ ٢٨٤ ٢٢٥ ٩٧٧ ٩٧٨

١- البدع في الإسلام
أ- العنوان

٢١٢,٣



نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام (٧)
البدعة في الدين
حقيقتها وأسبابها وأقسامها وأثارها
الإمام يوسف القرضاوي
الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠١٢ م
مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية -
عابدين - القاهرة
٢٢٤ صفحة ١٧ × ٢٤ سم
رقم الإيداع : ٢٥٨/١٤٢٥٨
الترقيم الدولي : I.S.B.N.
978-977-225-384-5

تحذير

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة وهبة
(للطباعة والنشر) . غير مسموح بإعادة
نشر أو إنتاج هذا الكتاب أو أى جزء
منه ، أو تخزينه على أجهزة
استرجاع أو استرداد إلكترونية ،
أو ميكانيكية ، أو نقله بأى وسيلة
أخرى ، أو تصويره ، أو تسجيله على
أى نحو ، بدون أخذ موافقة كتابية
مسبقة من الناشر أو المؤلف .

All rights reserved to Wabbah Publisher.
No Part of this Publication may be
reproduced, stored in a retrieval
system, or transmitted, in any form or
by any means, electronic, mechanical,
photocopying, recording or otherwise,
without the prior written permission of
the publisher or of the author .

من الدستور الإلهي للبشرية
القرآن الكريم

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۚ

قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ (الأعراف: ٣)

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ

ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَهَ

إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (التوبة: ٣١)

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾

(الشورى: ٢١)



النار في السبائك

من مشكاة النبوة الخاتمة

من أقوال الرسول ﷺ :

« من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه ، فهو ردّ »

متفق عليه عن عائشة .

« من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد »

رواه مسلم عن عائشة .

« أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة ، وإن كان عبدا حبشيا ،

فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها

بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ،

وكل بدعة ضلالة » رواه أحمد ، وصححه مخرجوه ، وأبو داود ،

وصححه الألباني ، عن العرباض بن سارية .

« إن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد ،

وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة »

رواه مسلم والنسائي عن جابر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

بقلم سماحة العلامة الدكتور يوسف القرضاوي

الحمد لله وكفى ، وسلام على رسله الذين اصطفى ، وعلى خاتمهم المجتبي ،
محمد وآله وصحبه مصاييح الدجى ، ومن بهم اقتدى فاهتدى .
وبعد . .

فإن من أخطر الآفات التي أصابت الأديان السماوية التي أنزلها الله إلى عباده ،
عن طريق رسله وكتبه : ما يعرف بـ (الابتداع الديني) ، وهو يفترق عن (الابتداع
الديني) الذي ندعو إليه ، ويدعو إليه الإسلام الصحيح ، فالأمة المهتدية بهدى الله :
هي التي تتبع في دينها ، وتبتدع في دنياها .

وقد كان هذا شأن أمة الإسلام ، أمة القرآن ، أمة محمد عليه الصلاة والسلام ، أن
تتبع في دينها : تقف عند حدود الله وما شرع لعباده ، وتلتزم به ، ولا تزيد عليه ،
ولا تنقص منه ، ولكنها - مع هذا الاتباع - تبتدع في أمور دنياها : مثل إبداعاتها
في علوم اللغة وآدابها ، في الشعر والنثر : أنشأت علم النحو ، وعلم الصرف ،
وعلم البلاغة ، وعلم العروض والقافية ، كما أنشأت علومًا دينية : في الفقه وأصول
الفقه ، والتفسير وعلوم القرآن ، والحديث وعلومه ، وكذلك علم التصوف ، كما
أنشؤوا بعد ذلك علم الجبر ، وأضافوا إضافات ثمينة إلى العلوم الأخرى ، طبيعية ،
رياضية ، وإنسانية ، واجتماعية .

وهكذا ظلت الأمة الإسلامية في عهود أصالتها وتقدمها على هذا النهج : اتباع
في الدين ، وأبتداع في الدنيا ، فالأصل في الدين أن يثبت ، والأصل في الدنيا أن
تتطور ، حتى قُدِّرَ للأمة أن تنتكس على رأسها ، وتنقلب على وجهها ، فإذا هي

تسير سير الأمم المعوجة عن الطريق الأمثل ، وتبتدع في الدين مخالفةً لشرعها ، وتجمد على الدنيا ، على غير ما جاء بها دينها ، وكما وسوس لها أعداؤها .

ومعنى هذه الكلمة (الابتداع الديني) : أن ي اخترع الناس بأهوائهم وأفكارهم : أشياء من عند أنفسهم ، وينسبونها إلى الدين ، فيصدّقها عددٌ من الناس ، ويدافعون عنها ، وتصبح بعد مدّة من الزمن جزءاً أساسياً من الدين .

وكثيراً ما يهزم هذا الجزء الدخيل ، الجزء الأصيل ، فيقاومه ويطارده ، حتى يتغلّب عليه ، ويغدو منبوذاً من أكثرية أصحاب الدين ، إلا من قليل يُعدّون عند الآخرين فئةً خطيرةً على الدين ، لا همّ لها إلا الهدم والتشوية ، وبهذا تنقلب الحقائق ، ويتهم البناؤون بالهدم ، كما يزعم الهدّامون أنهم بناء حقيقيون .

ومن يقرأ تاريخ الديانات السماوية الكتابية الكبرى ، المعروفة في العالم اليوم ، وفي مقدّماتها اليهودية والنصرانية ، فسيجد ما قلّته بجلاء ووضوح ، إذا قرأ ما قرأه بروح الناقد ، وب عقل المستقلّ ، وبنفسية المتفهّم ، الذي لا يقبل قولاً إلا بتفكير ، ولا تصحّ عنده دعوى إلا بدليل .

ومن أعجب ما أصاب هذه الأديان : أن الضرب كان في أمّ رأسها ، في أمخاخها ، في عقائدها الأصلية ، حتى تغيّرت نظرتُها إلى الله سبحانه ، وإلى أصل وجوده ، ووحدانيته وصفاته ، وتميّزه عن خلقه ، فاضطربت هذه الأمور ، واختلّت موازينها ، فانتقلت هذه الأديان التوحيدية في أصلها ، إلى أديان تعترف بالتثليث ، ومن أديان منزّهة لله تعالى ، إلى أديان تشبّه الله بخلقه .

كما دخل الابتداع إلى الدين ، فبدّل في كثير من الأمور والهيئات الدينية الأصلية : في العبادات ، والأذكار ، والأدعية . . وغيرها .

وحين جاء الإسلام ديناً خاتماً وعاماً للناس ، في صورة رسالة شاملة لكلّ الناس ، من عرب وعجم ، في المشارق والمغارب ، ومن كلّ الألوان والطبقات ، رسالة وصفها حسن البناء بأنها : امتدت طويلاً ، حتى شملت أباد الزمان ، وامتدت عرضاً ، حتى انتظمت آفاق الأمم ، وامتدت عمقاً ، حتى استوعبت شئون الدنيا والآخرة .

عمل الإسلام على أن يحافظ على هذه الرسالة بكل خصائصها، وبكل مقوماتها، وكل آدابها ومكملاتها، فأعلن عن كمالها، وتمام نعمة الله بها، فلا تقبل الزيادة؛ لأن الكامل لا يسمح بالزيادة، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣).

كما أعلن أن الابتداع والاختراع في صلب هذا الدين: أمرٌ مرفوض، يجب أن يحاربه أهله وعلماءه، ورجاله ونساؤه الغيورون عليه، المدافعون عنه؛ ولذا قال ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»^(١)، أي مردود على صاحبه، كالعملة الزائفة، التي ترد بقوة إذا ظهرت أمام العملة الأصلية.

أكد ذلك حديث آخر، بلفظ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٢). وجاءت عدة أحاديث أخر، تصب في هذا الاتجاه، وتدعمه وتقويه، كما في قول الرسول ﷺ: «فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»^(٣).

وفي رواية: «مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(٤).

وكذلك جاء في حديث العرباض بن سارية، قال: «وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم

(١) متفق عليه: البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأفضية (١٧١٨)، عن عائشة.

(٢) رواه مسلم في الأفضية (١٧١٨) عن عائشة.

(٣) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله.

(٤) رواه النسائي في صلاة العيدين (١٥٧٨)، وابن خزيمة في الجمعة (١٧٨٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٥٣)، عن جابر بن عبد الله.

يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإنها ضلالة ، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضواً عليها بالنواجذ»^(١).

ولهذا بقي الإسلام بعقائده الأولية ، وبأركانه العبادية الأربعة : الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، محفوظاً في صدور الناس ، وفي حياتهم وتعبدهم وتعاملهم ، لا يستطيع أحد أن يزيد عليه ، ولا أن ينقص منه .

وكُلِّما حاول محاول في بلدة من البلدان ، أو في عصر من العصور ، أن يُدخل على هذا الدين ما ليس منه ، أو يحذف من هذا الدين ما هو فيه ، سرعان ما يجد من المسلمين - خاصتهم وعامتهم - ما يقاومه ، ويرد فأسه عن الهدم .

ولهذا لم يتعرض الإسلام في أصوله لِمَا تعرضت له الأديان السابقة ؛ لحماية المسلمين له ، ووقوف علمائهم المخلصين ، ودعاتهم الصادقين ، ومن حولهم من المؤمنين الصامدين ، يدافعون عن حمى هذا الدين ، ويفدون به النفس والنفس ، والغالي والرخيص .

ولكن آفة الابتداع لم تدع المسلمين ، كما لم تدع غيرهم ، وإن كان أثرها في الإسلام أهون وأدنى من غيرهم بكثير .

غير أن المسلمين بشرٌ كالbشر ، والبشر فيهم الطيب والخبيث ، والحسن والقبيح ، والخير والشرير ، كما قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ (الأنعام: ١١٢) .
وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْنِدُواكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (الأنعام: ١٢١).

(١) رواه أحمد (١٧١٤٢) وقال مخرجه : حديث صحيح بطرقه وشواهده ، وأبو داود في السنة (٤٦٠٧) ، والترمذي في العلم (٢٦٧٦) وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه في المقدمة (٤٢) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٤٠) ، عن العرياض بن سارية .

فلا عجب أن دخل أهل الغواية إلى المسلمين ، فلم يستطيعوا إفساد القسم الأكبر منهم ، ولكنهم أفسدوا قليلا منهم ، كثر بمرور الزمن ، وتتابع المحن ، وقلة العلماء ، وكثرة الجهلاء .

وعرف المسلمون فرقا من المبتدعة ، منهم : الخوارج ، والروافض ، والمرجئة ، والقدرية ، وغيرهم ، ممن غلا في دين الله ، وبعد كثيراً عن وسطية الإسلام الإيجابية ، التي يُمليها قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة: ١٤٣) .

وكما هو المعهود في مثل هذه الحالة ، لا بد أن يجد الباطل أعواناً : يحملونه فكرة في رؤوسهم ، وعقيدة في قلوبهم ، وسلوكاً في حياتهم . وكان من فضل الله على هذه الأمة : أنها لا تجتمع على ضلالة أبداً ، بل فيها دائماً من قال الله فيهم : ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَتَّبِعُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (الأعراف: ١٨١) .

وقال تعالى بعد أن ذكر النبيين في الأمم المختلفة : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَتُّوْلَاءٍ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴾ (الأنعام: ٨٩) .

وأنا أقول دائماً لإخواني وأبنائي حين أقرأ هذه الآية : نحن موكلون من قبل الله تبارك وتعالى ، لحمل رسالته ، ونشر هدايته ، وحماية أمته ، والدفاع عن شريعته ، فلا ينازعنا أحد في مهمتنا ، نحن وكلاء الله في الأرض ، كما ذكرنا في كتابه .

وقال رسول الله ﷺ : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين »^(١) .

ولذا قال سيدنا علي رضي الله عنه : « لن تخلو الأرض من قائم لله بالحجة ، كيلا تبطل حجج الله وبياناته ، أولئك الأقلون عدداً ، الأعظمون عند الله قِيلاً ،

(١) رواه ابن وضاح في البدع حديث رقم (١) ، والبيهقي في الكبرى (٢٠٩/١٠) ، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٢٤٨) . وقواه ابن القيم في كتابه « مفتاح دار السعادة ، ومنشور أهل العلم والإرادة » ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العنزي .

بهم يدفعُ الله عن حججه حتى يؤدُّوها إلى نُظرائهم ، ويزرعوها في قلوب أشباههم ، هجم بهم العلم على حقيقة الأمر ، فاستلنا ما استوعر منه المترفون ، وأنسوا بما استوحش منه الجاهلون ، صحبوا الدنيا بأبدانٍ أرواحها معلقة بالملا الأعلى ، أولئك خلفاء الله في أرضه ، ودعاته إلى دينه»^(١) .

ونحن المسلمين - وبخاصة علماؤهم - هم العدول القائمون لله تعالى بالحجة والبيّنات على خلقه ، ليهدوهم إلى الصراط المستقيم ، وإلى التي هي أقوم قيلا ، وأهدى سبيلا .

ولهذا اهتمَّ العلماء الربّانيون في مختلف العصور بمقاومة البدع ، وصدّ الناس عنها ، وبيان حقائقها ومفاهيمها ، وما يدخل فيها وما لا يدخل فيها ، وقد انقسموا في ذلك ما بين متشدّدين مبالغين ، وما بين مفرّطين متسيّبين ، وما بين متوسطين معتدلين ، نرجو أن نكون منهم .

كما نرجو أن يكون إمامنا الشيخ حسن البنا رحمه الله من هؤلاء الأوساط ، الذين يسعون إلى إقامة التوازن في الأرض ، والقسط بين الناس .

وقد اهتمَّ رضي الله عنه ، بتأصيل المفاهيم ، ووضعها على مقاييس أحكام الشريعة ، ونصوصها الحاسمة ، ومقاصدها الواضحة ، والبعد عن التقعّر والتشدّق لمحاولة تبرير المبتدعات الدينية ، التي يُحدثها بعض الناس ، أو أحدثوها من قبل ، وألصقت بالدين ، وما هي منه ، ولا من أصوله أو فروعه ؛ ولذلك وضع هذين الأصلين المهمين في أصوله العشرين ، التي تصدّينا لشرحها وتفصيلها ، وضبطها وإحكامها وفق الموازين العلمية المرضي عنها من أهل العلم المنصفين .

وهما الأصلان اللذان ورد ذكرهما في أوائل هذا الكتاب . هما :

« وكل بدعة في دين الله لا أصل لها ، استحسناها الناس بأهوائهم ، سواء

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٧٩/١) والخطيب في «الفيء والمتفقه» (١٨٢/١) وقال الخطيب : « هذا الحديث من أحسن الأحاديث معنى وأشرفها لفظاً » . كما شرحه ابن القيم شرحاً وافياً في كتابه «مفتاح دار السعادة» (١٤٤/١) وما بعدها .

بالزيادة فيه ، أو بالنقص منه : ضلالة تجب محاربتها ، والقضاء عليها بأفضل الوسائل ، التي لا تؤدي إلى ما هو شر منها» .

« والبدعة الإضافية والتَّركية ، والالتزام في العبادات المطلقة : خلاف فقهي ، لكل فيه رأيه . ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل والبرهان» .

وكانت مهمتي هي الشرح والتأصيل الشرعي : الأصولي والفقهي والكلامي والحديثي والتفسيري لهذه الأحكام ، وضرب الأمثلة من الواقع الذي يعيشه الناس ، حتى يعيه القارئ العادي ، مع القارئ المتخصص ، وتكون بذلك ثقافة إسلامية عامة قوية متوازنة ، تناهض ثقافة الماديين ، وثقافة التغريبيين ، وثقافة العلمانيين والليبراليين .

وهي ثقافة تستمدُّ قوتها من كتاب الله العظيم ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه .

ومن سنة رسول الله الصحيحة والحسنة ، التي محصَّها العلماء الجهابذة ، وميزوها من غيرها .

ومن تراث علماء الأمة الأخيار ، الذين رضيتهم الأمة على مدار تاريخها ، وأثبتوا بعلمهم ومواقفهم أنهم درع الأمة الواقى ، وسيفها المدافع ، وذراعها الأيمن .

وقد تعرَّض الكثيرون منهم لهذه القضايا ، ودرسوها ومحصوها ، وقدموها للناس ، لتكون لهم نبراسا في حياتهم ، وزادا لآخرتهم .

من أمثال الأئمة الأربعة ، وأئمة الحديث والتفسير ، وأئمة الفقه وأصوله ، وأئمة علم الكلام والعقيدة .

ومنهم الذين أَلْفوا في هذا الموضوع ، مثل :

● الإمام أبو عبد الله محمد بن وضاح (٢٨٦هـ) ، الذي أَلَف كتابه : (البدع والنهي عنها) .

● والإمام أبو الحسين المَلْطِي العسقلاني (٣٧٧هـ) ، وكتابه : (التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع) ، وهو منشور بتحقيق العلامة محمد زاهد الكوثري .

- والإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي (٥٢٠هـ) ، وكتابه : (الحوادث والبدع) .
 - والإمام أبو شامة شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (٦٦٥هـ) ، وكتابه : (الباعث على إنكار البدع والحوادث).
 - والإمام أبو عبد الله شمس الدين الذهبي (٧٤٨هـ) ، وكتابه : (التمسك بالسنن والتحذير من البدع) .
 - والإمام أبو إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ) ، الذي أَلَفَ كتابه : (الاعتصام) في تحقيق هذه القضية ، وإن لم يكمله . وأصدره محققاً باسمه : العلامة الشيخ محمد رشيد رضا على نسخة واحدة ، كثيراً ما قُرئ نصُّها خطأ ، وكثيراً ما اكتشفناه ، كما اقتبسنا منه ، واستفدنا استفادة بالغة رحم الله مؤلف (الاعتصام) ومحققه .
- وها نحن نقدِّم كتابنا للقراء الأوفياء ، على منهجنا الوسطي ، الذي التزمناه ، بتوفيق الله تعالى ، آمِلين أن يكون قد هدانا الله إلى ما فيه الخير والهدى والنور لهذه الأمة ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ (النور: ٤٠) .
- سائلين الله تعالى أن يعصم أمتنا من البدع كلّها كبيرها وصغيرها ، كلّها وجزئها ، فعلها وتركها ، عقديها وعمليها ، وأن يربطها بالعروة الوثقى من القرآن والسنة ، ويجمع كلمتها على الهدى ، وقلوبها على التقى ، وأنفسها على المحبة ، وعزائمها على عمل الخير ، وخير العمل . اللهم آمين .
- وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

في الدوحة : ١٢ من ربيع الأول ١٤٣٤هـ

الموافق : ٢٣ من يناير ٢٠١٣م

الفقير إلى عفوره

يوسف القرضاوي

البدعة حقيقتها وأقسامها وآثارها

قال الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله :

وكلُّ بدعة في دين الله لا أصل لها ، استحسنها الناس بأهوائهم ، سواء

بالزيادة فيه ، أو بالنقص منه : ضلالة تجب محاربتها ، والقضاء

عليها بأفضل الوسائل ، التي لا تؤدِّي إلى ما هو شرٌّ منها .

والبدعة الإضافية ، والتَّركية ، والالتزام في العبادات المطلقة :

خلاف فقهي ، لكلُّ فيه رأيه . ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل والبرهان .

البدعة لغة وشرعا عند المسلمين

البدعة لغة :

مَنْ قرأ معاجم اللغة العربية المختصرة ، مثل (مختار الصحاح) ، والمتوسطة ، مثل (القاموس) و(المعجم الوسيط)، والمطولة ، مثل (لسان العرب لابن منظور)، و(شرح القاموس للزبيدي)، ومثل (المعجم الكبير لمجمع اللغة العربية بالقاهرة) ، يجد أنهم متفقون على تعريف البدعة ، وإن اختلفت أحيانا بعض تعبيراتهم ، ولكن المعنى واحد .

قال في (المعجم الوسيط) : البدعة : ما استحدث في الدين وغيره^(١).

وقال في (القاموس) : والبدعة - بالكسر - الحدث في الدين بعد الإكمال . أو : ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال^(٢).

فكلُّ ما أحدث في أمر من أمور الدنيا أو الدين ، على غير مثال سابق له ، فهو بدعة ، أيًّا كان دافعه .

وليس كلُّ ما يعدُّ بدعة في اللغة يكون بدعة في الشرع . بل قد يكون الأمر بدعة ، ويسمَّيه الناس بدعة ، أي : من الناحية اللغوية ، ولكنه محمود شرعا .

ومن هذا ما جاء عن عمر بن الخطاب ، الخليفة الراشد الثاني ، حين قال عن صلاة التراويح ، التي اجتهد في إقامتها في المسجد النبوي ، وكلف بالإمامة فيها : أبي بن كعب ، أحد القراء المشهورين من الأنصار ، في عهد النبوة ، الذين كانوا

(١) المعجم الوسيط (٤٣/١) ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ط : دار الدعوة .

(٢) القاموس المحيط ص ٧٠٢ ، باب العين فصل الباء .

متفرقين من قبل ، منهم مَنْ يصلى منفرداً ، ومنهم مَنْ يصلي في مجموعات صغيرة متفرقة ، فجمعهم الفاروق رضي الله عنه على قارئ وإمام واحد . وهنا قال حين نظر إلى وحدتهم الجامعة ، وصفوفهم المتراسة ، خلف إمام واحد : نعمت البدعة هذه^(١).

ومعلوم أنها بدعة ؛ لأنها لم تنتظم بهذه الكيفية ، وبهذه الكثافة ، وبهذا الإسراج والإضاءة ، في جماعة واحدة ، خلف إمام واحد ، إلا بعد أن دعا إليها وأقرها عمر . وإن كان النبي ﷺ قد فعلها من قبل ، وصلى في المسجد وحده ، ثم سمح للناس أن يصلوا خلفه ليلتين أو ثلاثا ، ثم امتنع بعد ذلك من الخروج إليهم ، حينما تكاثروا وتجمعوا ، خشية أن تفرض عليهم من الله تبارك وتعالى^(٢) . وبعد وفاة الرسول الكريم ، لم يعد هذا الخوف قائما ، لذا فكر عمر في أن يكون لهم إمام واحد يصلي بهم ، ويقرأ لهم القرآن ، وهم من ورائه يقتدون .

ما كتبه ابن منظور في (لسان العرب) :

وكتب العلامة ابن منظور في معجمه الكبير (لسان العرب) في مادة (ب د ع) كلاما طيبا ، وأوسع القول ، وجمع ما بين اللغوي والشرعي ، كما يفعل المعجميون في كثير من الأحوال ، وانتفع بما كتبه ابن الأثير في (النهاية) ، وأخرى بنا أن ننقل ما كتبه هنا لما فيه من بيان وتفسير جدير بأن يُقرأ ويُسجل ، قال : (بَدَعَ الشيء يبدعه بدعا وابتدعه : أنشأه وبدأه . وبدع الركبة : استنبطها وأحدثها . ورَكِيَّ بديعٌ : حديثه الحفر . والبديع والبدع : الشيء الذي يكون أولا . وفي التنزيل : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ ﴾ (الأحقاف: ٩) ؛ أي : ما كنتُ أول من أرسل ، قد أرسل قبلي رسل كثير . والبدعة : الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال .

(١) رواه البخاري في صلاة التراويح (٢٠١٠) . بلفظ : «نعم البدعة هذه» .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الجمعة (٩٢٤) ، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦١) ، عن عائشة .

ابن السكيت : البدعة كلُّ مُحدثة . وفي حديث عمر ، رضي الله عنه ، في قيام رمضان : نعمت البدعة هذه^(١) .

ابن الأثير : (البدعة بدعتان : بدعة هدى ، وبدعة ضلال . فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله ﷺ ، فهو في حيز الذم والإنكار ، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه ، وحضاً عليه أو رسوله ، فهو في حيز المدح ، وما لم يكن له مثال موجود ، كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف فهو من الأفعال المحموده ، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به ؛ لأن النبي ﷺ ، قد جعل له في ذلك ثوابا فقال : « مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » . وقال في ضده : « مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا ، وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا »^(٢) . وذلك إذا كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله .

قال : ومن هذا النوع قول عمر رضي الله عنه : (نعمت البدعة هذه) . لما كانت من أفعال الخير ، وداخله في حيز المدح ، سمّاها بدعة ومدحها ؛ لأن النبي ﷺ ، لم يسنّها لهم ، وإنما صلاّها ليالي ثم تركها ، ولم يحافظ عليها ، ولا جمع الناس لها ، ولا كانت في زمن أبي بكر ، وإنما عمر رضي الله عنهما ، جمع الناس عليها ، وندبهم إليها ، فبهذا سمّاها بدعة ، وهي على الحقيقة سُنَّةٌ لقوله ﷺ : « عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين من بعدي »^(٣) . وقوله ﷺ : « اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر »^(٤) . وعلى هذا التأويل يُحمل الحديث الآخر : « كلُّ مُحدثة

(١) سبق تخريجه ص ١٨ .

(٢) رواه مسلم في الزكاة (١٠١٧) ، عن جرير بن عبد الله البجلي .

(٣) رواه أحمد (١٧١٤٤) وقال مخرجه : حديث صحيح ، وأبو داود في السنة (٤٦٠٧) ، والترمذي في العلم (٢٦٧٦) وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه في المقدمة (٤٢) ، والحاكم في العلم (٩٥/١) وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٥٨٢/٩) ، عن العرباض بن سارية .

(٤) رواه أحمد (٢٣٢٤٥) وقال مخرجه : حسن بطرقه وشواهده ، والترمذي في المناقب (٣٦٦٢) وقال : حسن ، وابن ماجه في المقدمة (٩٧) ، وحسنه ابن الملقن في البدر المنير (٥٧٨/٩) ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٣٣) ، عن حذيفة بن اليمان .

بدعة»^(١). إنما يريد ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة ، وأكثر ما يستعمل المبتدع عرفاً في الذم^(٢).

وقال أبو عدنان (عبد الرحمن بن عبد الأعلى السلمي) : المبتدع الذي يأتي أمراً على شبه لم يكن ابتدأه إياه . وفلان بدع في هذا الأمر أي أول لم يسبقه أحد . ويقال : ما هو مني ببدع وبديع ، قال الأحوص :

فَخَرْتُ فَانْتَمْتُ فَقُلْتُ : انظريني ليس جهلاً أتيت به ببديع
وأبدع وأبتدع وتبدع : أتى ببدعة ، قال الله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾
(الحديد: ٢٧)

وقال رؤبة :

إِنْ كُنْتَ لِلَّهِ التَّقِيَّ الْأَطْوَعَا فَلَيْسَ وَجْهَ الْحَقِّ أَنْ تَبْدَعَا
وبدعه : نسبه إلى البدعة . واستبدعه : عدّه بديعاً . والبديع : المحدث العجيب .
والبديع : المبدع . وأبدعت الشيء : اخترعته لا على مثال . والبديع : من أسماء الله
تعالى ؛ لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها . وهو البديع الأول قبل كل شيء ، ويجوز أن
يكون بمعنى مبدع ، أو يكون من بدع الخلق أي بدأه ، والله تعالى كما قال سبحانه :
﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة: ١١٧) ، أي : خالقها ومبدعها ، فهو سبحانه
الخالق المخترع لا عن مثال سابق .

قال أبو إسحاق : يعني أنه أنشأها على غير حذاء ولا مثال . إلا أن بديعاً من
بدع لا من أبدع ، وأبدع : أكثر في الكلام من بدع ، ولو استعمل بدع لم يكن خطأ ،
فبديع فعيل بمعنى فاعل ، مثل قدير بمعنى قادر ، وهو صفة من صفات الله تعالى ؛
لأنه بدأ الخلق على ما أراد ، على غير مثال تقدمه .

قال الليث : وقرئ (بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)^(٣) ، بالنصب على وجه التعجب

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧) ، وأحمد (١٤٩٨٤) ، والنسائي في صلاة العيدين (١٥٧٨) ، عن جابر .

(٢) النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير (١/١٠٦ ، ١٠٧) ، ط المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي .

(٣) قال أبو جعفر الأندلسي في تحفة الأقران ص ١٢٢ : قراءة النصب فقرئت في الشاذ ، ولم ينسبها أبو حيّان ، ووجهها . النصب على المدح . الناشر : كنوز أشبيليا - المملكة العربية السعودية ، ط : الثانية ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

لما قال المشركون . على معنى : بدعا ما قلتم ، وبديعا اخترقتم ، فنصبه على التعجب ، قال : والله أعلم أهو ذلك أم لا . فأما قراءة العامة فالرفع ، ويقولون : هو اسم من أسماء الله سبحانه .

قال الأزهري : ما علمتُ أحداً من القراء قرأ بديعاً بالنصب ، والتعجب فيه غير جائز ، وإن جاء مثله في الكلام فنصبه على المدح ؛ كأنه قال : اذكر بديع السموات والأرض^(١) .

وقد استفاد من ذلك الزبيدي ، فوضعه كله أو جلّه في شرح القاموس^(٢) .

البدعة شرعا :

أما البدعة الشرعية التي ذمّها الله تعالى ورسوله ، واعتبرها الرسول بدعة ، و« كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار » . والتي برئ المسلمون منها ، ومن اتباعها ، والانقياد إليها ، وذمّوا مَنْ أحدثها ، ودعا إليها ، فلا بدّ لنا من أن نعرفها ، ونعرف حقيقتها ، ونعرف ما يميّزها عن البدعة اللغوية .

قال الإمام الراغب الأصفهاني في كتابه : (مفردات ألفاظ القرآن) : (البدعة في المذهب - يقصد في الدين - إيراد قول لم يستنّ قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة ، وأمائلها المتقدّمة ، وأصولها المتقنة . وروي : « كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار »^{(٣)(٤)} .

البدعة عند ابن تيمية :

ومما قرّره شيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة (السنة والبدعة) : (أن البدعة في الدين ، هي ما لم يشرعه الله ورسوله . وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب . فأما ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب ، وعُلم الأمر به بالأدلة

(١) لسان العرب لابن منظور : (١/١٧٤ ، ١٧٥) .

(٢) تاج العروس (٢٠/٣٠٧ ، ٣٠٨) .

(٣) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧) ، دون قوله : « وكل ضلالة في النار » ، فرواها النسائي في صلاة العيدين (١٥٧٨) ، وصحح إسناده هذه الزيادة الألباني في إرواء الغليل (٦٠٨) ، عن جابر بن عبد الله .

(٤) مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني ، (١/٧٢) .

الشرعية : فهو من الدين الذي شرعه الله ، وإن تنازع أولو الأمر في بعض ذلك .
وسواء كان هذا مفعولا على عهد النبي ﷺ أو لم يكن فما فعل بعده بأمره - من
قتال المرتدين والخوارج المارقين وفارس والروم والترك وإخراج اليهود والنصارى
من جزيرة العرب وغير ذلك - هو من سنته.

فقد جاءت الأحاديث الصحاح بذلك كله ، فجاء عن علي بن أبي طالب^(١)
وأبي سعيد^(٢) في قتال الخوارج ، وجاء عن عدد من الصحابة قتال المرتدين . وهو
ما أصر عليه سيدنا أبو بكر ، وناقش فيه عمر ، حتى شرح الله صدره ، لما قاله
أبو بكر^(٣) . وجاءت الأحاديث في قتال الفرس^(٤) والروم^(٥) والترك^(٦) ، وفي إخراج
اليهود والنصارى من جزيرة العرب^(٧) .

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « يأتي في آخر الزمان قوم ، حدثاء الأسنان ، سفهاء
الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ... » ،
رواه البخاري في المناقب (٣٦١١) ، ومسلم في الزكاة (١٠٦٦) .

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسما ... دعه ،
فإن له أصحابا يحقر أحدهم صلته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يقرءون القرآن
لا يجاوز تراقيهم ... » رواه البخاري في المناقب (٣٦١٠) ، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤) .

(٣) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه ،
وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس ؟ ... » رواه
البخاري في الزكاة (١٣٩٩ ، ١٤٠٠) ، ومسلم في الإيمان (٢٠) ، عن أبي هريرة .

(٤) إشارة إلى الحديث : « تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ، ثم فارس فيفتحها الله ، ثم
تغزون الروم فيفتحها الله ، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله » ، رواه مسلم في الفتن (٢٩٠٠) ،
عن نافع بن عتبة .

(٥) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا » ، قالت
أم حرام : قلت : يا رسول الله أنا فيهم ؟ قال : « أنت فيهم » ، ثم قال النبي ﷺ : « أول
جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم ... » رواه البخاري في الجهاد والسير
(٢٩٢٤) ، ومسلم في الإمارة (١٩١٢) ، عن أم حرام .

(٦) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك ، صغار الأعين ،
حمر الوجوه ... » رواه البخاري في الجهاد (٢٩٢٨) ، ومسلم في الفتن (٢٩١٢) ، عن
أبي هريرة .

(٧) إشارة إلى الحديث : « لأخرجن اليهود ، والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا
مسلمًا » ، رواه مسلم في الجهاد (١٧٦٧) ، عن جابر بن عبد الله .

ولهذا كان عمر بن عبد العزيز يقول : سنَّ رسول الله ﷺ سننا : الأخذ بها ، تصديق لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ، ليس لأحد تغييرها ، ولا النظر في رأي مَنْ خالفها ؛ مَنْ اهتدى بها فهو مهتدٍ ، وَمَنْ استنصر بها فهو منصور ، وَمَنْ خالفها وأتبع غير سبيل المؤمنين ولأه الله ما تولى ، وأصله جهنم وساءت مصيراً^(١).

قال ابن تيمية : (فَسَنَّةُ خُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ : هِيَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ ، وَعَلَيْهِ أُدْلِلُ شَرْعِيَةً مَفْصُلاً لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهَا . - كما في حديث العرباض بن سارية المشهور : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»^(٢) - فكما أن الله يَبَيِّنُ في كتابه مخاطبة أهل الكتاب وإقامة الحجَّة عليهم بما بيَّنه من أعلام رسالة محمد ﷺ ، وبما في كتبهم من ذلك ، وما حَرَّفُوهُ وَبَدَّلُوهُ مِنْ دِينِهِمْ ، وَصَدَّقَ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ قَبْلَهُ ؛ حَتَّى إِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْكِتَابِيُّ الْعَالَمَ الْمُنْصَفَ وَجَدَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ أَبْيَنِ الْحُجَّةِ وَأَقْوَمِ الْبُرْهَانِ .

والمناظرة والمُحَاجَّةُ لَا تَنْفَعُ إِلَّا مَعَ الْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ ، وَإِلَّا فَالظَّالِمُ يَجْحَدُ الْحَقَّ الَّذِي يَعْلَمُهُ : وَهُوَ الْمُسْفِطُ وَالْمَقْرُمُطُ . أَوْ يَمْتَنِعُ عَنِ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فِي طَرِيقِ الْعِلْمِ : وَهُوَ الْمُعْرَضُ عَنِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ . فَكَمَا أَنَّ الْإِحْسَاسَ الظَّاهِرَ لَا يَحْصُلُ لِلْمُعْرَضِ ، وَلَا يَقُومُ لِلْجَاحِدِ ، فَكَذَلِكَ الشُّهُودُ الْبَاطِنُ لَا يَحْصُلُ لِلْمُعْرَضِ عَنِ النَّظَرِ وَالْبَحْثِ . بَلْ طَالِبُ الْعِلْمِ يَجْتَهِدُ فِي طَلْبِهِ مِنْ طَرَقِهِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَ مُجْتَهِدًا ، كَمَا يُسَمَّى الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ وَغَيْرِهَا مُجْتَهِدًا . كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مَا الْمُجْتَهِدُ فَيْكُمْ إِلَّا كَاللَّاعِبِ فِيهِمْ^(٣) . وَقَالَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ : اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ ، خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بَدْعَةٍ^(٤) .

(١) رواه ابن بطه في الإبانة (٢٣١) .

(٢) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (١٧٩) ، من قول مجاهد .

(٤) رواه المروزي في السنة (٨٩) .

وقد قال النبي ﷺ : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر »^(١).

وقال معاذ بن جبل - ويروى مرفوعا - وهو محفوظ عن معاذ : « عليكم بالعلم ، فإن تعليمه حسنة ، وطلبه عبادة ، ومذاكرته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قربة »^(٢). فجعل الباحث عن العلم مجاهدا في سبيل الله .

ولما كانت المَحاجة لا تنفع إلا مع العدل ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُجْنِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ (العنكبوت: ٤٦) ، فالظالم ليس علينا أن نجادله بالتي هي أحسن .

وإذا حصل من مسلمة أهل الكتاب الذين علموا ما عندهم بلغتهم ، وترجموا لنا بالعربية ، انتفع بذلك في مناظرتهم ومخاطبتهم ، كما كان عبد الله بن سلام وسلمان الفارسي وكعب الأحبار وغيرهم ، يُحدِّثون بما عندهم من العلم ، وحينئذ يُستشهد بما عندهم ، على موافقة ما جاء به الرسول ، ويكون حجة عليهم من وجه ، وعلى غيرهم من وجه آخر^(٣).

و(البدعة) عند ابن تيمية شرعا ، التي يُعدُّ بها الرجل من أعداء السنة ، ومن أهل الأهواء : ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة ؛ كبدعة الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والمرجئة ، فإن عبد الله بن المبارك ، ويوسف بن أسباط ، وغيرهما قالوا : أصول اثنتين وسبعين فرقة هي أربع : الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والمرجئة . قيل لابن المبارك : فالجهمية؟ قال : ليست الجهمية من أمة محمد ﷺ^(٤).

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٥٢) ، ومسلم في الأفضية (١٧١٦) ، عن عبد الله بن عمرو .

(٢) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٨/١) .

(٣) مجموع الفتاوى : (١٠٨/٤ - ١١٠) .

(٤) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٨/١) .

و(الجهمية) نُفَاة الصفات ؛ الذين يقولون : القرآن مخلوق ، وأن الله لا يُرى في الآخرة ، وأن محمداً لم يُعرج به إلى الله ، وأن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة ونحو ذلك . كما يقوله المعتزلة والمتفلسفة ومَن اتَّبَعَهُمْ .

وقد قال عبد الرحمن بن مهدي : هما صنفان فاحذرهما : الجهمية والرافضة^(١) . فهذان الصنفان شرار أهل البدع ، ومنهم دخلت القرامطة الباطنية ، كالنصيرية والإسماعيلية ، ومنهم اتصلت الاتحادية ؛ فإنهم من جنس الطائفة الفرعونية .

و(الرافضة) في هذه الأزمان - مع الرفض - جهمية قدرية ؛ فإنهم ضمُّوا إلى الرفض مذهب المعتزلة ؛ ثم قد يخرجون إلى مذهب الإسماعيلية ونحوهم من أهل الزندقة والاتحاد^(٢) .

التمييز بين السنة والبدعة :

وذكر ابن تيمية في كلامه عن السنة والبدعة : أنه يميز بين السنة والبدعة ، وبَيَّن أن السنة هي : ما قام الدليل الشرعي عليه بأنه طاعة لله ورسوله ، سواء فعله رسول الله ﷺ ، أو فعل على زمانه ، أو لم يفعله ، ولم يفعل على زمانه لعدم المقتضى حينئذ لفعله ، أو وجود المانع منه .

فإنه إذا ثبت أنه أمر به أو استحبه فهو سنة . كما أمر بإجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب^(٣) ، وكما جمع الصحابة القرآن في المصحف ، وكما داوموا على قيام رمضان في المسجد جماعة ، وقد قال ﷺ : « لا تكتبوا عني غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه »^(٤) . فشرع كتابة القرآن ؛ وأما كتابة الحديث فنهي عنها أولاً ، وذلك منسوخ عند جمهور العلماء بإذنه لعبد الله بن عمرو أن يكتب

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/٩) .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية : (٤١٤/٣٥ ، ٤١٥) .

(٣) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٧٦٧) ، عن عمر بن الخطاب .

(٤) رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠٠٤) ، عن أبي سعيد الخدري .

عنه ما سمعه في الغضب والرضا^(١)، وبإذنه لأبي شاه أن يكتب له خطبته عام الفتح^(٢)، وبما كتبه لعمر بن حزم من الكتاب الكبير الذي كتبه له لما استعمله على نجران^(٣)، وبغير ذلك .

والمقصود هنا : أن كتابة القرآن مشروعة ، لكن لم يجمعه في مصحف واحد ؛ لأن نزوله لم يكن تمً ، وكانت الآية قد تُنسخ بعد نزولها ، فلوجود الزيادة والنقص لم يمكن جمعه في مصحف واحد ، حتى مات . وكذلك قيام رمضان . قد قال ﷺ : « إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة »^(٤) . وقام في أول الشهر بهم ليلتين ، وقام في آخر الشهر ليالي ، وكان الناس يصلُّون على عهده في المسجد فرادى وجماعات ، لكن لم يداوم بهم على الجماعة ، خشية أن تُفرض عليهم ، وقد أُن ذلك بموته .

وقد قال ﷺ في الحديث الذي رواه أهل السنن ، وصحَّحه الترمذي وغيره : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسَّكوا بها ، وعَضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومُحدثات الأمور ، فإن كلَّ بدعة ضلالة »^(٥) . فما سنَّه الخلفاء الراشدون ليس بدعة شرعية يُنهى عنها ، وإن كان يُسمَّى في اللغة بدعة ؛ لكونه ابتدئ . كما قال عمر : نعمت البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل^(٦) .

(١) رواه أحمد (٧٠٢٠) وقال مخرجه : صحيح لغيره ، وأبو داود في العلم (٣٦٤٦) ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٣٢) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في اللقطة (٢٤٣٤) ، ومسلم في الحج (١٣٥٥) ، عن أبي هريرة .

(٣) رواه النسائي في القسامة (٤٨٥٣ ، ٤٨٥٤ ، ٤٨٥٥) .

(٤) رواه أحمد (٢١٤١٩) وقال مخرجه : إسناده ضعيف ، وأبو داود في قيام الليل (١٣٧٥) ،

والترمذي في الصوم (٨٠٦) وقال : حسن صحيح ، والنسائي في السهو (١٣٦٤) ،

وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٢٤٥) ، عن أبي ذر الغفاري .

(٥) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية : (٣١٧/٢١-٣١٩) .

المحافظة على عموم : « كل بدعة ضلالة » :

ومما تمسك به ابن تيمية ومدرسته : الأخذ بعموم الأحاديث التي جاءت عن الرسول الكريم وقالت : « كل بدعة ضلالة » ، قال ابن تيمية : (وقد كتبت في غير هذا الموضع : أن المحافظة على عموم قول النبي ﷺ : « كل بدعة ضلالة » . متعين ، وأنه يجب العمل بعمومه ، وأن من أخذ يصنف (البدع) إلى حسن وقبيح ، ويجعل ذلك ذريعة إلى ألا يحتج بالبدعة على النهي ، فقد أخطأ ، كما يفعل طائفة من المتفقهة ، والمتكلمة والمتصوفة ، والمتعبدة ؛ إذا نهوا عن (العبادات المبتدعة) و(الكلام في التدين المبتدع) ادّعوا أن لا بدعة مكروهة إلا ما نهى عنه ، فيعود الحديث إلى أن يقال : (كل ما نهى عنه) أو (كل ما حُرِّم) أو (كل ما خالف نصَّ النبوة ، فهو ضلالة) . وهذا أوضح من أن يحتاج إلى بيان ، بل كل ما لم يُشرع من الدين فهو ضلالة .

وما سُمِّي (بدعة) وثبت حسنه بأدلة الشرع فأحد (الأمرين) فيه لازم : إما أن يُقال : ليس ببدعة في الدين ، وإن كان يُسمَّى بدعة من حيث اللغة . كما قال عمر : نعمت البدعة هذه^(١) . أي : في صلاة التراويح جماعة في شهر رمضان .

وإما أن يقال : هذا عامٌ خصَّت منه هذه الصورة لمعارض راجح ، كما يبقى فيما عداها على مقتضى العموم ، كسائر عمومات الكتاب والسنة ، وهذا قد قرَّره في (اقتضاء الصراط المستقيم) ، وفي (قاعدة السنة والبدعة) وغيره .

وإنما المقصود هنا : أن ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسنة ، أو المخالف للكتاب والسنة ، إذا صدر عن شخص من الأشخاص ، فقد يكون على وجه يُعذر فيه ؛ إما لاجتهاد أو تقليد يُعذر فيه ، وإما لعدم قدرته ، كما قد قرَّره في غير هذا الموضع ، وقرَّره أيضا في أصل (التكفير والتفسيق) المبني على أصل الوعيد .

(١) سبق تخريجه ص ١٨ .

فإن نصوص (الوعيد) التي في الكتاب والسنة ، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك ، لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين ، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع ، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع . هذا في عذاب الآخرة ، فإن المستحق للوعيد من عذاب الله ولعنته وغضبه في الدار الآخرة خالد في النار ، أو غير خالد ، وأسماء هذا الضرب من الكفر والفسق ، يدخل في هذه (القاعدة) سواء كان بسبب بدعة اعتقادية أو عبادية ، أو بسبب فجور في الدنيا ، وهو الفسق بالأعمال .

فأما أحكام الدنيا فكذلك أيضا ؛ فإن جهاد الكفار يجب أن يكون مسبوقا بدعوتهم ؛ إذ لا عذاب إلا على من بلغته الرسالة ، وكذلك عقوبة الفساق لا تثبت إلا بعد قيام الحجّة^(١).

البدعة شر من المعصية :

قد أفاض ابن تيمية في مفهوم البدعة في كتبه المتعددة ، كما في (مجموع الفتاوى) الجزء الحادي عشر ، قال في محاوراته لبعض رجال الطرق الصوفية : (وذكرت ذم (المبتدعة) ، فقلت : روى مسلم في صحيحه ، عن جعفر بن محمد الصادق ، عن أبيه أبي جعفر الباقر ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ كان يقول في خطبته : « إن أصدق الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة »^(٢) . وفي السنن ، عن العرباض بن سارية ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ خطبة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله كأن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا؟ فقال : « أوصيكم بالسمع والطاعة ، فإنه من يعيش منكم بعدي ، فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ،

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/٣٧٠-٣٧٢) .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

وإياكم ومُحدثات الأمور ؛ فإن كلَّ محدثة بدعة ، وكلَّ بدعة ضلالة » . وفي رواية : « وكلَّ ضلالة في النار »^(١).

فقال لي : البدعة مثل الزنا . وروى حديثا في ذمِّ الزنا . فقلتُ : هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، والزنا معصية ، والبدعة شرٌّ من المعصية ، كما قال سفيان الثوري : البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية ؛ فإن المعصية يُتاب منها ، والبدعة قلما يُتاب منها^(٢). وكان قد قال بعضهم : نحن نُتوبُ الناس . فقلتُ : مماذا تتوبونهم؟ قال : من قطع الطريق ، والسرقه ، ونحو ذلك . فقلتُ : حالهم قبل تتوبيبكم خير من حالهم بعد تتوبيبكم ؛ فإنهم كانوا فساقا يعتقدون تحريم ما هم عليه ، ويرجون رحمة الله ، ويتوبون إليه ، أو ينوون التوبة ، فجعلتموهم بتتوبيبكم ضالِّين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام ، يحبُّون ما يبغضه الله ، ويبغضون ما يحبُّه الله ، وبَيَّنْتَ أن هذه البدع التي هم وغيرهم عليها شرٌّ من المعاصي .

قلتُ مخاطبا للأمير والحاضرين : أما المعاصي ، فمثل ما روى البخاري في صحيحه ، عن عمر بن الخطاب ، أن رجلا كان يُدعى حمارا ، وكان يشرب الخمر ، وكان يُضحك النبي ﷺ ، وكان كلُّما أُتي به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جلده الحدَّ ، فلعنه رجل مرَّة . وقال : لعنه الله ، ما أكثر ما يُؤتى به إلى النبي ﷺ ! فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « لا تلعنه فإنه يحبُّ الله ورسوله »^(٣).

قلتُ (أي ابن تيمية): فهذا رجل كثير الشرب للخمر ، ومع هذا فلما كان صحيح الاعتقاد ، يحبُّ الله ورسوله ، شهد له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، بذلك ونهى عن لعنه .

(١) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٢) رواه ابن الجعد في مسنده (١٨٠٩) .

(٣) رواه البخاري في الحدود (٦٧٨٠) .

وأما المبتدع فمثل ما أخرجنا في الصحيحين ، عن علي بن أبي طالب ، وعن أبي سعيد الخدري وغيرهما - دخل حديث بعضهم في بعض - أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم ، فجاءه رجل ناتئ الجبين ، كث اللحية ، مخلوق الرأس ، بين عينيه أثر السجود ، وقال ما قال . فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « يخرج من ضئضى هذا قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ؛ لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد »^(١).

وفي رواية : « لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد ، لاتكلوا عن العمل » ، وفي رواية : « شر قتلى تحت أديم السماء ، خير قتلى من قتلوه »^(٢).

قلتُ (أي ابن تيمية) : فهؤلاء مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم ، وما هم عليه من العبادة والزهادة ، أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتلهم ، وقتلهم علي بن أبي طالب ومن معه من أصحاب النبي ﷺ ، وذلك لخروجهم عن سنة النبي وشريعته ، وأظن أني ذكرت قول الشافعي : لأن يُبتلى العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله ، خير من أن يُبتلى بشيء من هذه الأهواء^(٣).

فلما ظهر قبح البدع في الإسلام ، وأنها أظلم من الزنا والسرقة وشرب الخمر ، وأنهم مبتدعون بدعا منكرا ، فيكون حالهم أسوأ من حال الزاني والسارق وشارب الخمر ، أخذ شيخهم عبد الله يقول : يا مولانا ، لا تتعرض لهذا الجنب العزيز . يعني أتباع أحمد بن الرفاعي . فقلتُ منكرا بكلام غليظ : ويحك ؛ أي شيء هو الجنب العزيز ، وجنب من خالفه أولى بالعز يا ذو الزرجنة؟^(٤) تريدون أن تُبطلوا دين الله ورسوله . فقال : يا مولانا ، يحرقك الفقراء بقلوبهم . فقلتُ : مثل ما أحرقني الرافضة ، لما قصدت الصعود إليهم ، وصار جميع الناس

(١) متفق عليه : رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٤) ، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤) .

(٢) رواه أحمد (٢٢٢٠٨) .

(٣) رواه أبو عبد الرحمن السلمي في ذم الكلام ص ٨١ .

(٤) أي: يا صاحب الخديعة .

يخوفوني منهم ، ومن شرهم ، ويقول أصحابهم : إن لهم سراً مع الله ؟! فنصر الله وأعان عليهم . وكان الأمراء الحاضرون قد عرفوا بركة ما يسره الله في أمر غزو الرافضة بالجبل .

وقلتُ لهم : يا شبه الرافضة ، يا بيت الكذب . فإن فيهم من الغلو والشرك والمروق عن الشريعة ما شاركوا به الرافضة في بعض صفاتهم ، وفيهم من الكذب ما قد يقاربون به الرافضة في ذلك ، أو يساوونهم ، أو يزيدون عليهم ، فإنهم من أكذب الطوائف ، حتى قيل فيهم : لا تقولوا أكذب من اليهود على الله ، ولكن قولوا : أكذب من الأحمدية على شيخهم . وقلتُ لهم : أنا كافر بكم وبأحوالكم ، ﴿ فَاكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ ﴾ (هود: ٥٥) .

ولما رددتُ عليهم الأحاديث المكذوبة ، أخذوا يطلبون مني كتباً صحيحة ليهتدوا بها ، فبذلتُ لهم ذلك ، وأعيد الكلام : أنه من خرج عن الكتاب والسنة ، ضربت عنقه . وأعاد الأمير هذا الكلام ، واستقرَّ الكلام على ذلك .
والحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده^(١) .

معنى البدعة عند الإمام الشاطبي :

ولكن ما معنى الابتداع ؟ وما معنى البدعة التي اعتبرها النبي ﷺ ضلالة في الدين ؟

بعضهم اعتبر البدعة : كل ما لم يعهد في زمن الرسول الكريم . أو كل ما أحدث بعده ، ولهذا قسَّمها إلى حسنة وغير حسنة ، أو إلى الأحكام الخمسة الشرعية المعروفة .

وبعضهم أخذ بظاهر الحديث : أن « كل بدعة ضلالة »^(٢) . وهو ما ذهب إليه الإمام العلامة الذي عني بتحقيق أمر البدعة ، وصنَّف فيها كتاباً كبيراً ، وإن لم يكمله . أعني الشاطبي .

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١/٤٧١-٤٧٥) .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

والبدعة كما عرفها الإمام المحقق الفقيه الأصولي أبو إسحاق الشاطبي : (طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشرعية ، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه)^(١).

هذا في نظري أصدق وأوثق التعاريف لمسألة (البدعة) ، وهو تعريف دقيق جامع مانع كما يقول المنطقيون .

البدعة مجالها الدين :

من خلال تحليلنا هذا التعريف ، نجد أن البدعة مجالها (الدين) ، وليس مجالها الدنيا ، فهي (طريقة في الدين مخترعة) ، والدليل على هذا قول النبي ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ »^(٢). ومعنى « في أمرنا » ، أي : في ديننا ، ومعنى « رَدٌّ » ، أي : مردود على صاحبه ، كما تُردُّ العملة الزائفة على صاحبها . هذا الحديث - أيضا - اعتبروه من أصول الإسلام ، وهو من أحاديث الأربعين النووية .

قالوا : إن هناك حديثين يكمل أحدهما الآخر ، حديث لا بدُّ منه لأنه ميزان الباطن ، وهو حديث : « إنما الأعمال بالنيات »^(٣). وحديث لا بدُّ منه لأنه ميزان الظاهر ، وهو ما جاء به هذا الحديث : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » . فلا بدُّ لكي يُقبل العمل أن يكون فيه أمران :

١- أن يقصد به وجه الله تبارك وتعالى .

٢- أن تكون صورته على ما يريد الشرع .

ولذلك لما سُئل الإمام الفضيل بن عياض الفقيه الزاهد - وقد كان الزهاد الأوائل فقهاء - عن قوله تعالى : ﴿ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ (الملك: ٢) : ما أحسن العمل؟ قال : أخلصه وأصوبه . قيل : يا أبا علي ، ما أخلصه وما أصوبه؟ قال : إن

(١) الاعتصام للشاطبي (٣٧/١) ط ، المكتبة التجارية الكبرى ، تحقيق السيد محمد رشيد رضا .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧) ، ومسلم في الأفضية (١٧١٨) عن عائشة .

(٣) متفق عليه : رواه البخاري في بدء الوحي (١) ، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧) عن عمر .

العمل إذا كان خالصاً ، ولم يكن صواباً لم يُقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل ، حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص : أن يكون لله ، والصواب : أن يكون على السنة^(١).

أن يكون لله ، هو ما يعبر عنه حديث النبي : « إنما الأعمال بالنيّات ». وأن يكون على السنة ، هو ما يعبر عنه قول النبي ﷺ : « مَنْ أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ » .

الابتداع في الأصل لا يكون في أمور العادات :

فالابتداع إذن لا يكون إلا في الدين ، ومن هنا يخطئ مَنْ يظنُّ أن الابتداع في أمور العادات . . الأشياء العادية لا يدخلها الابتداع ، لا يمكن أن يُقال : إن هذا الأمر من أمور الحياة : بدعة ؛ لأن السلف من الصحابة والتابعين لم يفعلوه . قد يكون أمراً جديداً ، ولكن لا يُعتبر بدعة شرعية ، وإلا لاعتبرنا كثيراً مما نحن عليه الآن بدعة : هذا الميكروفون ، وهذا المسجّل ، وهذه الكهرباء ، وهذه الطاولة ، وهذه الكراسي التي نجلس عليها ، لم يفعلها المسلمون الأوائل ، ولم يفعلها الصحابة ، فهل يُعتبر هذا بدعة؟!

ولذلك قد يخطئ بعض الناس في هذه القضية ، حتى أنه - مع الأسف - إذا رأى المنبر أكثر من ثلاث درجات يقول : هذه بدعة . لا ، لا دخل للبدعة في هذه القضية . لقد كان النبي ﷺ يخطب في أول الأمر على جذع نخلة ، فلما كثر الناس قيل له : ألا نجعل لك شيئاً تقف عليه حتى يراك الناس؟ فجيء بنجار ، قيل : إنه نجار رومي ، وصنع له المنبر من ثلاث درجات^(٢) ، ولو احتاج الأمر إلى أن يكون أعلى من ثلاث درجات لفعل ، فهذه الأمور لا دخل لها في البدعة .

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩٥/٨) .

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة من الأنصار : « انظري غلامك النجار ، يعمل لي أعواداً أكلم الناس عليها ». فعمل هذه الثلاث درجات . رواه البخاري في الجمعة (٩١٧)، ومسلم في المساجد (٥٤٤)، عن سهل بن سعد الساعدي .

أفعال النبي صلى الله عليه وسلم :

ولذلك من المهم جداً أن نعرف هنا ما هي السنة ؟ وما هي البدعة ؟
أيضاً يحصل الخطأ هنا بالنسبة لأفعال النبي ﷺ ، فبعض الناس يظن أن كل ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام سنة ، مع أن العلماء قالوا : السنة ما ظهر فيه وجه القربة . أي : ما فعله على وجه التقرب إلى الله تعالى^(١).

ومن أمثلة ذلك : أنه ﷺ ، كان - في بعض الأحيان - يصلي ركعتي الفجر ، ويضطجع على جنبه الأيمن^(٢) . ففهم بعض العلماء - ومنهم ابن حزم^(٣) - أنه لا بد من الاضطجاع على الجانب الأيمن ، وقد قالت عائشة فيما روي عنها ، أن النبي ﷺ لم يضطجع لسنة ، ولكنه كان يدأب ليلته فيستريح^(٤).

إذن المهم أن يعرف من العمل ما قصد فيه السنية ، وما لم يقصد .

وهنا يحصل خلط كثير جداً ، كما في مسائل الأكل مثلاً . بعض الناس يرى أن الأكل بالملقعة ، أو بالشوكة ، أو الجلوس على مائدة - طاولة وحولها كراسي - بدعة ، وهذا غلو ، فإن هذه من العادات التي تختلف باختلاف الأقوام والبيئات والأحوال .

النبي ﷺ كان يأكل على عادة قومه ، وبخاصة ما وافق طبيعته ﷺ ، طبيعة التيسير والتواضع والزهد ، لكن لا يعتبر من أكل وهو على مقعد ، أو أكل بملقعة ، أن هذا بدعة في الدين . على خلاف بعض الأشياء الأخرى .

(١) راجع ما كتبناه عن فعله ﷺ في كتابنا : (المدخل لدراسة السنة النبوية) (ص ٢٤-٣٢) .
وأيضاً : محاضرة : (السنة النبوية وتنوعها) ، وهي محاضرة ألقى بكلية الشريعة في جامعة قطر . ولنا بحث بعنوان : (الجانب التشريعي في السنة النبوية) في كتاب : (السنة مصدراً للمعرفة والحضارة) (ص ١٢-٨٢) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الأذان (٦٢٦) ، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٣٦) عن عائشة .

(٣) المحلى (٢/٢٣٠) .

(٤) رواه عبد الرزاق في الصلاة (٤٧٢٢) ، قال الحافظ في الفتح (٤٤/٣) : فيه راو لم يسم .

في مرة من المرات ناقشني باحث كبير^(١) - وهو ممن يكتبون في المجلات وأحيانا كثيرة يكتب في الإسلاميات - في مسألة الأكل باليمين ، قال : هذه ليست سنة ؛ لأنها من الأشياء العادية . قلت : لا ، هنا نقف ، مسألة الأكل بالملعقة وبالشوكة ، وعلى الأرض أو على الطاولة ، هذه مسألة تتعلق بالفعل ، وكل إنسان يفعل ما يفعله قومه ، ما لم يظهر فيه وجه القربة ، أو وجه السنة المقصودة ، أما مسألة الأكل باليمين ، فهذا يبدو أن هناك قصدا للنبي ﷺ ؛ لأنه أمر بهذا أمرا حينما قال للغلام : « يا غلام ، سم الله ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك »^(٢).

وأكثر من هذا حينما قال : « لا يأكلن أحدكم بشماله ، ولا يشربن بها ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها »^(٣). ولذلك قال بعض العلماء : إن ذلك يدل على الحرمة ؛ لأنه شبه فاعله بالشيطان ، ولا يشبهه بالشيطان في أمر هو مجرد مكروه .

وحينما رأى بعض الناس يأكل بشماله ، وقال له : « كل بيمينك » . قال : لا أستطيع ، قال : « لا استطعت » . فدعا عليه فلم يرفع يده اليمنى بعد ذلك^(٤) ، فدل على أن الأمر مُشدّد فيه .

ولذلك يجب أن نقف في هذه الأمور عند حدود ما ورد ، ونعرف الأمر الذي قصدت سنّيته وقصد فيه القربة إلى الله تعالى ، وما جاء على طريق العادة ، أو على طريق الجبلّة (أي : الطبيعة) .

أحيانا كان النبي ﷺ يفعل أشياء كما يفعل قومه ، يأكل كما يأكلون ، ويشرب كما يشربون ، ويلبس كما يلبسون .

(١) هو العلامة على عبد الواحد وافي رحمه الله .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٦) ، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٢) ، عن عمر ابن أبي سلمة .

(٣) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٠) ، عن ابن عمر .

(٤) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢١) ، عن سلمة بن الأكوع .

وأحيانا عن طريق الجبل ، مثل كونه ﷺ ، يحب الدُّبَاءُ^(١) . أي : القرع . هل مطلوب من كل واحد منا أن يحب القرع؟ هذه مسائل تتعلق بأمزجة الناس وبطباعهم وأذواقهم ونشأتهم ، واحد يحب القرع ، وآخر يحب السبانخ ، إلخ .

كان ﷺ ، يحب لحم الذراع^(٢) . هل مطلوب من كل واحد أن يحب لحم الذراع؟ قد يوجد مَنْ يحب لحم الرقبة أو الظهر ، ومن يحب لحم الفخذ ، إلخ .

إذا اتَّفقت محبَّتكَ مع محبة النبي ﷺ ، فهذا خير وبركة . ولو أن إنسانا اتَّبَعَ ما كان يفعله النبي ﷺ ، على وجه العادة ، ولم يكن على وجه القُرْبَةِ لكمال حبه للنبي ﷺ ، وحرصه على اتِّباع كل شيء أثر عنه ، فهذا أيضا يُحمد له ، وإن لم يطلب منه .

لو أن إنسانا قال : أنا أريد أن أتَّبَعَ ما فعل الرسول الكريم ، وإن كانت القُرْبَةُ غير مقصودة منه ، إلا أنني أحبُّ أن أكل على الأرض ، وأن أكل بيدي ، كما كان يفعل النبي ﷺ ، نقول له : جزاك الله خيرا . ولم ننكر عليه بحال سلوكه هذا ، وربما أُجر على نيَّته .

وقد كان ابن عمر من شدَّة تعلُّقه بآثار رسول الله ﷺ ، وكمال حبه له ، يتَّبِعُه فيما لا يعرف أنه أمر قُصد به القُرْبَةُ ، أو طلب فيه الاتِّباع . ولهذا عُرِف بشدَّة تأسيِّه برسول الله في أقواله وأفعاله .

وكان مسافرا مرَّة ، فحاد عن الطريق أي : مال إلى جانب منه ، فاستغرب من

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : عن أنس بن مالك : « إن خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعته ، قال أنس : فذهبت مع رسول الله ﷺ ، فرأيتَه يتَّبِع الدُّبَاءَ من حوالي القصعة ... » ، رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٩) ، ومسلم في الأشربة (٢٠٤١) .

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : عن أبي هريرة ، قال : أتني رسول الله ﷺ يوما بلحم ، فرفع إليه الذراع ، وكانت تعجبه فنهس منها نهسة . . . ، رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٠) ، ومسلم في الإيمان (١٩٤) .

معه ، فقال خادمه : إنه فعل ذلك ؛ لأنه كان مع النبي ﷺ ، فلما جاء إلى هذا المكان حاد عن الطريق^(١).

وفي رحلة من رحلات الحج - أيضا - أناخ راحلته ، فأناخ من معه رواحلهم ، وقالوا : ماذا تريد ؟! كلُّ ما فعله أنه ذهب إلى مكان وقضى حاجته . فلما سئل قال : إن النبي ﷺ لما حجَّ جاء إلى هذا المكان فقضى حاجته^(٢).

هل هذا مطلوب من المسلم؟ ليس مطلوباً ، إنما هو من كمال الحبِّ للنبي ﷺ ، كان يحبُّ أن يضع ناقته حيث وضعت ناقة النبي ﷺ أرجلها . يعني حيث وقفت . هذا النوع لا ندّمه إذا لم يُطالب صاحبه الناس به ، ولكنه ليس مطلوباً ، فيجب أن يعرف أن هذا ليس ملزماً به الناس ، ولا مفروضاً عليهم ، ولا سنّيته مقصودة . مَنْ فعل هذا فقد أحسن ، ولكن الخطأ أن يريد أن يحمل عليه الناس ، وأن يفعلوه ، أو ينكر على مَنْ لم يفعله ، أو يذّمه ، أو يعتقد أن هذا من صلب الدين ، أو جزء منه ، أو مَنْ تركه ترك السنة .

ولذلك من المهم ، أن نفرّق في هذا المقام بين السنة الحقيقية ، والبدعة .

الاختراع ينبغي أن يكون في شؤون الدنيا :

البدعة كما نقلنا عن الشاطبي : (طريقة في الدين مخترعة) ، إذ الإسلام يريد من أتباعه ، ومن أهله : أن يقفوا في أمر الدين عند ما ورد ، وأن يوفّروا طاقاتهم الإبداعية للابتكار في شؤون الدنيا ، وهذا ما فعله السلف رضوان الله عليهم .

(١) عن مجاهد قال : كنا مع ابن عمر في سفر ، فمر بمكان فحاد عنه ، فسئل : لم فعلت ذلك ؟ قال : « رأيت رسول الله ﷺ : فعل هذا ففعلت » . رواه أحمد (٤٨٧٠) وقال مخرجوه : إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين . وجود إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٧٤) .

(٢) رواه أحمد (٦١٥١) وقال مخرجوه : صحيح لغيره . والمنذري في الترغيب والترهيب (٧٦) ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٨) عن أنس بن سيرين . وانظر كتابنا (المدخل لدراسة السنة النبوية) (ص : ٢٤-٣٢) .

السلف وقفوا عند حدود الوارد في أمر الدين ، عند حدود المأثور ، عند السنن ، وبذلوا طاقتهم وجهودهم في الابتكار لتحسين أمور الحياة .

تجد في سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أشياء كثيرة سمّوها (أوليات عمر) : هو أول من دون الدواوين ، وأول من مصرّ الأمصار ، وأول من عسّ على الرعية ، وأول من وضع تاريخا للمسلمين ، وأول من صنع كذا . . وكذا . .

وهناك كتب اسمها (الأوائل) ، أي : أوائل الأشياء التي سنّها السلف وغيرهم ، ولم يبدأها أحد قبلهم . فالصحابا ابتكروا أشياء لمصلحة المسلمين ، وتابعوهم بإحسان اقتدوا بهم ، وهم الذين بهم يُقتدى فيُتهدى ، وهناك أشياء ابتكرها التابعون ، وسار من بعدهم على طريقتهم ، وهكذا .

ولذا عُرِّفت البدعة بأنها : طريقة في الدين مخترعة .

ومعنى (مخترعة) ، أي : ليس لها أصل في الشرع ، في القرآن أو السنة ، أو في سنة الراشدين .

وأصل كلمة (بدعة) مأخوذة من (بَدَعَ) و(ابتدع) ، يعني اخترع شيئا ، أو أنشأه على غير مثال سابق . ولذلك قال القرآن في وصف الله جلّ جلاله : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة: ١١٧) ، أي : مخترعها من غير مثال سابق متقدم^(١) .

فالابتداع هو اختراع في أمر الدين ، على غير ما كان عليه أمر الرسول ﷺ ، وصحابته ، والخلفاء الراشدين المهديين ، الذين أمرنا أن نتبع سنتهم .

مضاهاة الشرعية :

والعنصر الثالث في تعريف البدعة ، هو : مضاهاة الشرعية . وقد بيّنا هذا في مقام آخر^(٢) : أي : أن تضاهي البدعة الطريقة الشرعية ، لمشابتها لها بوجه من الوجوه ، فهي تلبس بها ، وتلبس لبوسها ، وتضلّل من لا يميز بين الأصل

(١) الاعتصام للشاطبي ، (٣٦/١) ط دار المعرفة - بيروت .

(٢) ص ١٨٢ .

والزائف ؛ لأنها تسعى أبدا للترقي برقي الدين ، والظهور بمظهر الالتزام بمنهج الصالحين ، أو بصورتهم ، أو التحدث باسمهم ، كما قال تعالى عن المنافقين : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ (البقرة: ١١) .

المقصود بالبدعة المبالغة في التعبد :

وهذا عنصر رابع ومهم ، ومكمل لاستيعاب حقيقة البدعة ومفهومها ، كما يصورها الشاطبي رحمه الله ، وهو : أن الهدف الذي يقصد إليه المبتدعون هدف ديني دائما ، إنه المبالغة في التعبد لله ، والتقرب إليه . فآفتهم ليست في ضمائرهم الدينية ، بل في فهمهم للدين . على نحو ما وصفت الأحاديث الصحيحة جماعة الخوارج ، التي وصفتهم بالصوَّام القوَّام العباد التالين للقرآن ، حتى قال ﷺ : « يحقر أحدكم قيامه إلى قيامهم ، وصيامه إلى صيامهم ، وقرآنه إلى قرآنهم » ، ومع هذا وصفهم بأنهم « يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان »^(١) .

فهم يستحلون دماء مَنْ سواهم من المسلمين ، بسبب سوء فهمهم للقرآن الذي لا يجاوز حناجرهم إلى رؤوسهم ، حتى يحسنوا الفقه فيه ، ويردُّوا متشابهه إلى محكمه .

كثير من العادات الاجتماعية المُحدثة لا تدخل في البدعة :

وعلى هذا الأساس - أن البدعة ما أحدث في صلب الدين - نرى أن كثيرا مما يعدُّه بعض العلماء في عصرنا (بدعا) ، ليس من البدعة في شيء ، إنما هو من مقتضى تطورات الحياة والمجتمعات .

(١) متفق عليه : رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٤) ، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤) ، عن أبي سعيد الخدري .

من ذلك : الاحتفال بالسنة الهجرية الجديدة ، والتهنئة بقدموها ، فهذا أمر ليس من صلب الدين ، وإن كان الدين يحبّه ويؤيّده ، لأنه يعضّد (الهوية الإسلامية) ، ويقوي (الانتماء الإسلامي) . فإذا كان هناك أناس من بني جلدتنا يحتفلون بما يسمى (الكريسماس) وبالسنة الميلادية الإفرنجية المسيحية ، ويهنئ بعضهم بعضا بها ، ويتناولون فيها الهدايا ، هذا وهم مسلمون !! فأولى بنا أن نحتفل بالعام الهجري الجديد من كل عام ، الذي اتفق الصحابة من عهد عمر على اتخاذه تاريخا للمسلمين ، وأن يهنئ بعضهم بعضا به ، وأن نحرص على التأريخ به ، لأمرنا كلها ، إن لم يكن مستقلا - وهو الأولى - فعلى الأقل مع غيره ، كالتاريخ الميلادي .

تحرّي المناسبات الإسلامية :

ومثل ذلك : تحرّي المناسبات الإسلامية المختلفة ، للحديث عنها ، وتذكير المسلمين بها ، وبيان العبر منها . مثل : الهجرة بمناسبة بداية العام الهجري ، والحديث عن غزوة بدر في السابع عشر من رمضان ، وكذلك الحديث عن فتح مكة ، في العشر الأواخر منه ، والحديث عن ذكرى حادث الإسراء والمعراج في أواخر رجب كما هو المشهور . المهم هو انتهاز هذه الفرص لربط المسلمين بدينهم ونبیّهم ﷺ .

وأرى أنه يدخل في ذلك : انتهاز فرصة شهر ربيع الأول ، الذي ولد فيه رسول الله ﷺ ، في اليوم التاسع أو الثاني عشر منه ، للحديث عن سيرة رسول الله ﷺ ، وعن سيرته العاطرة ، وحياته الحافلة ، ورسالته الشاملة ، فهذا لا ينبغي أن يعيبه أحد ؛ لأنه ليس زيادة في الدين ، ولا إضافة إلى تعبدات المسلمين ، بل هو ابتكار وسائل جديدة ، لربط الناس برسولهم الكريم ، وبإسلامهم العظيم ، واتخاذ الآليات الملائمة لذلك ، مما اخترعه الناس في عصرنا ، قد يكون بعمل محاضرات ، أو إلقاء خطب الجمعة ، أو عقد ندوات ، أو إلقاء قصائد شعرية ، أو تقديم أعمال درامية مدروسة هادفة ، يُشرف عليها علماء وإعلاميون ثقات مأمونون .

ورأيي أن (الموالد التقليدية) ، التي جرت عادة المسلمين بقراءتها - مثل مولد البرزنجي والمناوي وغيرهما - لا تصلح أن تكون من الأدوات التي يُستفاد منها في هذه المناسبة ، فإنها مليئة بالأباطيل والخرافات والأحاديث الموضوعية والواهية ، ولا تناسب العقل المعاصر ، ويجب على علماء المسلمين الثقات في هذا العصر أن يستبعدوها في هذه المناسبة ، فقد أغنانا الله بالحق عن الباطل ، وبالصحيح عن الضعيف ، وبالصادق عن المكذوب .

ولو كان العلماء الذين ألفوا هذه الكتب موجودين اليوم ، لاضطروا إلى أن يغيروها ؛ لأن العصر تغير ، ولأن الناس تغيروا ، والله تعالى يقول : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ (إبراهيم: ٤) .

لا بد أن يكون الابتداع في صلب الدين :

من المهم جداً في الابتداع الذي ننكره على أصحابه : أن يكون في الدين . أي في صلب الدين نفسه ، حتى يكون ضلالة حقاً ؛ لأن الدين قد أكمله الله لنا بنص القرآن ، فلسنا في حاجة إلى أن يزيد لنا أحد فيه شيئاً .

وهذا أمر دقيق ، قد لا يتأمله بعض الناس بدقّة كافية ، ويجعلون ما ليس من الدين ديناً لصلته بالدين ، وما هو من الدين .

انظر مثلاً : ما قرره بعض العلماء من رخصة إدخال (الحساب الفلكي القطعي) في قضية إثبات دخول الشهور العربية القمرية ، مثل : دخول شهر رمضان ووجوب الصيام ، ودخول شهر شوال ووجوب الفطر من رمضان ، ودخول العيد ، وإثبات دخول ذي الحجة ، وما يترتب عليه من الوقوف بعرفة ، وما بعده من يوم الحج الأكبر وعيد الأضحى .

فبعض الناس يرفض تماماً دخول الحساب ، بأيّ وجه في هذا الأمر ، ويراه بدعة في دين الله ، لم يفعلها الرسول ولا الصحابة ، وقد قال عليه السلام : « إنا أمة

أُمِيَّة ، لا نكتب ولا نحسب ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا»^(١) يعني مرَّة تسعة وعشرين ، ومرَّة ثلاثين .

والذي أراه : أن التحقيق ينتهي بنا إلى أن الحساب هنا لا يدخل في أمر الدين نفسه ، وإنما في وسائل إثبات الشهر ، الذي يتضمَّن الأمر الديني ، الذي هو الصيام أو الحجُّ .

وهذه الوسائل قد حدَّدها الشارع في عهد النبوة (بالرؤية البصرية) للهِلال : «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»^(٢) . وهذه كانت الوسيلة الممكنة والميسورة لجمهور الناس في ذلك العصر ، ولو كُلفوا غير ذلك لأعنتهم .

ولكن إذا وُجدت وسيلة غير هذه الوسيلة أدق وأضبط منها ، وهي النظر في الحساب ، فهل يرفض الشرع أن ندَّع هذه الوسيلة الأضعف إلى الوسيلة الأقوى؟ ولا سيما أن الحديث قال : «إنا أمة أُمِيَّة ، لا نكتب ولا نحسب» . فإذا تغيَّرت طبيعة الأمة وأصبحت تكتب وتحسب ، ألا يتغيَّر الحكم؟

فلا يقال : إن هذا أمر تركه رسول الله ، فيجب أن نتركه ؛ لأن فعله سنَّة وتركه سنة ؛ لأن هذا فيما تركه مع وجود مبررات فعله ، أما ما تركه ؛ لأنه لم يكن موجوداً ، فليس هذا مما نحن فيه .

ومثل ذلك : ما يقال عن كتابة سيدنا أبي بكر رضي الله عنه (المصحف) ، وقبل ذلك كان في صحف متفرقة ، وقد توقَّف فيه أبو بكر في أول الأمر ، وقال : كيف أفعل أمراً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ وما زال به عمر رضي الله عنه حتى أقنعه ، وكذلك فعل زيد بن ثابت ، توقَّف في أول الأمر ، وما زال به أبو بكر حتى أقنعه بأنه خير^(٣) .

(١) متفق عليه : رواه البخاري (١٩١٣) ، ومسلم (١٠٨٠) ، كلاهما في الصيام ، عن ابن عمر .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري (١٩٠٩) ، ومسلم (١٠٨١) ، كلاهما في الصيام ، عن أبي هريرة .

(٣) رواه البخاري في الأحكام (٧١٩١) ، عن زيد بن ثابت .

إن المتأمل في هذا الأمر يتبين له أنه لا يتضمن أي زيادة أو تغيير في أمر الدين ، بل هو أمر يتعلق بالوسائل والآليات المحيطة والملامسة للموضوع . مثل البحث في مادة الورق الذي يكتب به ، والأقلام التي تستعمل في ذلك ، ونوع الحبر الذي يستخدم ، ونحو ذلك من الآليات المعينة .

ومثل ذلك : الفواصل بين الآيات بعضها وبعض ، وبين السور بعضها وبعض . ونحو ذلك : ما أضيف بعد من الشكّل والنقّط ، ولم يتمّ ذلك إلا بعد عصر الرسول والصحابة ، ولم يكن ذلك زيادة في الدين ، وإنما هي زيادة في الوسائل التي تُعين على حُسْن حفظ القرآن ، وعلى حسن فهمه وتيسيره للناس .

ترجيحي التضييق فيما كان زيادة في صلب الدين :

وفي رأيي : أن التضييق مطلوب وراجح ، إذا كان الابتداع - وبعبارة أخرى : الزيادة على الدين - في صلب الدين نفسه ، لما يتضمنه من شبهة الاستدراك على الله جلّ جلاله ، واستكمال الكامل !

ولهذا أرجح ما ذهب إليه بعض العلماء من اعتبار بعض الأعمال المُختلف فيها بدعا ، إذا كانت زيادة في قلب الدين نفسه .

تلقين الميت بعد الدفن :

مثل : تلقين الميت بعد دفنه في قبره ، بالصيغة المعروفة ، التي توارثها أهل الشام ، وأقرّها أكثر علمائهم .

ولكن هذا التلقين لم يثبت بحديث صحيح ، ولا سنّة فعلية ولا تقريرية ، ولو أراد الله تعالى أن يشرعه للناس ، لأوصله إلينا بطريق صحيح عن رسوله ، تقوم به علينا الحجّة ، وما لم يحدث ذلك ، فلا نعمل ذلك باستحسان عقولنا ، لأن هذه عبادة وقُربة إلى الله جلّ شأنه ، والأصل في العبادات التوقيف ، حتى لا نشرع في الدين ما لم يأذن به الله ، حتى يأتي النصّ بالإذن ، كما أن الأصل في العادات الإذن

حتى يأتي النصر بالمنع . أما الذي ينفع الميت بالإجماع ، فهو الدعاء والاستغفار له ، وكذلك الصدقة عنه .

دعاء ختم القرآن في الصلاة :

ومن ذلك : ختم القرآن في أثناء الصلاة ، والدعاء بدعاء ختم القرآن ، لنفس العلة المذكورة في تلقين الميت في قبره ؛ لأن هذه عبادة ، والأصل فيها التوقيف ، ولا يثبت ذلك إلا بنصر صحيح صريح .

ومع أنني أرجح القول ببدعية هذين الأمرين ، لا أرى أن نشدد غاية التشديد على مَنْ فعلهما ؛ نظراً لأن هناك من علماء الأمة مَنْ يجيزها ، لأدلة واعتبارات عندهم ، وإن كنتُ لا أقرهم عليها ، ولكن مما لا ريب فيه : أن حكم الأمر المُختلف فيه ليس كحكم المتفق عليه ، وهذا ما جعل علماءنا يقرّون هذه القاعدة الجليلة : لا إنكار في المسائل الخلافية .

ترجيحي التضييق فيما كان شديد الضرر على المسلمين :

وكذلك أرجح التضييق والتشديد في أمر الابتداع ، فيما كان ضرره شديداً على مجتمعاتنا المسلمة ، إذا تساهلنا فيه ، وأفتينا بتجويزه ، فنحن على منهج التيسير في الفتوى ما لم يعارضه معارض ، كأن يكون سبباً في فساد كبير بين الناس : فكري ، أو خلقي ، أو اجتماعي .

من بدع العصر : عيادات العلاج بالقرآن

ومن المبتدعات التي روجها من روجها في عصرنا ، حتى من السلفيين أعداء الابتداع : فتح عيادات علنية للعلاج بالقرآن .

ومن المؤكّد الذي لا خلاف عليه : أن الرسول ﷺ لم يفتح عيادة أو ينشئ مستشفى يعالج فيه الناس بالقرآن ، بل كان يعلم المسلمين مراعاة سنن الله عزّ وجلّ في الأسباب والمسببات ، ويقول : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، علمه

مَنْ علمه ، وجهله مَنْ جهله»^(١). ويقول : « لكلّ داء دواء ، فإذا أصيب دواء الداء ، برئ بإذن الله »^(٢).

وجاءه رجل يشكو إليه أنه مفلّوج . أي : مصاب في فؤاده ، أي : كبده وقلبه ، فأمره أن يذهب إلى الحارث بن كلدة الثقفي ، فإنه يتطبّب^(٣). ولم يقل له : تعال أعالجك بالقرآن !

وجاءه اثنان من بني أنمار ، كلاهما يقول : إنه طبيب ، فقال لهما : أيكما أطبُّ ؟ فقال رجل : يا رسول الله ، أو في الطب خير؟ فقال : « إن الذي أنزل الداء أنزل الدواء »^(٤).

وكان مع هذا يرقّي المرضى ، والرقية دعاء ورجاء إلى الله تعالى بالشفاء « اللهم ربّ الناس أذهب الباس ، اشفِ أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك شفاءً لا يغادر سقماً »^(٥). فهو يستخدم الأدوية الروحية بجوار الأدوية المادية التي لا غنى عنها . ويقول : « مَنْ تطبّب ولم يعلم منه طبٌّ فهو ضامن »^(٦). فهو يضع شروطاً و ضمانات لمن يمارس مهنة الطبّ ، بحيث يمارس الطبّ مَنْ يُعلم منه الطبّ ، ففي

(١) رواه أحمد (٣٥٧٨) وقال مخرجه : صحيح لغيره ، والحاكم في الطب (٣٩٩/٤) ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الضحيا (٣٤٣/٩) ، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٥١) ، عن ابن مسعود .

(٢) رواه مسلم في السلام (٢٢٠٤) ، عن جابر .

(٣) رواه أبو داود في الطب (٣٨٧٥) وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٨٣٤) ، وقال الضياء في المختارة : (١٠٥٠) : إسناده منقطع ، عن سعد .

(٤) رواه مالك (٩٤٣/٢) ، وقال الحافظ في فتح الباري (١٣٤/١٠) : مرسلاً .

(٥) متفق عليه : رواه البخاري في المرضى (٥٦٧٥) ، ومسلم في السلام (٢١٩١) ، عن عائشة .

(٦) رواه أبو داود في الديات (٤٥٨٦) ، والنسائي في القسامة (٤٨٣٠) ، وابن ماجه في الطب

(٣٤٦٦) ، والحاكم في الطب (٢١٢/٤) ، وصحح إسناده ، ووافقه الذهبي ، وحسنه

الألباني في الصحيحة (٦٣٥) ، عن عبد الله بن عمرو .

عصرنا مثلا يكون ممن حصلوا على شهادة ، وأذن له بالعمل في مجال معين من الطب .

خطر الزيادة في الدين :

إن الخطر على الدين يجيء من عدة أمور : أن يزداد على الدين ما ليس منه ، وخصوصا في باب الاعتقادات ، أو باب العبادات ، أو ينتقص من الدين ما هو من قواعده وأساسه وأحكامه الأصلية ، أو تشوه حقيقة الدين ، فيصغر منه الكبير ، ويكبر منه الصغير ، ويؤخر ما حقه التقديم ، ويقدم ما حقه التأخير ، فيضطرب الدين اضطرابا ، وينقلب حقائقه .

وأخطر ما أراه هنا : أن يزداد على الدين ما ليس منه ، بعد أن أكمله الله للأمة ، وأتم به عليهم نعمته : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) . ولا ريب أن الشيء الكامل لا يقبل الزيادة ، وإلا لم يكن كاملا ، وقبوله للزيادة دليل على النقص فيه ، والزيادة فيه بما لا يقبله تشويه له ، ومسوخ لكماله وجماله . ولو كان للإنسان ثوب سابغ تام ، فجاء من يزيد فيه كانت زيادته مسخا له ، أو طعنا في صناعة من صنعه .

والزيادة في الدين يعقبها دائما إدخال العنت والحرَج والعسر على الناس ، مع أن الله لم يرد بهم عسرا ، ولا جعل عليهم في الدين من حرج ، ولا شرع لهم ما يُعنتهم ، أو كلفهم ما ليس في وسعهم ، سواء أكانت الزيادة في عقائد الدين أو في عباداته ، فكلتا الزيادتين خطر عليه ، وهذا ما نطق به القرآن الكريم ، وأحاديث الرسول العظيم .

قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (البقرة: ١٨٥) ، وقال : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (المائدة: ٦) ، وقال : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ (النساء: ٢٨) .

وفي الحديث : « يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا »^(١) ، « إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين »^(٢) ، « بُعِثْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمِيحَةٍ »^(٣) .

والزيادة في الدين يتبعها بحكم السنن المطردة ، النقص في جانب آخر ، على نحو ما قال الحكيم : ما رأيتُ إسرافاً إلا وبجانبه حقٌّ مضيعٌ .

وكذلك ورد في الأثر : ما أحدث الناس بدعة إلا ضيَّعوا مثلها من السنة^(٤) .

والزيادة في دين الله - كما قلنا - قد تكون في العقائد ، وفي العبادات ، وإذا دخل فيها التعصُّب الأعمى ، والغلو المقيت ، ازداد الناس حرجاً وعنتاً في دين الله ، وضائق عليهم أنفسهم .

كأن يفرض على الناس اعتقاد ما لم يطلبه الله ورسوله من العقائد ، وقد طلب الله في كتابه من المكلفين أن يؤمنوا بعقائد خمسة ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾ (البقرة: ١٧٧) ، وقال في ضدها : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (النساء: ١٣٦) ، وزادت السنة على هذه الخمسة مبدأ سادساً ، وهو القدر ، وهو جزء من الإيمان بالله تعالى . فلا يجوز أن يزداد على الناس اعتقاد جديد لم يأت به كتاب ولا سنة .

مثل : ما طلع به المعتزلة على الناس ، وفرضوا عليهم اعتقاده ، والسوط في يدٍ ، والسيف في أخرى ، وهو : (أن القرآن مخلوق) .

(١) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (٦٩) ، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٣٤) ، عن أنس .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الوضوء (٢٢٠) ، عن أبي هريرة .

(٣) رواه أحمد في المسند (٢٤٨٥٥) ، وقال مخرَّجوه : حديث قوي ، وهذا سند حسن ، وحسنُ إسناده الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٤٣/٢) ، عن عائشة .

(٤) رواه أحمد (١٦٩٧٠) وقال مخرَّجوه : إسناده ضعيف ، وجود إسناده الحافظ في الفتح (٢٥٣/١٣) ، عن غضيف بن الحارث .

وفي سبيل هذه العقيدة المستحدثة ، فتحت السجون لرجال بررة أتقياء ، وصُبَّ العذاب على الأئمة من العلماء الربانيين ، وفي مقدّماتهم إمام الأئمة ومحيي السنة ورجل الأمة : أحمد بن حنبل رحمه الله .

ولو أنصف القوم لتركوا كلّ هذه الضجّة المفتعلة ، وعادوا إلى بساطة العقيدة ، كما جاء بها القرآن والسنة ، فاستراحوا وأراحوا ، والتقت كلمتهم بعد اختلاف ، وتفرّغوا لنشر دينهم ، وجهاد عدوهم .

ما وقع للوائق في عقيدة خلق القرآن :

ومن أبلغ وأجمل ما قرأتُ في هذه القضية ، بل هذه الفتنة العجيبة : ما أورده الشاطبي في (الاعتصام) ، وهو ما حكاه المسعودي ، وذكره الأجرّي في (كتاب الشريعة) ، بأبسط مما ذكره المسعودي . واللفظ هنا للمسعودي مع إصلاح بعض الألفاظ ، قال : ذكر صالح بن علي الهاشمي قال : حضرت يوماً من الأيام جلوس المهتدي للمظالم ، فرأيتُ من سهولة الوصول ، ونفوذ الكتب عنه إلى النواحي فيما يتظلم به إليه ما استحسنته ، فأقبلتُ أرمقه ببصري إذا نظر في القصص ، فإذا رفع طرفه إليّ أطرقتُ ، فكأنه علم ما في نفسي .

فقال لي : يا صالح ، أحسب أن في نفسك شيئاً تحبُّ أن تذكره . قال : فقلتُ : نعم ، يا أمير المؤمنين . فأمسك ، فلما فرغ من جلوسه أمر أن لا أبرح ، ونهض ، فجلستُ جلوساً طويلاً ، فقمْتُ إليه ، وهو على حصير الصلاة ، فقال لي : يا صالح ، أتحدّثني بما في نفسك؟ أم أحدّثك؟ فقلتُ : بل هو أمير المؤمنين أحسن .

فقال : كأنني بك وقد استحسنت من مجلسنا . فقلتُ : أيُّ خليفة خليفتنا إن لم يكن يقول بقول أبيه من القول بخلق القرآن! فقال : قد كنتُ على ذلك برهة من الدهر ، حتى أقدم عليّ الواثق شيخ من أهل الفقه والحديث ، من (أدنة) من الشجر الشامي ، مقيداً طوالاً ، حسن الشّيبة ، فسلم غير هائب ، ودعا فأوجز ، فرأيتُ الحياء منه في حماليق عينيّ الواثق والرحمة عليه .

فقال : يا شيخ أجب أبا عبد الله أحمد بن أبي داؤد عما يسألك عنه . فقال :
يا أمير المؤمنين ، أحمد يصغر ويضعف ويقلُّ عند المناظرة . فرأيتُ الواثق وقد
صار مكان الرحمة غضباً عليه . فقال : أبو عبد الله يصغر ويضعف ويقلُّ عند
مناظرتك؟! فقال : هوّن عليك يا أمير المؤمنين ، أتأذن لي في كلامه؟ فقال له
الواثق : قد أذنتُ لك .

فأقبل الشيخ على أحمد فقال : يا أحمد إلام دعوتَ الناس؟ فقال أحمد : إلى
القول بخلق القرآن . فقال له الشيخ : مقاتلتك هذه التي دعوتَ الناس إليها من القول
بخلق القرآن : أداخله في الدين فلا يكون الدين تاماً إلا بالقول بها؟ قال : نعم . قال
الشيخ : فرسول الله ﷺ دعا الناس إليها أم تركهم؟ قال : لا . قال له : يعلمها أم لم
يعلمها؟ قال : علمها . قال : فلم دعوتَ الناس إلى ما لم يدعهم رسول الله ﷺ إليه
وتركهم منه ؟ فأمسك ، فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين هذه واحدة .

ثم قال له : أخبرني يا أحمد ، قال الله تعالى في كتابه العزيز : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (المائدة: ٣) ، فقلتَ أنت : الدين لا يكون تاماً إلا بمقاتلتك بخلق
القرآن ، فالله تعالى عزَّ وجلَّ صدق في تمامه وكمالهِ أم أنت في نقصانك؟ فأمسك!
فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين ، وهذه ثانية .

ثم قال بعد ساعة : أخبرني يا أحمد ، قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ
مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ (المائدة: ٦٧) ، فمقاتلتك
هذه التي دعوتَ الناس إليها فيما بلغه رسول الله ﷺ إلى الأمة أم لا ؟ فأمسك !
فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين ، وهذه ثالثة .

ثم قال بعد ساعة : أخبرني يا أحمد ، لما علم رسول الله ﷺ مقاتلتك هذه التي
دعوتَ الناس إليها : اتسع له عن أن أمسك عنهم أم لا ؟ قال أحمد : بل اتسع له
ذلك . فقال الشيخ : وكذلك لأبي بكر؟ وكذلك لعمر؟ وكذلك لعثمان؟ وكذلك
لعلي رحمة الله عليهم؟ قال : نعم . فصرف وجهه إلى الواثق وقال : يا أمير

المؤمنين ، إذا لم يتسع لنا ما اتسع لرسول الله صلى الله عليه ولأصحابه ، فلا وسع الله علينا .

ثم قال الواصل : اقطعوا قيوده . فلما فكَّتْ جاذبَ عليها . فقال الواصل : دعوه . ثم قال : يا شيخ لم جاذبتَ عليها؟ قال : لأنني عقدتُ في نيتي أن أجاذبَ عليها ، فإذا أخذتها أوصيت أن تجعل بين يديَّ وكفي . ثم أقول : يا ربِّي ، سلْ عبدك : لم قيّدني ظلماً ، وارتاع بي أهلي؟ فبكى الواصل والشيخ وكلُّ من حضر .

ثم قال له الواصل : يا شيخ ، اجعلني في حلٍّ . فقال : يا أمير المؤمنين : ما خرجتُ من منزلي حتى جعلتك في حلٍّ ، إعظاماً لرسول الله ﷺ ، ولقربابك منه . فتهلّل وجه الواصل وسرّاً ، ثم قال له : أقم عندي آنس بك . فقال له : مكاني في ذلك الشجر أنفع ، وأنا شيخ كبير ، ولي حاجة . قال : سلْ ما بدا لك . قال : يأذن أمير المؤمنين في رجوعي إلى الموضع الذي أخرجني منه هذا الظالم . قال : قد أذنتُ لك . وأمر له بجائزة ، فلم يقبلها .

فرجعتُ من ذلك الوقت عن تلك المقالة ، وأحسب أيضاً أن الواصل رجع عنها . قال الشاطبي : فتأملوا هذه الحكاية ، ففيها عبرة لأولي الألباب . وانظروا كيف مأخذ الخصوم في إفحامهم لخصومهم بالردِّ عليهم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ .

ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد . وهو الجهل بمقاصد الشرع ، وعدم ضمِّ أطرافه بعضها لبعض . فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة ، بحسب ما ثبت من كليّاتها وجزئياتها المرتبة عليها ، وعامّتها المرتب على خاصّها ، ومطلقها المحمول على مقيدّها ، ومجمّلها المفسّر بيّنها ، إلى ما سوى ذلك من مناحيها ، فإذا حصل للنّاظر من جملةتها حكم من الأحكام ، فلذلك الذي نظمت به حين استنبطت .

وما مثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السوي ، فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً حتى يستنطق فلا ينطق باليد وحدها ، ولا بالرجل وحدها ، ولا بالرأس وحده ،

ولا باللسان وحده ، بل بجملته التي سُمِّيَ بها إنساناً . كذلك الشريعة لا يُطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها ، لا من دليل منها أيّاً كان نطق ذلك الدليل ، فإنما هو توهّم لا حقيقي ، كاليد إذا استنطقت فإنما تنطق توهّمًا لا حقيقة ، من حيث علمت أنها يد إنسان لا من حيث هي إنسان لأنه محال .

فشأن الراسخين تصوّر الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها ، كأعضاء الإنسان إذا صوّرت صورة مثمرة .

وشأن متّبعي المتشابهات أخذ دليل ما أيّاً كان عفوّاً وأخذاً أوليّاً ، وإن كان ثمّ ما يعارضه من كليّ أو جزئيّ . فكأن العضو الواحد لا يعطي في مفهوم أحكام الشريعة حكماً حقيقياً ، فمتّبعه متّبع متّشابه ، ولا يتّبعه إلا مَنْ في قلبه زيغ ، كما شهد الله به : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (النساء: ١٢٢) ^(١).

* * *

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٢٤٢ - ٢٤٥).

الأدلة الشرعية على حظر الابتداع في الدين

الابتداع في الدين محظور ، والأدلة الشرعية على حظر الابتداع في الدين ، والتشديد فيه كثيرة ، من كتاب الله ، ومن سنة رسول الله ، ومن أقوال الصحابة ، ومن مقاصد الشريعة .

أولاً : من القرآن الكريم

أما الأدلة من القرآن الكريم ، فمنها قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) ، والكامل لا يقبل الزيادة ، كما لا يقبل النقص ، فالذي يريد أن يبتدع في الدين شيئاً ليس فيه ، أو يضيف إليه ما ليس فيه ، كأنما يتهمه بالنقص ، وأنه يكمله بإضافته وابتداعه .
وقد ذم الله المشركين بقوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (الشورى: ٢١) .

وأنكر القرآن أبلغ الإنكار على المشركين ، الذين ابتدعوا تحريم الحلال ، كما ابتدعوا تحليل الحرام ، قال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ ءَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (يونس: ٥٩) ، وقال عز وجل : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِيَتَفَتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ (النحل: ١١٦) .

وفي سورة الأنعام ناقش المشركين مناقشة طويلة فيما حرّموه على أنفسهم من الحرث والأنعام ، وما أباحت لهم الشياطين من قتل الأولاد ليردوهم وليلبسوا

عليهم دينهم ، كما قال سبحانه : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمُ وَحَرْتُ حِجْرٌ لَا يَطْعُمَهَا إِلَّا مَنْ تَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَمُ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمُ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لَذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُن مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾ (الأنعام: ١٣٦-١٤٠) ، وهذا التشديد من الله تعالى في الإنكار عليهم فيما ابتدعوه من تحريم ما أحل الله لهم من رزق من الحرث والأنعام ، ومن إحلال ما حرم الله عليهم من قتل الأولاد ، مما أوحى إليهم به شياطينهم ليردوهم ويهلكوهم ، وليلبسوا عليهم دينهم ، حتى قال ابن عباس : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ ضَلَالَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ (الأنعام: ١٤٠) ^(١).

ثانيا : من السنة

وأما الأدلة من السنة النبوية ، فقوله ﷺ ، في الحديث المتفق عليه ، عن عائشة رضي الله عنها : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » ^(٢) . ومعنى « أحدث » : أي أنشأ وابتدع على غير مثال سبق . وقوله : « في أمرنا » ، أي ديننا ، كما ورد في رواية ، فمعنى « أمرنا » : أي أمر ديننا ، ومعنى : « فهو رَدٌّ » ، أي

(١) رواه البخاري في المناقب (٣٣٣٤) تحقيق : مصطفى البغا .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧) ، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) ، عن عائشة .

مردود عليه ، غير مقبول عند الله تعالى ؛ لأنه شرع ما لم يأذن به الله . و«ردّ» ، مصدر بمعنى اسم مفعول ، مثل (خلق) بمعنى المخلوق ، و(لفظ) بمعنى الملفوظ ، و«ما» ، في قوله : «ما ليس منه» للعموم ، فهي تشمل كل ما أدخل على الدين وليس منه .

وفي رواية عن عائشة أيضا لمسلم : «مَنْ عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ» . وهي تنزع المشروعية من كل عمل (ديني) يؤدّيه إنسان ، رجلا كان أم امرأة ، حاكما كان أو محكوما ، ولكن ليس على المنهج الشرعي ، المفهوم من قوله عليه الصلاة والسلام : «ليس عليه أمرنا» ، أي ليس على سُنَّة الإسلام ، ومنهج المسلمين . وروى مسلم من حديث جابر قال : كان النبي ﷺ ، إذا خطب احمرَّت عيناه ، وعلا صوته ، واشتدَّ غضبه ، حتى كأنه منذر جيش ، يقول : «بُعْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» ويقرن بين أصبعيه : السبابة والوسطى . ويقول : «أما بعد ، فإن خيرَ الحديث كتاب الله ، وخيرَ الهدى هدى محمد ، وشرُّ الأمور محدثاتها ، وكلُّ محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة»^(١) .

وروى أحمد وأصحاب السنن من حديث العرباض بن سارية قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً وَجِلَتْ منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودّع! قال : «إنه مَنْ يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسُنَّتِي وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي ، عَضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومُحدثات الأمور ، فإن كلَّ بدعة ضلالة»^(٢) .

شرح الحافظ ابن رجب للحديث :

قال العلامة ابن رجب في شرح الحديث من كتابه (جامع العلوم والحكم) :

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧) .

(٢) رواه أحمد (١٧١٤٢) وقال مخرجوه : صحيح بطرقه وشواهده ، وأبو داود في السنة (٤٦٠٧) ، والترمذي في العلم (٢٦٧٦) وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه في المقدمة (٤٣) ، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٣٧) .

قوله ﷺ : « كلُّ بدعة ضلالة »^(١). من جوامع الكلم ، لا يخرج عنه شيء ، وهو أصل عظيم من أصول الدين ، وهو شبيه بقوله ﷺ : « مَنْ أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردٌّ »^(٢).

فكلُّ مَنْ أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ، ولم يكن له أصلٌ من الدين يُرجع إليه ، فهو ضلالة ، والدين بريء منه ، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة .

وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع ، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية .

فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه ، لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد ، وخرج ورآهم يصلون كذلك ، فقال : نِعمت البدعة هذه^(٣).

وروي عنه أنه قال : إن كانت هذه بدعة ، فَنِعمت البدعة^(٤).
وروي عن أبي بن كعب قال له : إن هذا لم يكن . فقال عمر : قد علمتُ ، ولكنه حسن^(٥).

توجيه قول عمر رضي الله عنه : نِعمت البدعة

ومراده: أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ، ولكن له أصل في الشريعة يُرجع إليها^(٦).

(١) سبق تخريجه ص ٩ .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

(٣) سبق تخريجه ص ١٨ .

(٤) رواها الفريابي في الصيام (١٧٢) .

(٥) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢٣٤٧١) ، وعزاه لابن منيع في مسنده .

(٦) قال ابن حجر في الفتح (٢٠٤/٤) : والبدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق ، وتطلق في الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة ، والتحقيق إن كانت مما تدرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة ، وإن كانت مما تدرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وإلا فهي من قسم المباح وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة .

فمنها : أن النبي ﷺ كان يحثُ على قيام رمضان ، ويرغب فيه ، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعات متفرقة ووَحداناً^(١) . وهو ﷺ ، صلى بأصحابه في رمضان غير ليلة ، ثم امتنع من ذلك معللاً بأنه خشي أن يكتب عليهم ؛ فيعجزوا عن القيام به^(٢) ، وهذا قد أُمنَ بعده ﷺ .

وروي عنه ﷺ : ، أنه كان يقوم بأصحابه ليالي الأفراد في العشر الأواخر^(٣) . ومنها : أنه ﷺ ، أمر باتِّباع سنة خلفائه الراشدين^(٤) ، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين ؛ فإن الناس اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم .

سنن الخلفاء الراشدين :

ومن ذلك : أذان الجمعة الأول ، زاده عثمان لحاجة الناس إليه^(٥) ، وأقره علي ، واستمرَّ عمل المسلمين عليه .
وروي عن ابن عمر أنه قال : هو بدعة^(٦) . ولعله أراد ما أراد أبوه في قيام شهر رمضان .

(١) إشارة إلى الحديث : عن عبد الرحمن بن عبد القاري ، أنه قال : خرجت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون . . . رواه البخاري في صلاة التراويح (٢٠١٠) .

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : عن عائشة ، قال : أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة من جوف الليل ، فصلى في المسجد ، فصلى رجال بصلاته ، فأصبح الناس ، فتحدثوا ، فاجتمع أكثر منهم . . . رواه البخاري في الجمعة (٩٢٤) ، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦١) .

(٣) رواه أحمد (٢١٥١٠) وقال : صحيح ، وأبو داود في الصلاة (١٣٧٥) ، الترمذي في الصوم (٨٠٦) ، وقال : حديث حسن صحيح ، والنسائي في قيام الليل (١٦٠٥) ، وابن ماجه في المقدمة (١٣٢٧) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٢٤٥) ، عن أبي ذر .

(٤) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٥) رواه البخاري في الجمعة (٩١٢) .

(٦) رواه ابن أبي شيبه في الصلاة (٥٤٧٩) .

ومن ذلك : جمع المصحف في كتاب واحد ، توقّف فيه زيد بن ثابت ، وقال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما : كيف تفعلان ما لم يفعله النبي ﷺ^(١) ؟ ثم علّم أنه مصلحة ، فوافق على جمعه .

وقد كان النبي يأمر بكتابة الوحي ، ولا فرق بين أن يكتب مفردًا أو مجموعًا ، بل جمعه صار أصلح .

وكذلك : جمع عثمان الأمة على مصحف واحد ، وإعدامه لما خالفه خشية تفرّق الأمة^(٢) ، وقد استحسّنه عليّ ، وأكثر الصحابة رضي الله عنهم ، وكان ذلك عين المصلحة .

وكذلك : قتال مَنْ مَنَعَ الزكاة ، توقّف فيه عمر وغيره ، حتى بين له أبو بكر أصله الذي يرجع إليه من الشريعة^(٣) ، فوافقه الناس على ذلك .

ومن ذلك : القصص ، وقد سبق قول غُضَيْف بن الحارث : إنه بدعة^(٤) . وقال الحسن : القصص بدعة ، ونعمت البدعة!! كم من دعوة مستجابة ، وحاجة مقضية ، وأخ مستفاد^(٥)!! وإنما عَنَى هؤلاء بأنه بدعة ، الهيئة الاجتماعية عليه في وقت معيّن ، فإن النبي ﷺ لم يكن له وقت معيّن يقصُّ على أصحابه فيه غير خطبته الراتبة في

(١) سبق تخريجه ص ٤٢ .

(٢) إشارة إلى الحديث : عن أنس بن مالك : أن حذيفة بن اليمان ، قدم على عثمان ، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية ، وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين ، أدرك هذه الأمة . . . رواه البخاري في فضائل القرآن (٤٩٨٧) .

(٣) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : عن أبي هريرة ، قال : لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر لأبي بكر : كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . . . رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٤) ، ومسلم في الإيمان (٢٠) ، عن أبي هريرة .

(٤) سبق تخريجه ص ٤٧ .

(٥) تلبّيس إبليس ص ١٨ .

الْجَمْعُ والأعياد ، وإنما كان يذكّرهم أحياناً ، أو عند حدوث أمرٍ يحتاج إلى التذكير عنده .

ثم إن الصحابة رضي الله عنهم ، اجتمعوا على تعيين وقت له ... عن ابن مسعود أنه كان يذكّر أصحابه كلَّ يوم خميس^(١) .

وفي صحيح البخاري ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : حدّث الناس في كلِّ جمعة مرّة ، فإن أبيت فمرّتين ، فإن أكثرت فثلاثاً ، ولا تُملّ الناس^(٢) .
وفي المسند ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها وصّت قاصّاً أهل المدينة بمثل ذلك^(٣) .

وروي عنها أنها قالت لعُبَيْد بن عمير : حدّث الناس يوماً ، ودّع الناس يوماً ، لا تُملّهم^(٤) .

وروي عن عمر بن عبد العزيز ، أنه أمر القاصّ أن يقصّ كلَّ ثلاثة أيام مرّة .
وروي عنه أنه قال له : روّح الناس ، ولا تُثقل عليهم ، ودّع القصص يوم السبت ، ويوم الثلاثاء .

كلام الإمام الشافعي في البدعة :

وقد روى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن إبراهيم بن الجنيد ، قال : سمعتُ الشافعيّ يقول : البدعة بدعتان : بدعة محمودة ، وبدعة مذمومة ؛ فما وافق السنّة فهو محمود ، وما خالف السنّة فهو مذموم . واحتجّ بقول عمر رضي الله عنه : نعمت البدعة هي^(٥) .

(١) رواه الحاكم في معرفة الصحابة (٣/٣١٥) ، وسكت عنه هو والذهبي . بلفظ : عبد الله ابن مرداس قال : كان عبد الله (ابن مسعود) يخطبنا كل خميس على رجله ، فيتكلم بكلمات ونحن نشتهي أن يزيد .

(٢) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٣٧) .

(٣) رواه أحمد (٢٥٨٢٠) وقال مخرجه : صحيح لغيره ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١٥) : رجاله رجال الصحيح .

(٤) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٩٢/١) .

(٥) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/١١٣) .

ومراد الشافعي رضي الله عنه ، ما ذكرناه من قبل : أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل من الشريعة ترجع إليه ، وهي البدعة في إطلاق الشرع .
وأما البدعة المحمودة ، فما وافق السنّة ، يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه ، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً لموافقتها السنة .

وقد روي عن الشافعي كلام آخر يفسّر هذا ، وأنه قال : المحدثات ضربان : ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً ، فهذه البدعة الضلالة ، وما أحدث فيه من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا ، وهذه محدثة غير مذمومة^(١) .

اختلاف الصحابة وتابعيهم في أمور حدثت بعد النبوة :

وكثير من الأمور التي حدثت ولم تكن ، قد اختلف العلماء في أنها هل هي بدعة حسنة ، حتى ترجع إلى السنة أم لا ؟

فمنها : كتابة الحديث ، نهى عنه عمر وطائفة من الصحابة ، ورخص فيها الأكثرون ، واستدلوا له بأحاديث من السنة .

ومنها : كتابة تفسير الحديث والقرآن ، كرّاه قوم من العلماء ، ورخص فيه كثير منهم .

وكذلك اختلافهم في كتابة الرأي في الحلال والحرام ونحوه ، وفي توسعة الكلام في المعاملات ، وأعمال القلوب ، التي لم تنقل عن الصحابة والتابعين ، وكان الإمام أحمد يكره أكثر ذلك .

وفي هذه الأزمان التي بعد العهد فيها بعلوم السلف ، يتعيّن ضبط ما نُقل عنهم من ذلك كلّهُ ، لِيتميّز به ما كان من العلم موجوداً في زمانهم ، وما أُحدث من ذلك بعدهم ، فيُعلَم بذلك السنة من البدعة .

وقد صحّ عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : إنكم قد أصبحتم اليوم على

(١) رواه البيهقي في المدخل (٢٥٣).

الفطرة ، وإنكم ستُحدثون ويُحدثُ لكم ، فإذا رأيتم مُحدثاً فعليكم بالعهد الأول^(١) .
وابن مسعود قال هذا في زمن الخلفاء الراشدين .

حدوث الأهواء بعد عصر الصحابة :

وروى ابن حميد ، عن مالك قال : لم يكن شيء من هذه الأهواء في عهد النبي ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان^(٢) .

وكان مالك يشير بالأهواء إلى ما حدث من التفرُّق في أصول الديانات ، من أمر الخوارج ، والروافض ، والمرجئة ونحوهم ، ممَّن تكلم في تكفير المسلمين ، واستباحة دمائهم ، وأموالهم ، أو في تخليدهم في النار ، أو في تفسيق خواص هذه الأمة ، أو عكس ذلك مَن زعم أن المعاصي لا تضرُّ أهلها ، وأنه لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد .

وأصعبُ من ذلك ما أحدث من الكلام في أفعال الله تعالى ، من قضائه وقدره ، وكذب بذلك مَن كذب ، وزعم أنه نزه الله بذلك عن الظلم .

وأصعبُ من ذلك ما أحدث من الكلام في ذات الله وصفاته ، مما سكت عنه النبي ﷺ ، والصحابة والتابعون لهم بإحسان .

فقومٌ نفوا كثيراً مما أورد في الكتاب والسنة من ذلك ، وزعموا أنهم فعلوه تنزيهاً لله عما تقضي العقول بتنزيهه عنه ، وزعموا أن لازم ذلك مستحيلٌ على الله عز وجل .

وقوم لم يكتفوا بإثباته حتى أثبتوا ما يُظنُّ أنه لازم له بالنسبة إلى المخلوقين ، وهذه اللوازم نفيًا وإثباتًا درجَ صدرُ الأمة على السُّكوت عنها .

التوسع في الرأي ورد السنن الثابتة :

ومما حدث في الأمة بعد عصر الصحابة والتابعين : الكلام في الحلال والحرام

(١) رواه الدارمي في المقدمة (١٧٤) ، والمروزي في السنة (٨٠) .

(٢) رواه الفريابي في القدر (٣٨٧) .

بمجرد الرأي ، وردُّ كثير مما وردت به السنة في ذلك لمخالفته الرأي والأقيسة العقلية .

أهواء المتصوفة والمتكلمين بعيداً عن السنة :

ومما حدث بعد ذلك : الكلام في الحقيقة بالذوق والكشف ، وزعم أن الحقيقة تنافي الشريعة ، وأن المعرفة وحدها تكفي مع المحبة ، وأنه لا حاجة إلى الأعمال وأنها حجاب ، أو أن الشريعة إنما يحتاج إليها العوام . وربما انضمَّ إلى ذلك الكلام في الذات والصفات بما يُعلم قطعاً مخالفته الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة .

والله يهدي مَنْ يشاء إلى صراط مستقيم ^(١).

ثالثاً : ما جاء عن الصحابة في ذمَّ الابتداع

بعد ما ذكرنا من أدلة القرآن والحديث ، نذكر ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ، ولا سيما علماءهم ، مثل الخلفاء الراشدين ، ومثل ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وعائشة ، ومعاذ ، وأنس بن مالك ، وغيرهم من المهاجرين والأنصار . وقد جاء في حديث العرباض بن سارية : « عليكم بسنِّي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعضُّوا عليها بالنواجذ » ^(٢) . وقد مرَّ بنا الحديث . وجاء القرآن مُثنيًا على أصحاب النبي ﷺ ، وخصوصاً السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار .

ومما جاء عن الصحابة رضوان الله عليهم : ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وقد ثبت عنه من عدة طرق : فعن قيس بن أبي حازم قال : ذكر لابن مسعود قاصٌّ يجلس بالليل ، ويقول للناس : قولوا كذا . . قولوا كذا . . فقال : إذا رأيتموه فأخبروني . فأخبروه ، فجاء عبد الله متقنًا ، فقال : مَنْ عرفني فقد عرفني ، ومَنْ

(١) انظر : (جامع العلوم والحكم) لابن رجب ، تحقيق الأرئوط ص ١٩٠-١٩٧ .

(٢) سبق تخريجه ص ١٠ .

لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود ، تعلمون إنكم لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه؟! أو إنكم لمتعلقون بذنب ضلالة^(١).

وعن أبي الزعراء عبد الله بن هانئ قال : جاء المسيب بن نجية إلى عبد الله فقال :
إني تركتُ قومًا في المسجد يقولون مَنْ سَبَحَ كذا . . وكذا . . فله كذا . . وكذا . .
فقال : قُمْ يا علقمة . فلما رآهم قال : يا علقمة ، اشغل عني أبصار القوم . فلما
سمعهم وما يقولون قال : إنكم لمتمسكون بذنب ضلالة ، أو إنكم لأهدى من
أصحاب محمد ﷺ؟!^(٢)

وعن عمرو بن سلمة بن الحارث قال : كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود
قبل صلاة الغداة ، فجاءنا أبو موسى الأشعري ، فقال له أبو موسى :
يا أبا عبد الرحمن ، إني رأيتُ في المسجد أنفًا أمرًا أنكرته ، ولم أرَ والحمد لله إلا
خيرًا . قال : فما هو؟ قال : رأيتُ في المسجد قومًا حلقًا جلوسًا ينتظرون الصلاة ،
في كل حلقة رجل ، وفي أيديهم حصى ، فيقول : كَبُرُوا مائة . فيكبرون مائة ،
فيقول : هَلَّلُوا مائة . فيهللون مائة ، ويقول : سَبَّحُوا مائة ، فيسبحون مائة . ثم مضى ،
ومضينا معه ، حتى أتى حلقة من تلك الحلق ، فوقف عليهم ، فقال : ما هذا الذي
أراكم تصنعون؟! قالوا : حصى نعدُّ به التكبير والتهليل والتسبيح . قال : فعُدُّوا
سيئاتكم ، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ،
ما أسرع هلكتكم! أهؤلاء صحابة نبيكم متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبُل ، وأنيته لم
تكسر ، والذي نفسي بيده ، إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ﷺ؟! !
أو مفتتحو باب ضلالة! قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ، ما أردنا إلا الخير . قال :
وكم من مرید للخير لن يصيبه ، إن رسول الله ﷺ حدثنا : أن قومًا يقرؤون
القرآن لا يجاوز تراقيهم ، وإيم الله ، لا أدري لعل أكثرهم منكم! ثم تولى عنهم .

(١) رواه عبد الرزاق في الجمعة (٥٤٠٨) ، والطبراني (١٢٥/٩) ، وصححه الهيثمي في مجمع
الزوائد (٨٥٥) .

(٢) رواه الطبراني (١٢٥/٩) .

قال عمرو بن سلمة : رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج^(١).

وانظر يا أخي ، كيف يبدأ الغلو في الدين ، إنه يبدأ صغيراً ثم يكبر ، ضعيفاً ثم يقوى ، محدوداً ثم ينتشر ، يبدأ بزيادات في الكيفيات ، ثم ينتهي إلى استحلال دماء المسلمين ، فعل هؤلاء القوم ، وهنا كان الأولى سد هذا الباب من أول الأمر .
ليس في الرواية الأولى إشارة إلى ذلك ، ولكن في الرواية الثانية ، أنهم يقولون : مَنْ سَبَّحَ كذا . . وكذا . . فله كذا . . وكذا . . وفي الرواية الثالثة ، أن رجلاً يقول كَبَّرُوا مائة . فيكَبِّرُوا مائة ، ثم يَهْلَلُونَ مائة ، ثم يَسْبِّحُونَ مائة ، ويعِدُّون ذلك بما بين أيديهم من الحصى ، فما الذي يستحقُّ هذا الإنكار الشديد ؟

مشروعية الاجتماع على ذكر الله :

أما الاجتماع على ذكر الله من تكبير وتهليل وتسبيح ، فهذا ثابت بالسنة النبوية ، وأن فضله عظيم ، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله تعالى ملائكة يطوفون في الطرق ، يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله عزَّ وجلَّ ، تنادوا هَلُمُّوا إِلَى حاجتكم ، فيحفُّونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا ، فيسألهم ربُّهم ، وهو أعلم : ما يقول عبادي ؟ فيقولون : يُسَبِّحُونَكَ وَيَكْبِّرُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيُمجِّدُونَكَ »... وفي آخر الحديث : « فيقول الله تعالى : فأشهدكم أنني قد غفرت لهم »^(٢).

وأما عدد المائة ، فعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « مَنْ قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كلِّ شيء قدير ، في يوم مائة مرة ، كانت له عِدْلُ عشر رقاب ، وكُتِبَتْ له مائة حسنة . وَمَنْ قال : سبحان الله وبحمده . في يوم مائة مرة ، حُطَّتْ خطاياه ، ولو كانت مثل زبد

(١) رواه الدارمي في المقدمة (٢١٠) . وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٠٥) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الدعوات (٦٤٠٨) ، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٩) .

البحر»^(١). ومن الممكن أن يقاس العدد في التكبير على ما ثبت من العدد في التهليل والتسبيح .

وأما العدُّ بالحصى ، فقد رُوي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، أنه دخل مع رسول الله ﷺ ، على امرأة ، وفي يدها نوى أو حصى تُسبِّح به ، فقال لها : « ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا؟ » الحديث^(٢).

ومثل ذلك : ما ورد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وهي أن مجاهدًا قال : كنتُ مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر أو العصر . فقال : اخرج بنا فإن هذه بدعة^(٣).

والتثويب في اللغة : الرجوع إلى الشيء بعد الخروج منه . والمراد هنا : التثويب في الأذان . وهو قول المؤذن : الصلاة خير من النوم . مرتين ، بعد قوله : حي على الفلاح . وهو سنة في أذان الفجر ، دون غيره . وأحدث بعض أهل الكوفة تثويبًا آخر في زمن التابعين ، وهو أن يقول المؤذن في وقت ما بين الأذان والإقامة : حي على الصلاة ، حي على الفلاح . مرتين ، وقد استحسنته الإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله^(٤).

ومن الواضح في الرواية عن ابن عمر أنه حكم على التثويب في أذان الظهر أو العصر بأنه بدعة ، ومراده أنه شيء أحدث ، ولم يكن في الأذان على عهد رسول الله ﷺ ، ومن الواضح كذلك : أن مراده بالبدعة هنا المذمومة ، لأنه عبّر عن

(١) رواه مسلم في المساجد (٥٩٧).

(٢) رواه أبو داود في الوتر (١٥٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٦٥)، والترمذي في الدعوات (٣٥٦٨) وقال : حسن غريب، وابن حبان في الرقائق (٨٣٧) وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح ، والحاكم في الدعاء (٥٤٧/١) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) رواه أبو داود في الصلاة (٥٣٨) ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٥٤٩) ، وقال النووي في المجموع (٩٨/٣) : إسناده ليس بقوي .

(٤) انظر : المبسوط للسرخسي (١٣٠/١).

إنكاره واستيائه بالخروج من ذلك المسجد الذي تُعمل فيه تلك البدعة . ولعل وجه الإنكار هو أن ألفاظ الأذان توقيفية ، فلا ينبغي أن يُزاد فيها شيء .

ومثل ذلك : ما رواه نافع ، أن رجلاً عطس عند عبد الله بن عمر فقال : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . فقال ابن عمر : ما هكذا علّمنا رسول الله ﷺ ، بل قال : « إذا عطس أحدكم فليحمد الله » . ولم يقل : وليصل على رسول الله ﷺ^(١) .

ولعل وجه الإنكار أن العطاس من الرحمن وهو نعمة ، فأرشد النبي ﷺ العاطس إلى أن يحمد الله تعالى عند هذه النعمة ، فلا يكون هنا مناسبة لذكر الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، أي فذكرها هنا زيادة على المشروع دون أن يكون معنى لهذه الزيادة هنا .

ومن ذلك ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، فعن أبي العالية رُفِع ابن مهران أنه قال : سمع ابن عباس رجلاً يصلي ، فلما قعد يتشهد ، قال : الحمد لله ، التحيات لله . فقال ابن عباس وهو ينتهره : الحمد لله؟! إذا قعدت فابدأ التشهد بالتحيات لله^(٢) .

والإنكار هنا واضح ، ولعل وجهه : أن ألفاظ التشهد توقيفية ، ولا معنى لإححام شيء من الأذكار قبل البدء به .

ومن ذلك : ما جاء عن طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه . وذلك من ثلاثة طرق عن ابنه أبي مالك سعد بن طارق الأشجعي أنه سأل أباه عن القنوت ، فقال : صليت خلف رسول الله ﷺ فلم يقنت ، وصليت خلف أبي بكر فلم يقنت ، وصليت خلف عمر فلم يقنت ، وصليت خلف عثمان فلم يقنت ، وصليت خلف

(١) رواه الترمذي في الأدب (٢٧٣٨) وقال : غريب ، والحاكم في الأدب (٢٦٥/٤) ، وصحح إسناده ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٥/٣) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في الصلاة (٣٠٢٥) .

علي فلم يقنت . ثم قال : يا بني ، إنها بدعة . وفي بعض الروايات : هي محدثة^(١) . ولا شك في أن المراد من نفي القنوت هنا هو نفي القنوت الذي يفعل في غير النوازل الطارئة .

والظاهر من النفي المتكرر في كلام طارق بن أشيم ، وقوله عنه بأنه بدعة ، هو أن المراد : البدعة المذمومة .

رابعاً : ما جاء عن التابعين

ومن ذلك ما جاء عن التابعين للصحابة بإحسان ، الذين أثنى الله عليهم في سورة التوبة ، حين قال : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ (التوبة: ١٠٠) ، وأثنى عليهم في سورة الحشر بعد أن تحدث عن المهاجرين والأنصار ، ثم قال : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ (الحشر: ١٠) ، وذلك مثل ما جاء عن علي زين العابدين بن الحسين رضي الله عنهما ، أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ ، فيدخل فيها فيدعو ، فدعاه فقال : ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي ، عن جدي ، عن رسول الله ﷺ ؟ قال : « لا تتخذوا قبوري عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلُّوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم »^(٢) . وكأن هذا مجرد إرشاد إلى فعل الأولى ، لأنه لم ينكر عليه إنكاراً ، واكتفى بسرد رواية الحديث .

ومن ذلك : ما جاء عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى - وكان الإمام أحمد يعتبره سيد التابعين - أنه رأى رجلاً يصلّي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين ،

(١) رواه الترمذي في الصلاة (٤٠٢) وقال : حسن صحيح ، والنسائي في التطبيق (١٠٨٠) ، وابن حبان في الصلاة (١٩٨٩) وقال الأرناؤوط : رجاله ثقات ، وحسن إسناده الحافظ في تلخيص الحبير (٦٠١/١) ، وصححه الألباني في الإرواء (٤٣٥) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في الصلاة (٧٥٤٢) ، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٢٢، ٢١/٤) .

يُكثر الركوع والسجود ، فنهاه ، فقال : يا أبا محمد ، يعذّبني الله على الصلاة؟! فقال : لا ، ولكن يعذّبك على خلاف السنة^(١).

وكلُّ من زين العابدين ، وسعيد بن المسيب رضي الله عنهما ، من خيرة التابعين .

خامسا : ما جاء عن بعد التابعين

أورد الشاطبي في (الاعتصام) عن الإمام مالك رحمه الله ، وكان من التابعين : أنه أتاه رجل ، فقال : من أين أحرم؟ قال : من ذي الحليفة ، من حيث أحرم رسول الله ﷺ . فقال : إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر . قال : لا تفعل فإنني أخشى عليك الفتنة . فقال : وأي فتنة هذه؟! إنما هي أميال أزيدها . قال : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصرَ عنها رسول الله ﷺ؟! إني سمعتُ الله تعالى يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣)^(٢).

روى ابن الماجشون ، عن مالك أنه قال : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمداً ﷺ ، خان الرسالة ! لأن الله يقول : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (المائدة: ٣) ، فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا^(٣)!

فانظر إلى هذه العبارة القويّة من مالك رضي الله عنه : أن المبتدع يزعم - بلسان حال أو لسان مقال - أن محمداً خان الرسالة ؛ لأنه لم يبلغها كاملة كما شرعها وأتمّها ، فما أعظمها من دعوى !

ويقول شيخنا الدكتور محمد عبد الله دراز رحمه الله : (لا خفاء أن كلَّ اختراعٍ

(١) سنن البيهقي : ٤٦٦/٢ من طريق سفيان الثوري عن أبي رباح عن سعيد بن المسيب ، وأبو رباح هو عبد الله بن رباح ، ذكره ابن حبان في الثقات : ٣٤/٧ . ورواه الدارمي من طريق آخر عن سفيان : كتاب العلم ، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ ، وعنده أن سعيد بن المسيب رأى رجلاً يصلي بعد العصر ، والباقي بنحوه .

(٢) الاعتصام للشاطبي (١٧٤/١) .

(٣) رواه ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٥٨/٦) .

في الدين لما لا دليل عليه من جهة الشرع ، إنما هو اغتصاب لمنصب الشارع ، واستدراك عليه ! وهذا إذا كان مقصوداً للمبتدع فهو كفر بواح ، وإلا فأقل ما يقال فيه : إنه باطل مردود على صاحبه ، ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾ (يونس: ٣٢) ^(١).

سادسا : النظر في المقاصد والعلل

ومما يعلل به المشددون في إغلاق باب البدع : أن المبتدع كأنما يقول بلسان الحال أو المقال : إن الشريعة لم تتم ، وإنه قد بقيت أشياء يجب أو يستحب استدراكها ، وإنه قد نصب نفسه مضاهياً للشارع الحكيم ، ويضيف هذا القائل إلى ما قد سبق أن المبتدع إنما أتى من باب التحسين والتقبيح العقليين ، متغافلاً عن قول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : مَنْ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شَرَعَ ^(٢). وناسياً قول الله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾

(الشورى: ٢١).

* * *

(١) انظر : الميزان بين السنة والبدعة لشيخنا الدكتور محمد عبد الله دراز ص ٤٤ ، طبعة دار القلم بالقاهرة . بتحقيق أحمد مصطفى فضلية .

(٢) نهاية المطلب للجويني (١٨/٤٧٣) .

لماذا شدد الإسلام في أمر البدعة ؟

لماذا شدد الإسلام في أمر البدعة ، واعتبرها ضلالة ، واعتبرها في النار ، وحذر النبي ﷺ منها أشد التحذير ؟

أولاً : المبتدع ينصب نفسه مشرعاً وندأ الله تعالى

الحقيقة أن الإسلام حذر منها ؛ لأن المبتدع كأنه مستدرك على ربه ، كأنه يوهمنا ، أو يوهم نفسه أنه يعلم ما لا يعلم الله ، كأنه يقول : إن ما شرعته يا رب ، لا يكفيني ، فنحن نزيد على ما شرعت . فهو إذن قد جعل نفسه مشرعاً ، وأعطى نفسه حق التشريع ، التشريع من حق الله سبحانه وتعالى وحده ، ولذلك قال القرآن : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (الشورى: ٢١) .

فشرعية ما لم يأذن به الله ، هذا هو الخطر ؛ لأن الإنسان جعل نفسه ندأ لله سبحانه وتعالى ، من حقه أن يشرع ، وأن يبتكر ، ويزيد في دين الله . وهذا باب يمكن أن يأتي منه خطر كبير ، يصل بالناس إلى الشرك بالله تبارك وتعالى ، وهذا ما أفسد الأديان من قبل .

والأديان الأخرى ماذا حل بها ؟ حل بها الابتداع مفتحة أبوابه على مصاريعها ، وجعلوا لأنفسهم حق الإضافة في دين الله ، وجعلوا ذلك من حق باباواتهم وقسيسيهم ، أو أحبارهم ورهبانهم ، فأصبح الدين غير الدين ، وهذا ما أنكره الإسلام عليهم وسجله في كتابه الخالد ، قال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا

وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ (التوبة: ٣١)، فاعتبرهم القرآن مشركين .

لما دخل عدي بن حاتم الطائي - وكان قد تنصّر في الجاهلية - على رسول الله وهو يقرأ هذه الآية : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ . قال : إنهم لم يعبدوهم . فقال النبي ﷺ : « بلى ، حرّموا عليهم الحلال ، وأحلّوا لهم الحرام ، فاتّبعوهم ، فذلك عبادتهم إيّاهم »^(١).

فعدي بن حاتم فهم أن العبادة هي الشعائر فقط : الصلاة والركوع والسجود ونحوها ، فأفهمه النبي ﷺ ، أنه ليس من الضروري أن يفعلوا ذلك ، فالعبادة لها معنى أوسع ، الطاعة المطلقة فيما يصنعون ، وفيما يحلّون ، وفيما يحرمّون ، وفيما يخترعون ، في أمور الدين عبادة ؛ لأن الربوبية هي التي لها حق التشريع والتحليل والتحريم ، وهي التي تتعبّد الناس بما تريد ، وليس من حقّ أحد أن يتعبّد بما يريد هو .

ثانيا : المبتدع يرى الدين ناقصاً ويريد أن يكمله

من ناحية أخرى - وهو فرع عن المعنى السابق - أن المبتدع كأنه يرى الدين ناقصاً ، وهو يريد أن يكمل ما فيه من نقص وقصور . والدين قد أتمّ الله علينا النعمة بكماله فقال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) ، ولذلك روى ابن الماجشون ، عن الإمام مالك إمام الهجرة ، أنه قال : من ابتدّع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ، فما لم يكن يومئذ ديناً ، فلا يكون اليوم ديناً^(٢).

(١) رواه الترمذي في التفسير (٣٠٩٥) ، وقال : غريب ، وحسنه الألباني في الصحيحة (٣٢٩٣) .

(٢) سبق تخريجه ص ٦٨ .

فالابتداع في الدين اتهام للنبي ﷺ بالخيانة ، وعدم تبليغ الرسالة بكاملها ، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ (المائدة: ٦٧).

الدين قد كُمل ، فليس في حاجة إلى أن تزيد عليه ، لأن الكامل لا يقبل الزيادة بحال من الأحوال ، الشيء الناقص هو الذي يمكن أن تُضيف إليه وتزيد فيه . كما إذا كنت لابساً ثوباً سابغاً على مقدار مفصل عليك تماماً ، لو زيد فيه شيء ، كان مقتضى ذلك أنك ستجره على الأرض .

من هنا وقف الصحابة والأئمة ومن تبعهم بإحسان ضدَّ الابتداع ؛ لأنه اتهام للدين بالنقص ، واتهام للرسول بالخيانة .

ثالثاً : الابتداع يُعسر الدين ويخرجه عن طبيعته السمحة

من ناحية ثالثة ، إن الدين قد شرعه الله ميسراً ، وبعث نبيه بحنيفية سمحة ، حنيفية في العقيدة ، سمحة في التكاليف والأعمال ، كما قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (البقرة: ١٨٥) ، ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (الحج: ٧٨) ، وكما قال رسوله الكريم : « إنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين »^(١).

فالدين قد جاء ميسراً للناس ، والذين يبتدعون فيه ، يخرجون بهذا الدين عن طبيعته السمحة الميسرة ، فهم يُعنتون الناس ويشقون عليهم ، ويضيفون إليه ما يجعله أصاراً وأغلالاً على المكلفين ، وقد جاء النبي ﷺ ، ليضع الآصار والأغلال عمّن كان قبلنا ، كما جاء في وصفه ﷺ في كتب الأولين ، التوراة والإنجيل : ﴿ وَنُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَنُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَنَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الأعراف: ١٥٧) ، وجاء في أدعية القرآن في خواتيم سورة البقرة : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾

(البقرة: ٢٨٦).

(١) سبق تخريجه ص ٤٧ .

فهؤلاء الناس - أي المبتدعون - يريدون أن يعيدوا آصار الأديان السابقة إلى الإسلام ، وأن يضيفوا إليه تكاليف تشقُّ على الناس ، وتكلفهم شططاً ، وترهقهم من أمرهم عسراً .

التكاليف الدينية بسيطة سهلة جداً ، فمثلاً ، الله سبحانه وتعالى قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٦) ، وأفضل صيغ الصلوات : « اللهم صلِّ على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد »^(١) . هل أخذت أي وقت ؟ ربع دقيقة أو نصف دقيقة ؟ إنما يجيء أناس ويضعون كتباً في الصلاة والسلام على النبي ، وصيغاً متكلفّة ، ما أنزل الله بها من سلطان ، وكنت أرى العامة يقرأونها ويحفظونها ، ويردّدونها بتطويل ، ولا يفهمون منها شيئاً .

وفي الأدعية أيضاً ، يضعون للناس أوراداً وأحزاباً ، كنت في صغري أذهب إلى المسجد قبل الفجر ، فأجد بعض الناس من العوامّ يحفظون ورداً يقال له (ورد البكري)^(٢) ، وهو عبارة عن أدعية مرتّبة على حروف الهجاء ، يبدأ الدعاء الأول بحرف الهمزة ، والثاني بالباء ، والثالث بالتاء ، إلخ . فمثلاً في حرف الغين : (إلهي غناك مطلق وغنانا مقيد ، فنسألك بغناك المطلق ، أن تغنينا بك غنى لا فقر بعده إلا إليك) . ولو سألت أحدهم ما معنى : مطلق ومقيد ؟ فإنه لا يعرف شيئاً .

يا أخي ، هل هناك أفضل وأجمل وأيسر من أدعية القرآن ، وأدعية السنّة ؟ أدعية القرآن مثل : ﴿ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ

(١) متفق عليه : رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٦٩) ، ومسلم في الصلاة (٤٠٧) ، عن أبي حميد الساعدي .

(٢) ورد السحر للسيد مصطفى بن كمال الدين بن علي البكري الصديقي الحلواني سنة ١١٦٢ هـ .

النَّارِ ﴿البقرة: ٢٠١﴾ ، وأدعية السنّة مثل : « اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي ، واجعل الحياة زيادة لي في كلّ خير ، واجعل الموت راحة لي من كلّ شرٍّ »^(١) . فلمَ التكلّف إذن ؟ ولماذا نعسرّ على الناس ونحفّظهم هذه الأدعية ؟

في مرّة من المرّات قلتُ لواحد من الناس : لماذا لا تصلّي ؟ قال : لأنّي لا أعرف الوضوء ! قلت : لا تعرف غسل الوجه واليدين ، ومسح الرأس ، وغسل الرجلين ؟ قال هذا أعرفه ، لكنني لا أحفظ ما يقال في الوضوء عند غسل كلّ عضو من الأعضاء ! أي أنه لا يعرف ما يقوله الناس عند بدء الوضوء . كأن يقول : الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ، والإسلام نوراً . وعند الاستنشاق : اللهم أرحني برائحة الجنة وأنت عني راضٍ . وعند غسل الوجه : اللهم بيّض وجهي يوم تبيّض وجوه وتسود وجوه . وعند غسل الذراعين : اللهم أعطني كتابي بيمينني ، واجعل محمداً شفيعي وضميني . وعند مسح الرأس : اللهم حرّم شعري وبشرتي على النار^(٢) . وهو ما اعتاد كثير من الناس أن يقولوه .

كلّ حاجة وضعوا لها دعاء ، والرجل المسكين يظنّ أنه لا بدّ - لكي تصحّ صلاته ويصحّ وضوؤه - من حفظ هذه الدعوات الكثيرة ، وليس عنده حافظة تسع هذه الأشياء . لماذا هذا كلّهُ ؟ لماذا نبتدع في ديننا مثل هذه الأدعية الكثيرة ، ولم تجئ في كتاب ولا سنّة ؟

وانظر إلى (الأذان الشرعي) كما يسمّونه ، تجده أمراً سهلاً يسيراً : الله أكبر الله أكبر . . . إلخ ، كم يأخذ من الوقت ؟ دقيقة أو دقيقة ونصفاً ؟ لكن لو أخذناه بالطريقة التي عليها غالب الناس اليوم : من التكبير والشهادتين ، ثم حيّ على الصلاة ، حيّ على الفلاح ، ومد الصوت بها كثيراً كثيراً ، كم تأخذ ؟ خمس دقائق ، وربما أكثر أو أقل .

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٠) عن أبي هريرة .

(٢) انظر : فتوى الشيخ القرضاوي بشأن المأثور وغير المأثور في أدعية الوضوء في كتابه (٢١٣/١ ، ٢١٤) .

ويلزم أن تكون (الفلاح) أطول من (الصلاة) ، والثانية أطول من الأولى . ثم لم يكتفوا بهذا ، بل وضعوا للناس صلوات على النبي ﷺ تتلى بعد الأذان .
يا أخي ، هل شرع ربنا هذه الألفاظ؟ وأوحى إلى نبيه عن طريق الرؤيا^(١) ، التي أقرها ﷺ ، فهذا شيء مقصود أن يكون لله تعالى نصيب كذا . . في الأذان ، ولمحمد مقدار معين ، فكيف تأتي أنت وتضيف صلوات وكلمات زائدة بحيث يجعل حظ النبي الكريم في الأذان أكثر من حظ ربنا تبارك وتعالى؟ ليس هذا مكانه يا أخي ، لم تخترع من عندك ؟

فيا أيها الإخوة ، الإسلام وقف ضد الابتداع ، لئلا يدخل الناس في الدين أشياء تعسر الدين ، وتضيف إليه أشياء ، تجعله أضعاف ما أنزله الله سبحانه وتعالى ، وتكون النتيجة : أن الناس يستثقلون تكاليف الدين ويضيقون بها ذرعا .

رابعاً : الابتداع في الدين يميت السنن

ومن هنا جاء عن السلف ، وجاء موقوفاً ومرفوعاً أنه : « ما أحيا قوم بدعة إلا أماتوا مثلها من السنة »^(٢) . وهذا أمر طبيعي ، وهو قانون : قانون كوني وقانون اجتماعي ، سمّه ما تسمّيه ، كما قال قائل : ما رأيتُ إسرافاً إلا وبجانبه حقٌ مضيع . إذا رأيتُ إسرافاً في جانب لا بدّ أن تجد تقثيراً في جانب آخر ، فالإنسان إذا وضع طاقته في البدعة ، فلا بدّ أن تنحسر هذه الطاقة عند السنّة ، لأن الإنسان محدود الجهد .

ولذلك تجد المبتدعة ما أسرعهم وما أنشطهم ، ينشطون ويسارعون في البدع ، وفي أمور السنة يضعفون ويفترون .

أذكر وأنا طالب في القسم الثانوي من الأزهر بمعهد طنطا - وطنطا هذه فيها مقام (السيد أحمد البدوي) المعروف ، أحد الأربعة الذين يعتقد العوام في مصر

(١) رؤيا عبد الله بن زيد في الحديث الذي أخرجه أحمد (١٦٤٧٨) وقال مخرجه : إسناده حسن ، وأبو داود في الصلاة (٤٩٩) ، والترمذي في الصلاة (١٨٩) وقال : حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٥١٢) .

(٢) سبق تخريجه ص ٤٧ .

أنهم أكبر أولياء الله ، اقتسموا الدنيا فيما بينهم يتحكمون فيها ، وفي مطالب أهلها - وهناك من مشايخنا مَنْ يبقى معظم النهار وبعض الليل بجوار مقام السيّد البدوي ! ولقد ناقشتُ بعض مشايخي رحمه الله ، وكان فقيهاً حنفياً ، ولكنه من الجماعة الذين يقدّسون التصوّف والأولياء ، وكان يدرّس لنا باب الأضحية في الفقه ، وأنا كنتُ أحبُّ أن أربط الفقه بالحياة ، فقلتُ له : يا سيّدنا الشيخ : الناس أضاعوا هذه السنّة ، وأصبح الذين يضحّون قليلين جداً ، وأعتقد أن المشايخ عليهم تبعه في هذه الناحية ، وبإمكانهم أن ينبّهوا الناس إلى هذه السنّة . قال الشيخ : إن الناس قد ضعفت إمكانياتهم المادية .

قلتُ : ولكنهم في مناسبات أخرى يذبّحون وهي ليست سنّة . قال : ماذا تعني؟ قلتُ : أعني أنهم يذبّحون في مولد السيّد! حينما يأتي مولد السيّد تُذبح عشرات بل مئات وآلاف الخراف ، وفي عيد الأضحى قلّما يوجد أحد يضحّي!! فلو أن المشايخ وجّهوهم إلى هذه السنّة ، بدلاً من أن يذبّحوا للسيّد ، أن يذبّحوا في عيد الأضحى فيُحيوا سنّة ، وحتى لو لم يتصدّقوا بشيء منها ، فإن مجرد إراقة الدم هو إحياء لشعيرة من شعائر الإسلام ، ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ (الكوثر: ٢).

ما إن قلتُ هذا ، حتى وجدتُ الشيخ رحمه الله ، هاج عليّ ، وأخرجني من الفصل ، واعتبرني مشاغباً ، وكارهاً للأولياء والصالحين !! فهذا يذكّرني أنه : ما أحيا قوم بدعة ، وما شغلوا أنفسهم بها ، إلا أُماتوا مثلها من السنّة ، فهذا من السنّة ، فهذا هو السرُّ في الإنكار على البدع .

خامساً : الابتداع في الدين يصرف الناس عن الابتكار في شؤون الدنيا
إن الناس إذا بذلوا جهودهم وأنشطتهم في هذه الإضافات والزيادات ، التي أضافوها إلى الدين ، فلن تبقى لهم طاقة للعمل للدنيا ، والابتكار في شؤونها . البدعة كما قلنا : (طريقة في الدين مخترعة) . والاختراع يجب أن يكون في أمور الدنيا ، ولكن ما دام الإنسان قد جعل كلّ اختراعاته في الدين ، فلن يخترع في الدنيا .

ولذلك ، المسلمون الأوائل ابتكروا في أمور الدنيا ، وعملوا أشياء لم يسبقهم إليها أحد ، وقامت في ظلّ دينهم حضارة شامخة الذّرا ، جمعت بين العلم واليقين ، بين الدين والدنيا ، وكانت العلوم الإسلامية : الكونيّة والرياضيّة والطبيّة والفلكيّة والطبيعيّة ، هي العلوم التي تدرّس في العالم ، ويتّلمذ فيها على المسلمين .
والمسلمون كان دافعهم في معظم هذه الأشياء دينياً .

إن علم الجبر أسّسه الخوارزمي، وكان الدافع إلى اكتشافه ليحلّ مسائل معيّنة في الوصية والميراث . الميراث جزء منه رياضي ، والوصية كذلك . ولهذا كتابه في الجبر^(١) جزءان : جزء في الوصايا والميراث ، وجزء في الجبر والمقابلة .
ولما جاء الدكتور محمد مرسى أحمد والجماعة الذين حقّقوا الكتاب^(٢) ، علّقوا على الجزء المتّصل بالجبر ، أما الجزء الفقهي المتّصل بالوصايا والميراث ، فقالوا : لم نفهمه ولم نستطع أن نعرف منه شيئاً^(٣) .

كان العلم في الزمن الأول متّصلاً بالدين ، ولم يكن هناك انفصال بينهما ، كان معظم العلماء والأطباء علماء دين ، ابن رشد مؤلّف كتاب (الكليات) في الطبّ ، كان قاضياً صاحب كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في الفقه ، وهو أعظم ما كُتب في الفقه المقارن بتركيز وتلخيص ، وردّ المسائل إلى أصولها .

لقد وقف المسلمون في العصور الأولى عند النصّ ، وعند السنن في أمور الدين ، وابتكروا واخترعوا ، وأنشأوا وطوّروا وحسّنوا في أمور الحياة . ولما بعدنا نحن عن الدين - في عصور التخلّف - حدث العكس ، اخترع المسلمون أشياء كثيرة جدّاً في أمور الدين ، وجمدوا في أمور الدنيا ، وقالوا : ما ترك الأول للآخر شيئاً!

(١) اسمه : «المختصر في حساب الجبر والمقابلة» ، ألفه لما يلزم الناس في مواريتهم ووصاياهم ، ومقاسمتهم وتجارتهم ، وما يتعاملون بينهم من مساحة الأرض .

(٢) حقّقه على مصطفى مشرفة ، ومحمد مرسى أحمد ، وطبع في القاهرة ١٩٣٧ م .

(٣) قال المحققان : وقد راعينا في نشر هذا المخطوط العناية - على وجه الخصوص - بما كان منه أساسياً في علم الجبر ، فشرحنا هذا الجزء وعلّقنا عليه ، وحلّلنا مسائله معبرين في ذلك بعبارات الاصطلاح الحديث . أما بعض المسائل التي لا ترتبط بصلب العلم (كمسائل العتق مثلاً في آخر الكتاب) فقد اكتفينا فيها بالنقل دون التعليق .

وليس في الإمكان أبدع مما كان! وضربت الحياة بالجمود والعقم ، وأصبحت كالماء الراكد الآسن .

فلذلك كان إنكار الابتداع في الدين معناه توفير طاقات الناس للابتكار وللتطوير في أمور الحياة .

سادساً : الابتداع في الدين يفرق الأمة ويمزق وحدتها

الوقوف عند السنن يجمع الأمة على كلمة واحدة ، ويجعلها صفًا متراصًا وراء هذا الحق الذي بينه النبي ﷺ ؛ لأن السنة واحدة ، ولكن البدع لا تنتهي ، الحق واحد ولكن الباطل ألوان ، صراط الله واحد ولكن سبيل الشيطان كثيرة جداً ، ولذلك جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : خطأ لنا رسول الله ﷺ خطأ - كان يعلمهم بوسائل الإيضاح ، ووسائل الإيضاح بالنسبة لهم الرمل - ثم قال : « هذه سبيل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » . وقرأ : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ (الأنعام: ١٥٣) (١).

ولذلك لما كانت الأمة وراء السنة كانت كلمتها واحدة ، ولما ظهرت الفرق انقسمت الأمة إلى أكثر من سبعين فرقة ، بل كل فرقة انقسمت إلى فرق ، وكل فرقة تعتقد أن ما هي عليه هو وحده الدين ، وابتدعت من عند نفسها أشياء بدعاً ، بعضها في العقائد ، وصلت أحياناً إلى الكفر : مثل الذين أنكروا علم الله ، وقالوا : إن الأمر أنف . يعني أن الله لم يعلم هذا من قبل ، وهم الذين برئ منهم ابن عمر وقال : لو جاء أحدهم بمثل جبل أحد من العمل لم يقبله الله تبارك وتعالى (٢) . ومنهم الذين قالوا في ذات الله وشبهوا الله بخلقه ، وهم (المشبهة) و(المجسمة) . ومنهم الذين أنكروا قدر الله عز وجل ، وإن لم ينكروا علمه . ومنهم الذين كفروا

(١) رواه أحمد (٤١٤٢) ، وقال مخرجه : إسناده حسن ، والنسائي في الكبرى كتاب التفسير

(١١١٧٤) ، وابن حبان في المقدمة (٦) ، وقال الأرناؤوط : إسناده حسن . والحاكم في

التفسير (٢/ ٢٣٩) ، وصححه ووافقه الذهبي ، عن ابن مسعود .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٨) .

وليس في الإمكان أبدع مما كان! وضربت الحياة بالجمود والعقم ، وأصبحت كالماء الراكد الآسن .

فلذلك كان إنكار الابتداع في الدين معناه توفير طاقات الناس للابتكار وللتطوير في أمور الحياة .

سادساً : الابتداع في الدين يفرق الأمة ويمزق وحدتها

الوقوف عند السنن يجمع الأمة على كلمة واحدة ، ويجعلها صفًا متراسًا وراء هذا الحق الذي بيّنه النبي ﷺ ؛ لأن السنة واحدة ، ولكن البدع لا تنتهي ، الحق واحد ولكن الباطل ألوان ، صراط الله واحد ولكن سبيل الشيطان كثيرة جدًا ، ولذلك جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : خطأ لنا رسول الله ﷺ خطأ - كان يعلمهم بوسائل الإيضاح ، ووسائل الإيضاح بالنسبة لهم الرمل - ثم قال : « هذه سبيل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » . وقرأ : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ (الأنعام: ١٥٣) ^(١) .

ولذلك لما كانت الأمة وراء السنة كانت كلمتها واحدة ، ولما ظهرت الفرق انقسمت الأمة إلى أكثر من سبعين فرقة ، بل كل فرقة انقسمت إلى فرق ، وكل فرقة تعتقد أن ما هي عليه هو وحده الدين ، وابتدعت من عند نفسها أشياء بدعًا ، بعضها في العقائد ، وصلت أحيانًا إلى الكفر : مثل الذين أنكروا علم الله ، وقالوا : إن الأمر أنف . يعني أن الله لم يعلم هذا من قبل ، وهم الذين برئ منهم ابن عمر وقال : لو جاء أحدهم بمثل جبل أحد من العمل لم يقبله الله تبارك وتعالى ^(٢) . ومنهم الذين قالوا في ذات الله وشبهوا الله بخلقه ، وهم (المشبهة) و(المجسمة) . ومنهم الذين أنكروا قدر الله عز وجل ، وإن لم ينكروا علمه . ومنهم الذين كفروا

(١) رواه أحمد (٤١٤٢) ، وقال مخرجوه : إسناده حسن ، والنسائي في الكبرى كتاب التفسير

(١١١٧٤) ، وابن حبان في المقدمة (٦) ، وقال الأرناؤوط : إسناده حسن . والحاكم في

التفسير (٢/ ٢٣٩) ، وصححه ووافقه الذهبي ، عن ابن مسعود .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٨) .

المسلمين واستحلوا دماءهم ، مثل : (الخوارج) رغم تعبدهم ، ورغم ما جاء في الحديث : « يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم ، وقيامه إلى قيامهم ، وقراءته إلى قراءتهم »^(١).

وظهر بعد ذلك المتصوفة ، وجاءوا بأقوال ما أنزل الله بها من سلطان ، مثل : الاحتكام إلى الذوق وإلى الوجدان الشخصي ، لا إلى الشرع . فليس من الضروري أن يرجع الإنسان إلى حكم ربّه ، بل إلى حكم قلبه! يقول أحدهم معتزاً : حدثني قلبي عن ربي! لأنه يأخذ من فوق مباشرة!! ولذلك لمّا قيل لأحدهم : تعالَ نقرأ مصنفَ عبد الرزاق ، قال : ماذا يفعل بعبد الرزاق من يأخذ عن الخلاق؟! يعني أنه يأخذ مباشرة من غير وسائط !

وقال بعضهم : تأخذون علمكم ميّناً عن ميّت ، ونحن نأخذ عن الحيّ الذي لا يموت^(٢)! مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر!! مات هؤلاء ، هذه السلسلة الذهبية - كما يُسمونها - سلسلة صدئة عندهم ، لا تنفع ولا تشفي .

ومن الأشياء التي جاءوا بها : الحقيقة والشرعية ، فأهل الشريعة ينظرون إلى الظواهر ، أما أهل الحقيقة فهم يعرفون الأسرار والبواطن ، ولذلك قالوا : من نظر إلى الخلق بعين الشريعة مقتهم ، ومن نظر إليهم بعين الحقيقة عذرهم^(٣) . فالزاني والسّكير وشارب الخمر والظالم والطاغية ، والذي يعذبّ الناس ويقتلهم بالمشات والآلاف ، ويهدم مدناً على أهلها ، هؤلاء إذا نظرت إليهم بعين الشريعة تمقتهم ، لأن الشريعة تمقت المنكر والظلم وأهله ، ولكن إذا نظرت إليهم بعين الحقيقة تعذرهم ، لأنهم وإن كانوا لا ينفذون أمر الله ، فهم ينفذون إرادة الله ، لأن الله هو الذي أراد هذا . أقام العباد فيما أراد ، تريد أن تنظّم ملكه ؟ دع الملك للمالك ، واترك الخلق للخالق ! وانتهت العملية بسلبية أمام الفساد وأمام الطغيان ، وسلبية

(١) سبق تخريجه ص (٣٠) .

(٢) كلا القولين لأبي يزيد البسطامي الفتوحات المكية (١/ ٣٦٥) .

(٣) مدارج السالكين (٢/ ٣٠٧) .

في التربية ، سلب شخصية الإنسان : المريد بين يدي الشيخ كالميت بين يدي الغاسل . مَنْ قال لشيخه : لِمَ ؟ لا يفلح . مَنْ اعترض انطرد ، وَمَنْ باح راح ، وهكذا .

ثم كم طريقة وطريقة ؟ !

الأمة إذا لو تركناها للبدع لا يمكن أن تجتمع ، أو يلتئم لها صفٌّ ، إنما تجتمع لو وقفت خلف رسول الله ﷺ ، وأتبعتم المحكم من كتاب الله وسنة رسوله . ولا مانع - بعد ذلك - أن تختلف في الفروع ، فهذا الاختلاف لا يفسد الأخوة الإسلامية ، ولا يمنع الوحدة الإسلامية ، الصحابة اختلفوا في الفروع ولكنهم ظلُّوا إخوة ، وظلُّوا مسلمين .

وهذا ما ناقشناه بتوسُّع ، وأقمنا عليه الأدلة في الكثير من كتبنا ، وخصوصا في كتابنا : (الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم) .

* * *

لا يحكم بالبدعة على أمر ما لم تكن صورته واضحة محدّدة

عقد الإمام الشاطبي في كتابه «الاعتصام» باباً في مأخذ أهل البدع في الاستدلال ، وذكر نماذج من تكلفهم في الاستدلال ، ومخالفتها لمأخذ من تقدمهم من المحققين ، ومنها : تحريف الأدلة عن مواضعها ؛ بأن يرد الدليل على مناط ، فيصرف عن ذلك المنط إلى أمر آخر موهماً أن المناطين واحد ، وختم هذا الباب بفصل جمع فيه جملة من الاستدلالات وقال :

سُئل بعض العلماء من بعض الناس سؤالاً دينياً ، وخلاصة نصّ السؤال : ما يقول الشيخ فلان في جماعة من المسلمين ، يجتمعون في رباط على ضفة البحر في الليالي الفاضلة ، يقرأون جزءاً من القرآن ، ويستمعون من كتب الوعظ والرقائق ما أمكن في الوقت ، ويذكرون الله بأنواع التهليل والتسبيح والتقديس ، ثم يقوم من بينهم قوأل يذكر شيئاً في مدح النبي ﷺ ، ويلقي من السماع ما تتوق النفس إليه ، وتشتاق سماعه من صفات الصالحين ، وذكر آلاء الله ونعمائه ، ويشوقهم بذكر المنازل الحجازية والمعاهد النبوية ، فيتواجدون اشتياقاً لذلك ، ثم يأكلون ما حضر من الطعام ، ويحمدون الله سبحانه ، ويرددون الصلاة على النبي ﷺ ، ويبتهلون بالأدعية إلى الله في صلاح أمورهم ، ويدعون للمسلمين ولإمامهم ، ويفترقون .

فهل يجوز اجتماعهم على ما ذكر؟ أم يُمنعون ويُنكر عليهم؟ ومن دعاهم من المحبّين إلى منزله بقصد التبرّك ؛ هل يجيبون دعوته ويجتمعون على الوجه المذكور أم لا؟

إجابة بعض العلماء على هذا السؤال حسب الظاهر :

فأجاب بما محصوله : مجالس تلاوة القرآن وذكر الله هي رياض الجنة . ثم أتى بالشواهد على طلب ذكر الله .

وأما الإنشادات الشعرية ؛ فإنما الشعر كلام ؛ حسنه حسن ، وقبيحه قبيح . وفي القرآن في شعراء الإسلام : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ (الشعراء: ٢٢٧) ، وذلك أن حسان بن ثابت ، وعبد الله بن رواحة ، وكعبا [ابن مالك] لما سمعوا قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ (الشعراء: ٢٢٤) ؛ بكوا عند سماعها ، فنزل الاستثناء^(١) ، [يعني قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾] وقد أنشد الشعر بين يدي رسول الله ﷺ ، وركت نفسه الكريمة ، وذرفت عيناه لأبيات أخت النضر^(٢) ؛ لما طبع عليه من الرأفة والرحمة .

وأما التواجد عند السماع ؛ فهو في الأصل رقة النفس ، واضطراب القلب، فيتأثر الظاهر بتأثر الباطن ؛ قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ (الأنفال: ٢) ؛ أي : اضطربت رغباً أو رهباً ، وعن اضطراب القلب يحصل اضطراب الجسم ؛ قال الله تعالى : ﴿ لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُغْبًا ﴾ (الكهف: ١٨) الآية ، وقال : ﴿ فَفِرُّوْا إِلَى اللَّهِ ﴾ (الذاريات: ٥٠).

فإنما التواجد رقة نفسية ، وهزة قلبية ، ونهضة روحانية ، وهذا هو التواجد عن وجد ، ولا يسمع فيه نكير من الشرع ، وذكر السلمي أنه كان يستدل بهذه الآية على حركة الوجد في وقت السماع ، (وهي) : ﴿ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَ مِنْ دُونِهَا إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ﴾ (الكهف: ١٤) الآية ، وكان يقول : إن القلوب مربوطة بالملكوت ، حركتها أنوار الأذكار ، وما يرد عليها من فنون السماع .

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف في الأدب (٢٦٥٧٤)، والطبري في تفسيره (٤١٨/١٩) ، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٠٦٦) ، عن أبي الحسن البراد .
(٢) انظر : السيرة النبوية لابن هشام (٤٢/٢) ، وأسد الغابة (٢٣٥/٧) .

ووراء هذا تواجد لا عن وجد ، فهو مناط الذم ؛ لمخالفة ما ظهر لما بطن . وقد يعزب فيه الأمر عند القصد إلى استنهاض العزائم ، وإعمال الحركة في يقظة القلب النائم : « يا أيها الناس ! ابكوا ، فإن لم تبكوا ؛ فتباكوا »^(١) . ولكن شتان ما بينهما . وأما من دعا طائفة إلى منزله ؛ فتجّاب دعوته ، وله في ذلك قصده ونيته . فهذا ما ظهر تقييده على مقتضى الظاهر ، والله يتولّى السرائر ، وإنما الأعمال بالنيات . انتهى ما قيده .

تعقيب الإمام الشاطبي على هذا الجواب :

فكان مما ظهر لي في هذا الجواب : أن ما ذكره في مجالس الذكر الصحيح إذا كان على حسب ما اجتمع عليه السلف الصالح ؛ فإنهم كانوا يجتمعون لتدارس القرآن فيما بينهم ، حتى يتعلّم بعضهم من بعض ، ويأخذ بعضهم من بعض ، فهو مجلس من مجالس الذكر التي جاء في مثلها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ؛ إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفّت بهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده »^(٢) . وهو الذي فهمه الصحابة رضي الله تعالى عنهم من الاجتماع على تلاوة كلام الله .

وكذلك الاجتماع على الذكر ؛ فإنه اجتماع على ذكر الله . ففي رواية أخرى : أنه قال : « لا يقعد قوم يذكرون الله ؛ إلا حفّتهم الملائكة »^(٣) الحديث المذكور . لا الاجتماع للذكر على صوت واحد .

(١) رواه أبو يعلى (٤١٣٤) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦٠٤) : أضعف من فيه يزيد الرقاشي ، وقد وثق على ضعفه ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٦٨٨٩) ، عن أنس ابن مالك .

(٢) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩) .

(٣) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٠) ، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .

وإذا اجتمع القوم على التذكُّر لنعم الله ، أو التذاكر في العلم ، إن كانوا علماء ، أو كان فيهم عالم فجلس إليه متعلِّمون ، أو اجتمعوا يذكُّر بعضهم بعضاً بالعمل بطاعة الله والبعد عن معصيته ، وما أشبه ذلك مما كان يعمل به رسول الله ﷺ ، في أصحابه ، وعمل به الصحابة والتابعون ؛ فهذه المجالس كُلُّها مجالس ذكر ، وهي التي جاء فيها من الأجر ما جاء .

كما يحكى عن أبي ليلى أنه سُئل عن القصص ، فقال : أدركتُ أصحاب محمد ﷺ ، يجلسون ، ويحدث هذا بما سمع ، وهذا بما سمع ، فأما أن يجلسوا خطيباً ؛ فلا^(١) .

وكالذي نراه معمولاً به في المساجد من اجتماع الطلبة على معلِّم يقرئهم القرآن ، أو علماً من العلوم الشرعية ، أو تجتمع إليه العامة ، فيعلِّمهم أمر دينهم ، ويذكِّرهم بالله ، ويبين لهم سنة نبيِّهم ليعملوا بها ، ويبين لهم المُحدثات التي هي ضلالة ليحذروا منها ، ويتجنبوا مواطنها والعمل بها .

فهذه مجالس الذكر على الحقيقة ، وهي التي حرَّمها الله أهل البدع من هؤلاء الفقراء الذين زعموا أنهم سلكوا طريق التصوُّف .

فقلُّما تجد منهم مَنْ يحسن قراءة الفاتحة في الصلاة إلا على اللحن ؛ فضلاً عن غيرها ، ولا يعرف كيف يتعبَّد ، ولا كيف يستنجي ، أو يتوضأ ، أو يغتسل من الجنابة ، وكيف يعلمون ذلك ، وهم قد حرَّموا مجالس الذكر التي تغشاها الرحمة ، وتنزل فيها السكينة ، وتحفُّ بها الملائكة؟!!

فبانطماس هذا النور عنهم ضلُّوا ، فاقتدوا بجهال أمثالهم ، وأخذوا يقرأون الأحاديث النبوية والآيات القرآنية ، فينزِّلونها على آرائهم لا على ما قال أهل العلم فيها ، فخرجوا عن الصراط المستقيم ، إلى أن يجتمعوا ويقرأ أحدهم شيئاً من القرآن يكون حسن الصوت ، طيِّب النغمة ، جيِّد التلحين ، تشبه قراءته الغناء

(١) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (٣٧) .

المذموم ، ثم يقولون : تعالوا نذكر الله ، فيرفعون أصواتهم ؛ يمشون ذلك الذكر مداولة ، طائفة في جهة ، وطائفة في جهة أخرى ، على صوت واحد يشبه الغناء ، ويزعمون أن هذا من مجالس الذكر المندوب إليها .

وكذبوا ؛ فإنه لو كان حقاً ؛ لكان السلف الصالح أولى بإدراكه وفهمه والعمل به ، وإلا ؛ فأين في الكتاب أو في السنة الاجتماع للذكر على صوت واحد عالياً ، وقد قال تعالى : ﴿ اذْعُوا رَبِّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنََّّهُ لَا تُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٥)؟! والمعتدون - في التفسير - هم الرافعون أصواتهم بالدعاء .

وعن أبي موسى قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال النبي ﷺ : « أربعوا على أنفسكم ؛ إنكم لا تدعون أصمً ولا غائباً ؛ إنكم تدعون سميعاً قريباً ، وهو معكم »^(١) . وهذا الحديث من تمام تفسير الآية ، ولم يكونوا رضي الله عنهم يكبرون على صوت واحد ، ولكنه نهاهم عن رفع الصوت ؛ ليكونوا ممثلين للآية .

وقد جاء عن السلف أيضاً : النهي عن الاجتماع على الذكر ، والدعاء بالهيئة التي يجتمع عليها هؤلاء المبتدعون ، وجاء عنهم النهي عن المساجد المتخذة لذلك ، وهي الربط التي يُسمونها بالصفة . ذكر من ذلك ابن وهب وابن وضاح وغيرهما ما فيه كفاية لمن وفقه الله .

فالحاصل من هؤلاء أنهم حسّنوا الظنّ بأنهم فيما هم عليه (مصيبون) ، وأساءوا الظنّ بالسلف الصالح ، أهل العمل الراجح الصريح ، وأهل الدين الصحيح ، ثم لما طالبهم لسان الحال بالحجّة ؛ أخذوا كلام المجيب ، وهم لا يعملون ، وقولوه ما لا يرضى به العلماء .

وقد بين ذلك في كلام آخر ؛ إذ سئل عن ذكر فقراء زماننا؟

(١) متفق عليه : رواه البخاري في المغازي (٤٢٠٥) ، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٤) .

فأجاب بأن مجالس الذكر المذكورة بين الأحاديث : أنها هي التي يُتلى فيها القرآن ، والتي يُتعلَّم فيها العلم والدين ، والتي تعمّر بالوعظ والتذكير بالآخرة والجنة والنار ؛ كمجالس سفیان الثوري ، والحسن ، وابن سيرين ، وأضرابهم .

أما مجالس الذكر اللساني ، فقد صرح بها في حديث الملائكة السيّاحين^(١) ، لكن لم يذكر فيه جهرا بالكلمات ، ولا رفع أصوات ، وكذلك غيره ، لكن الأصل المشروع إعلان الفرائض وإخفاء النوافل ، وأتى بالآية وبقوله تعالى : ﴿ إِذْ نَادَى رَبُّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ (مریم: ٣) وبحديث : « أربعوا على أنفسكم » .

قال : وفقراء الوقت قد تخیروا أوقاتا ، وتميّزوا بأصوات هي إلى الاعتداء أقرب منها إلى الاقتداء ، وطريقتهم إلى اتخاذها مأكلة وصناعة أقرب منها إلى اعتدادها قرّة وطاعة . انتهى معناه على اختصار أكثر الشواهد .

وهي دليل على أن فتواه المحتجّ بها ليس معناها ما رام هؤلاء المبتدعة ؛ فإنه سُئل في هذه عن فقراء الوقت ، فأجاب بذمّهم ، وأن حديث النبي ﷺ ، لا يتناول عملهم ، وفي الأولى إنما سُئل عن قوم يجتمعون لقراءة القرآن أو لذكر الله ، وهذا السؤال يصدق على قوم يجتمعون مثلا في المسجد ، فيذكرون الله ، كلّ واحد منهم في نفسه ، أو يتلو القرآن لنفسه ؛ كما يصدق على مجالس المعلمين والمتعلّمين ، وما أشبه ذلك مما تقدم التنبيه عليه ، فلا يَسَعُه وغيره من العلماء إلا أن يذكر محاسن ذلك والثواب عليه .

فلما سُئل عن أهل البدع في الذكر والتلاوة ؛ بيّن ما ينبغي أن يُعتمد عليه الموفّق ، ولا توفيق إلا بالله (العلي العظيم) .

حكم الإنشادات الشعرية وسماعها

وأما ما ذكره في الإنشادات الشعرية ؛ فجائز للإنسان أن ينشد الشعر الذي

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : « إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا : هلموا إلى حاجتكم ... » رواه البخاري في الدعوات (٦٤٠٨) ، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٩) ، عن أبي هريرة .

لا رُفث فيه ، ولا يذكَرُ بمعصية ، وأن يسمعه من غيره إذا أنشد ، على الحدِّ الذي كان ينشد بين يدي رسول الله ﷺ ، أو عمل به الصحابة والتابعون ومَن يُقتدى به من العلماء ، وذلك أنه كان ينشد ويسمع لفوائد :

منها : المنافحة عن رسول الله ﷺ ، وعن الإسلام وأهله ، ولذلك كان حسان ابن ثابت رضي الله عنه قد نُصب له منبر في المسجد ، ينشد عليه إذا وفدت الوفود ، حتى يقولوا : خطيبه أخطب من خطيبنا ، وشاعره أشعر من شاعرنا^(١) . ويقول له عليه السلام : « اهجهم وجبريل معك »^(٢) . وهذا من باب الجهاد في سبيل الله ، فليس للفقراء من فضله في غنائهم بالشعر قليل ولا كثير .

ومنها : أنهم كانوا يتعرَّضون لحاجاتهم ، ويستشفعون بتقديم الأبيات بين يدي طلباتهم ؛ كما فعل ابن زهير رضي الله عنه^(٣) ، وأخت النضر بن الحارث^(٤) ؛ ومثل ما يفعل الشعراء مع الكبراء ؛ هذا لا حرج فيه ما لم يكن في الشعر ذكر ما لا يجوز ، ونظيره في سائر الأزمنة تقديم الشعراء للخلفاء والملوك ومَن أشبههم قطعاً من أشعارهم بين يدي حاجاتهم ؛ كما يفعله فقراء الوقت المجردون للسعاية على الناس ، مع القدرة على الاكتساب ، وفي الحديث : « لا تصحُّ [لا تحل] الصدقة لغني ، ولا لذي مِرَّةٍ سوي »^(٥) . فإنهم ينشدون الأشعار التي فيها ذكر الله وذكر رسوله ، وكثيراً ما يكون فيها ما لا يجوز شرعاً ، ويتمندلون^(٦) بذكر الله

(١) رواه ابن سعد في الطبقات (١/٢٩٤) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢١٣) ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٦) ، عن البراء بن عازب .

(٣) رواه الحاكم في معرفة الصحابة (٥٧٩/٣) ، والبيهقي في الشهادات (١٠/٢٤٣) ، وقد جمع طرقها وتكلم عليها الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمه الله في رسالة له مفردة .

(٤) سبق تخريجه ص ٨٤ .

(٥) رواه أحمد (٦٥٣٠) وقال مخرجه : إسناده قوي ، وأبو داود في الزكاة (١٦٣٤) ، والترمذي في الزكاة (٦٥٢) وقال : حسن ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٤٤) ، عن عبد الله بن عمرو .

(٦) أي : يتظاهرون .

ورسوله في الأسواق والمواضع القذرة ، ويجعلون ذلك آلة الأخذ ما في أيدي الناس ، لكن بأصوات مطربة ؛ يُخاف بسببها على النساء ومَن لا عقل له من الرجال .

ومنها : أنهم ربما أنشدوا الشعر في الأسفار الجهادية ؛ تنشيطاً لكلال النفوس ، وتنبيهاً للرواحل أن تنهض في أثقالها ، وهذا حسن .

لكن العرب لم يكن لها من تحسين النغمات ما يجري مجرى ما الناس عليه اليوم ، بل كانوا ينشدون الشعر مطلقاً من غير أن يتعلموا هذه الترجيعات التي حدثت بعدهم ، بل كانوا يُرَقِّقون الصوت ويمطِّطونه على وجه لا يليق بأمية العرب الذين لم يعرفوا صنائع الموسيقى ، فلم يكن فيه إلذاذ ولا إطراب يُلهي ، وإنما كان لهم شيء من النشاط ؛ كما كان أنجشة^(١) وعبد الله بن رواحة^(٢) يحدوان بين يدي رسول الله ﷺ ، وكما كان الأنصار يقولون عند حفر الخندق :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فيجيبهم ﷺ (بقوله) : « اللهم لا خير إلا خير الآخره . فاغفر للأنصار والمهاجرة »^(٣) .

ومنها : أن يتمثل الرجل بالبيت أو الأبيات من الحكمة في نفسه ؛ ليعظ نفسه أو ينشطها أو يحركها لمقتضى معنى الشعر ، أو يذكِّرها ذكراً مطلقاً ، كما حكى أبو الحسن القرافي الصوفي ، عن الحسن : أن قوماً أتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ، إن لنا إماماً إذا فرغ من صلاته تغنى !

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه : عن أنس ، قال : أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهن أم سليم ، فقال : « ويحك يا أنجشة ، رويدك سوقاً بالقوارير » ، رواه البخاري في الأدب (٦١٤٩) ، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣) .

(٢) إشارة إلى الحديث : عن أنس ، أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله ابن رواحة بين يديه يمشي . . . رواه الترمذي في الأدب (٢٨٤٧) وقال : حسن صحيح ، والنسائي في الحج (٢٨٧٣) ، وصححه الألباني في صحيح مختصر الشرائع (٢١٠) .

(٣) متفق عليه : رواه البخاري (٢٨٣٥) ، ومسلم (١٨٠٥) ، كلاهما في الجهاد والسير ، عن أنس بن مالك .

فقال عمر : مَنْ هو؟ فذكر له الرجل . فقال : قوموا بنا إليه ؛ فإننا إن وجَّهنا إليه
يظنُّ أنا تجسَّسنا عليه أمره .

قال : فقام عمر مع جماعة من أصحاب النبي ﷺ ، حتى أتوا الرجل وهو في
المسجد ، فلما أن نظر إلى عمر قام فاستقبله فقال : يا أمير المؤمنين ، ما حاجتك؟
وما جاء بك؟ إن كانت الحاجة لنا ؛ كنا أحق بذلك منك أن نأتيك ، وإن كانت
الحاجة لك ؛ فأحق مَنْ عَظَّمناه خليفة رسول الله ﷺ . قال له عمر : ويحك ، بلغني
عنك أمر ساءني! قال : وما هو ، يا أمير المؤمنين؟

قال : أأتمجَّن في عبادتك؟ قال : لا ، يا أمير المؤمنين ، لكنها عِظَة أعظ بها
نفسي .

قال عمر : قلها ، فإن كان كلاما حسنا قلته معك ، وإن كان قبيحا نهيتك عنه .
فقال :

وفؤاد كلِّ ما عاتبُهُ	في مدى الهجران يبغي تعبي
لا أراه الدهر إلا لاهيا	في تماديه فقد برَّح بي
يا قرين السوء ما هذا الصبا	فني العمر كذا في اللعب
وشباب بان عني فمضى	قبل أن أقضي منه أربي
ما أرجي بعده إلا الفنا	ضيَّق الشيب عليَّ مطلبي
ويح نفسي لا أراها أبدا	في جميل لا ولا في أدب
نفس لا كنت ولا كان الهوى	راقبي المولى وخافي وارهبي

قال : فقال عمر رضي الله عنه :

نفس لا كنت ولا كان الهوى راقبي المولى وخافي وارهبي

ثم قال عمر : على هذا فليغنِ مَنْ غني^(١) .

فتأملوا قوله : « بلغني أمر ساءني » ، مع قوله : « أأتمجَّن في عبادتك » . فهو من

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/٣١٢) .

أشدّ ما يكون في الإنكار ، حتى أعلمه أنه يردّد لسانه أبيات حكمة فيها عظة ، فحينئذ أقره وسلم له .

هذا وما أشبهه كان فعل القوم ، وهم مع ذلك ؛ لم يقتصروا في التنشيط للنفوس ولا الوعظ على مجرد الشعر ، بل وعظوا أنفسهم بكلّ موعظة ، ولا كانوا يستحضرون لذكر الأشعار المغنين ، إذ لم يكن ذلك من طلباتهم ، ولا كان عندهم من الغناء المستعمل في أزماننا شيء ، وإنما دخل في الإسلام بعدهم حين خالط العجم المسلمين .

وقد بين ذلك أبو الحسن القرافي فقال : إن الماضين من الصدر الأول حجة على من بعدهم ، ولم يكونوا يلحنون الأشعار ، ولا ينغمونها بأحسن ما يكون من النغم ؛ إلا من وجه إرسال الشعر واتصال القوافي ، فإن كان صوت أحدهم أشجن من صاحبه ؛ كان ذلك مردودا إلى أصل الخلقة ، لا يتصنّعون ولا يتكلفون اهـ .

هذا ما قال ، فلذلك نصّ العلماء على كراهية ذلك المحدث ، وحتى سئل مالك ابن أنس رضي الله عنه عن الغناء الذي يستعمله أهل المدينة ؟ فقال : إنما يفعله الفسّاق^(١) .

ولم يكن المتقدمون أيضا يعدّون الغناء جزءاً من أجزاء طريقة التعبّد وطلب رقة النفوس وخشوع القلوب ، حتى يقصدونه قصداً ، ويتعمّدوا الليالي الفاضلة ، فيجتمعوا لأجل الذكر الجهري ، والشطح ، والرقص ، والتغاشي ، والصياح ، وضرب الأقدام ، على وزن إيقاع الكفّ أو الآلات وموافقة النغمات .

هل في كلام النبي ﷺ ، وعمله المنقول في الصحاح ، أو عمل السلف الصالح أو أحد من العلماء في ذلك أثر ؟ أو في كلام المجيب ما يصرح بجواز مثل هذا ؟ ! بل سئل عن إنشاد الأشعار بالصوامع [يعني : المآذن] ، كما يفعله المؤدّون اليوم في الدعاء بالأسحار ؟ فأجاب بأن ذلك بدعة مضافة إلى بدعة ؛ لأن الدعاء

(١) رواه الخلال في الأمر بالمعروف ص ٦٥ .

بالصوامع بدعة ، وإنشاد (الشعر) والقصائد بدعة أخرى ، إذ لم يكن ذلك في زمن السلف المقتدى بهم .

كما أنه سُئل عن الذكر الجهرى أمام الجنازة؟ فأجاب بأن السنة في اتباع الجنائز : الصمت والتفكير والاعتبار ، وأن ذلك فعل السلف ، وأتباعهم سنة ، ومخالفتهم بدعة ، وقد قال مالك : لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها^(١).

ويعرض الإمام الشاطبي رحمه الله بأناة وتفصيل لبقية الأجوبة على الأسئلة ، ينبغي أن تراجع في موضعها ، من كتابه : (الاعتصام) .

* * *

(١) انظر : الاعتصام للشاطبي ، (٢/٣٢٤-٣٣٣) .

خطر الابتداع في الأديان ومضاره

مَن قرأ تاريخ الأديان في العالم ، وجدها تعرّضت للتحريف ، بالزيادة في الدين ، أو النقص منه ، وهي تتفاوت في حجمه ونوعه ، أهو قليل أم كثير ، سطحي أم عميق ، في الأصول أم الفروع ؟

الابتداع حرّف الأديان عن حقيقتها :

فمن التحريفات والابتداعات ما غير الدين بالكلية : في عقائده وشعائره ومفاهيمه وقيمه وسلوكياته ، كما حدث في النصرانية ، فقد انتقلت من نصرانية المسيح عيسى ابن مريم ، إلى نصرانية (سانت بولس) ، ثم بعد ذلك انتقلت عن طريق (المجامع المقدسة) إلى نصرانية (روما) وملكها قسطنطين ، الذي طعم النصرانية بالعقائد الرومانية الوثنية ، وهو ما عبّر عنه أحد العلماء المسلمين بأن (روما لم تنتصر ، لكن النصرانية تروّمت)^(١)!

وأسباب هذا في النصرانية معروفة ، وهي سلطة المجامع المسكونية المقدسة في الإضافة إلى العقائد أو الحذف منها ، أو تعديلها .

وكذلك (سلطة البابا) ، الذي يعتبره النصارى معصوما ، فمن حقّه أن يُصدر من التعاليم ما يحلّل أو يحرمّ ، أو يوجب على أهل ديانته ما يريد ، في ضوء فهمه وقراءته للعهد القديم ، والعهد الجديد ، أو يخفّف عنهم ما يريد بالحذف أو التعديل .

(١) قائل هذا هو : القاضي المعتزلي عبد الجبار بن أحمد .

ومن هنا رأينا النصارى قد اخترعوا في دينهم من قديم نظام (الرهبانية) ، وهو نظام قاسٍ على الفطرة الإنسانية ، وقد مارس رهبان أوروبا في العصور الوسطى من الشدائد والتعذيبات للجسم الإنساني ، ما لا يكاد يُصدَّق ، من الجوع والعطش ، والحرمان من النظافة ، ومن النوم ، ومن الوقوف على رجل واحدة ، والوقوف في حرارة الشمس ، ونحو ذلك من المشقات الزائدة ، والمبالغ فيها ، والتي حرَّم الإسلام أمثالها ، وقال القرآن : ﴿ يَبْنِيْٓءَ آدَمَ خُذُوْا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ ۝۶۰ ﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۖ ﴾ (الأعراف: ٣١، ٣٢) ، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ (النساء: ٢٨) ، وقال رسول الإسلام : « إن لجسدك عليك حقاً »^(١).

وقال القرآن الكريم عن النصارى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ (الحديد: ٢٧) .

ولهذا لم يشرع الإسلام الرهبانية ، ورغب في الزواج ، ونهى عن التبتل ، قال رسول الله ﷺ : « الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة »^(٢) ، إلى آخره .

حكمة تشديد الإسلام في منع البدع :

ولقد كان الإسلام حكيماً غاية الحكمة ، حين احتاط لهذا الأمر ، وحرَّم - أشدَّ التحريم - على البشر أن يشرعوا في الدين ما لم يأذن به الله ، وأن يبتدعوا صُوراً للتقرب إلى الله لم يجئ بها وحيه المعصوم ، حتى أعلن في صراحة قاطعة : أن « كل بدعة ضلالة »^(٣).

(١) متفق عليه : رواه البخاري (١٩٧٥) ، ومسلم (١١٥٩) ، كلاهما في الصوم ، عن عبد الله ابن عمرو .

(٢) رواه مسلم في الرضاع (١٤٦٧) ، والنسائي (٣٢٣٢) ، وابن ماجه (١٨٥٥) ، كلاهما في النكاح ، عن عبد الله بن عمرو .

(٣) سبق تخريجه ص ٩ .

والذي يقرأ تاريخ الأديان يرى الحكمة في هذا التشديد ماثلة للعيان ، واضحة وضوح الصبح لذي عيين .

كيف أفسد الابتداع الأديان كلها؟

إن الابتداع في الدين هو الكُوة التي تسَلُّ منها الشيطان إلى عامّة المتدينين من أتباع الملل ، فأفسد عليهم دينهم وحياتهم ، وخرب عليهم عقائدهم وعباداتهم ، ولم يدع في حياتهم الدينية دعامة إلا أتى عليها من القواعد ، وفتح عليهم أبواباً من الفساد ، لم يستطيعوا بعد إغلاقها .

وعن طريق الابتداع : زحف الشرك ، ودخلت الوثنية على الأمم ، حتى الكتابية منها ، فأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وعبدوا من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ، قائلين : هؤلاء شفعائنا عند الله!

وعن طريق الابتداع : جاء الغلو في الدين ، والتنطع فيه ، وإدخال الحرج والعنت والآصار والأغلال على أتباعه ، واخترع الناس ألواناً من الشعائر والتعبّدات ، كلّها عنت وإرهاق ، وتكليف ما لا يكاد يُطاق .

وعن طريق الابتداع : حرّم الغلاة ما أحلّ الله من الزينة والطيبات ، وأهمّلوا الدنيا باسم الدين ، وخربوا العمران بدعوى الإيمان ، وعذبوا الأجساد بزعم تصفية الأرواح !

وعن طريق الابتداع : حدثت التحريفات الهائلة ، والانحرافات الشنيعة في كثير من الأديان ، وقع فيها رجال ﴿ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (الكهف: ١٠٤) .

ويكفي أن نتأمّل ما ابتدعه النصارى من نظام (الرهبانية) ، وما فيه من غلوّ وعتوّ وقسوة على الطبيعة ، وشروء عن الفطرة ، لنعلم كيف ينحرف العقل البشري إذا مشى وحده ، ولم يعتصم بحبل الله ، ولم يستضيئ بنوره وهداه ، وكيف يجور ويتعسف ، ويرتكب أكبر الحماقات والجهالات ، مع أن قصده ونيّته - فيما يحسب - التقرب إلى الله تعالى؟!

وكذلك نرى مشركي العرب ، كيف اتخذوا الأوثان ، وعبدوا الأحجار والأصنام ، لتقربهم إلى الله زلفى ، فأساس الشرك في الحقيقة هو الابتداع .
وكيف سولت لهم شياطينهم تحريم ما أحل الله من طيبات الحرث والأنعام؟ بل كيف زينوا لهم ذبح أولادهم وفلذات أكبادهم ، تقرباً إلى الآلهة - فيما زعموا - ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم!
وكيف طوعت لهم أنفسهم أن يطوفوا بالبيت عراة ، كما ولدتهم أمهاتهم ، رجالاً ونساء ، لا يستحيون ولا يتحرجون ، وكيف هم بعملهم هذا - في زعمهم - إلى الله يتقربون؟!

تقرأ في سورة الأنعام نماذج من هذه المبتدعات والتحريمات ، في قول الله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْذَوْهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ (١٣٧) وَقَالُوا هَذِهِ أَتَعْبَدُ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعُمُهَا إِلَّا مَنْ لِّشَاءِ بَزْعَمِهِمْ وَأَتَعْبَدُ ظُهُورَهَا وَأَتَعْبَدُ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ (١٣٨) وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَتَعِمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمَحْرَمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُن مِّمَّةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٣٩) قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿ (الأنعام: ١٣٧-١٤٠).

مجال الابتداع هو الدنيا وشؤونها :

إن الذي جاء به الإسلام من عند الله ، وعلمه للناس جميعاً ، أحمرهم وأسودهم : أن مجال الابتداع والابتكار ليس هو الدين ، فالدين توقيف من الله يجب أن يبقى مصوناً منزهاً عن عبث العابثين ، وتحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين .

أما مجال الابتداع الحقيقي المشروع ، فهو (الدنيا وشؤونها) ، وما أوسعها ، وما أكثر ما تحتاج إليه من طاقات الافتنان والابتكار؛ ولهذا حين انتكس المسلمون ،

وساءت حالهم ، وفسد أمرهم ، وانحل مجتمعهم ، أصبح الأمر الطبيعي عندهم معكوسا ، والوضع مقلوبا ، فوقفوا في شؤون الدنيا جامدين كالحجارة أو أشد جموداً ، لا يبتكرون ، ولا يخترعون ، ولا يكتشفون ، ولا يجتهدون ، شعارهم : ما ترك الأول للآخر شيئاً ، وليس بالإمكان أبدع مما كان !! وقف الاختراع في العلم ، والتفنن في الأدب ، والابتكار في الصناعة ، والاجتهاد في الفقه .

وأما في (الدين) الذي أكمله الله ، وأتم عليهم النعمة به ، فاخترعوا وابتدعوا من صور التعبد والتقرب إلى الله ما لم يأذن به الله ، ولم ينزل به سلطاناً .

الاتباع في الدين والابتداع في الدنيا :

ومن هنا نعلم بجلاء : أن الأصل في أمور الدين هو الاتباع ، وفي شؤون الدنيا هو الابتداع . فالدين قد أكمله الله تعالى ، فلا يقبل الزيادة ، كما لا يقبل النقصان : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) .

أصلان في التعبد لله :

والتعبد لله يقوم على أصلين كبيرين :

الأصل الأول : ألا يعبد إلا الله تعالى

وكل ما عبده الناس ، من نجم في السماء ، أو صنم في الأرض ، أو نبات أو حيوان أو إنسان ، فهو باطل ، وهذا ما جاء به كل رسل الله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: ٢٥) ، ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ (النحل: ٣٦) .

الأصل الثاني : ألا يعبد الله تعالى إلا بما شرعه

ألا يعبد الله جل شأنه ، إلا بما شرع في كتابه ، وعلى لسان رسوله ، وكل من أحدث في دين الله أمراً لم يجرى به قرآن ولا سنة ، فهو مردود على صاحبه ، كما

في الحديث الصحيح المتفق عليه عن عائشة : « مَنْ أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو ردٌّ » ، وفي رواية مسلم عنها : « مَنْ عمل عملاً ليس عليه أمرنا »^(١).

وفي صحيح مسلم عن جابر : « خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشرُّ الأمور مُحدثاتها ، وكلُّ بدعة ضلالة »^(٢).

وفي حديث العرياض بن سارية ، الذي رواه أحمد وأصحاب السنن : « إياكم ومُحدثات الأمور ، فإن كلَّ محدثة بدعة ، وكلُّ بدعة ضلالة »^(٣).

وبهذا حمى النبي ﷺ الدِّين من المُحدثات والمبتدعات التي دخلت على الأديان السابقة فحرَّفَها ، وأضافت إليها ما ليس منها ، وعسَّرت منها ما يسَّره الله ، وحرَّمت ما أحلَّه ، وأحلَّت ما حرَّمه .

ابتداع النصارى الرهبانية العاتية :

وقد ضربنا مثلاً على ذلك : ما ابتدعه النصارى من الرهبانية العاتية ، التي صادروا بها فطرة الله التي فطر الناس عليها ، فحرَّموا الزواج ، وزينة الله التي أخرج لعباده ، والطيبات من الرزق ، وغلا بعضهم حتى حرَّم على نفسه الماء والنظافة ، واعتبروا البقاء على القذارة أقرب إلى الله ، والنظافة أدنى إلى الشيطان . حتى قال أحد رهبان العصور الوسطى في أوربا متحسراً : لقد كان مَنْ قبلنا يعيش أحدهم طول عمره لا يبلُّ أطرافه بالماء ، ولكننا - وآسفاه - أصبحنا في زمن يدخل فيه الناس الحمَّامات^(٤)!

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧) ، ومسلم في الأفضية (١٧١٨) عن عائشة .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

(٣) سبق تخريجه ص ٩ .

(٤) انظر : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ للعلامة أبي الحسن الندوي .

ويبدو أن دخول الحمامات تلك عدوى انتقلت إليهم من المسلمين في الأندلس! فقد ذكروا أنه كان يوجد في مدينة قرطبة وحدها ستمائة حمام^(١)!

وهذا التشديد على النفس ، هو ما حذرت منه السنة ، فعن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا تشددوا على أنفسكم ، فيشدد عليكم ، فإن قوماً شددوا على أنفسهم ، فشدد الله عليهم ، فتلك بقاياهم في الصوامع والديار ، ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ (الحديد: ٢٧) »^(٢).

التسهيل في أمر الدنيا والحث على الابتكار فيها :

وفي مقابل هذا التشديد في أمر الدين ، وإيجاب الاتباع فيه : كان التسهيل في أمر الدنيا ، وفتح باب الإبداع والابتكار في كل ما يتعلق بها .

ولا غرو أن حث الرسول الكريم على ابتكار مناهج الخير ، واختراع ما تجود به القرائح المبدعة من صور العمران ، والإصلاح والتجديد ، في العلم والعمل والزراعة والصناعة والفن وغيرها . وفي هذا جاء الحديث الصحيح : « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ »^(٣).

وهذا ما مضى عليه الصحابة والمسلمون في القرون الأولى : نجد الصحابة فعلوا أشياء لم يفعلها الرسول ﷺ ، اقتضاها تطور الحياة في زمنهم ، ووجدوا فيها الخير والمصلحة للأمة ، ولم يتقدم بها أمر ولا نظير ، مثل كتابة وجمع القرآن في مصحف واحد زمن أبي بكر ، وجمعهم على حرف واحد زمن عثمان ، وجعل

(١) بل عدها بعضهم تسعمائة حمام ، ذكر ذلك المقرئ التلمساني في نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٥٤٠/١) ، وأكثر من هذا ما ذكره الخطيب في تاريخه : أن حمامات بغداد بلغت ستين ألف حمام (١١٧/١) .

(٢) رواه أبو داود في الأدب (٤٩٠٤) ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٤٦٨) ، عن أنس .

(٣) رواه مسلم في الزكاة (١٠١٧) ، عن جرير .

الخلافة شوري ، وضرب النقود ، واتخاذ السجن ، وغير ذلك ، مما استدلّ به الأصوليون على حُجَّة المصلحة المرسلّة^(١).

وعمر كان له في خلافته القِدْحُ المُعلَى في الابتكارات ، وعُرف تاريخه بكثرة (الأوليات) . ولذا قيل : هو أول مَنْ دَوَّن الدواوين ، وأول مَنْ مَصَّر الأمصار ، واتَّخذ التاريخ ، إلى آخر ما عُرف من أولياته رضي الله عنه .

وعلى هذا المنهج مضى خير قرون الأمة ، قاوموا المُحدَثات في العقيدة ، والمبتدعات في العبادة ، وحافظوا على جوهر الدِّين من الشوائب والطفيليات الغريبة . وفي الوقت نفسه ابتكروا علوما جديدة لخدمة الدِّين ، مثل : علوم النحو والصرف والبلاغة ، ووضعوا معاجم اللغة ، وطوّروا علوم الفقه والتفسير والحديث ودونوها ، وابتكروا علوما خادمة لها ، لضبط قواعدها ، وردّ فروعها إلى أصولها ، فكان علم أصول الفقه ، وأصول الحديث ، وأصول التفسير ، وعلوم القرآن ، وعلوم الكلام والتصوّف والسلوك والسيرة والتاريخ والطبقات .

وترجموا علوم الأمم الأخرى ، فاقتبسوا منها ، وعدّلوا وهذبوا فيها ، وأضافوا إليها ، ونبغ منهم أعداد لا تُحصى في علوم الطبّ والفلك والفيزياء والكيمياء والبصريات والرياضيات وتقويم البلدان ، وغيرها من أنواع المعارف والعلوم .

وابتكروا علوما أخرى لم تعرفها الأمم السابقة كاليونان وغيرهم ، مثل (علم الجبر) ، الذي اخترعه العلامة الخوارزمي ، وهو يؤلّف رسالة في علم المواريث والوصايا .

ولما تخلّف المسلمون : انعكست الآية عندهم ، فابتدعوا في أمور الدِّين ، وجمدوا في أمور الدنيا^(٢) !!

(١) انظر : شرح تنقيح الفصول للقرافي ص ١٩٩ .

(٢) انظر : كتابنا (السنة مصدرا للمعرفة والحضارة) مع بعض التصرف ، نشر دار الشروق بالقاهرة ، الطبعة الرابعة : ٢٠٠٥ م .

أثر تحريم البدع في الإسلام :

وتحريم الإسلام الابتداع في العبادة ، وتشديده في الأمر باتباع ما جاء به الرسول ، قد حفظ على المسلمين عباداتهم ، وصانها من التحريف والتبديل ، والزيادة والنقصان .

فالعبادات الإسلامية واحدة في جوهرها في كل مذهب من مذاهب الإسلام : الصلاة عند جميع المسلمين منذ عهد الرسول ﷺ إلى اليوم : عند السنة والشيعة والزيدية والإباضية ، هي هذه الأقوال والأعمال المخصصة ، المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم . خمس صلوات في اليوم والليلة ، في كل صلاة عدد معين من الركعات ، وفي كل ركعة تلاوة قرآن وأذكار وركوع وسجودان عند الجميع ، ولكل صلاة شروط متفق عليها من الطهارة وأخذ الزينة ، واستقبال القبلة ، وهكذا . والصوم عند جميع المسلمين يتمثل في هذا الشهر العربي - رمضان - ثلاثين يوما أو تسعة وعشرين يوما ، يبدأ كل يوم من طلوع الفجر وينتهي عند غروب الشمس .

وهكذا الزكاة والحج ، كلها عبادات محددة معروفة بتفاصيلها ، منقولة عن رسول الله ﷺ بالتواتر القاطع جيلا عن جيل .

تحريف العبادات في شتى الديانات سوى الإسلام :

وهذه ميزة لعبادات الإسلام لم يظفر بها دين من الأديان ، فكل العبادات في شتى الديانات قد عدت عليها الأيام ، وخضعت لتحريف السدنة ، وألغيت الكهنة ، وغلو العامة ، ولم تجد من يقول للمبتدعين : قفوا عند حدود الله ، ولا تشرعوا ما لم يأذن به الله .

وهل يستطيع أحد أن ينكر على الكاهن إذا ابتدع أو غير ، وفي يديه مفاتيح الجنة وملكوت السماء؟ إنه يستطيع أن يطرد من رحمة الله من شاء ، ويدخل فيها من شاء ، ويبيع من قراريط الجنة ما يشاء!! وقد أعطاهم الإنجيل الحجة حين قيل

لهم : ما حللتموه في الأرض فهو محلول في السماء ، وما عقدتموه في الأرض فهو معقود في السماء !

أما الإسلام فقد نفى من أول الأمر فكرة الكهنوت ، واحتكار أسرار الملكوت ، وجعل أمر العبادة في أيدي المسلمين جميعا ، وفرضهم حرّاسا عليها ، وأوصاهم أن يتَّبِعُوا ولا يبتدعوا ، وأن يأخذوا على يد كل مبتدع محرّف ، كائنا من كان . وإذا أخذنا الشريعة المسيحية مثلاً وجدناها قد تغيّرت وتناسخت على يد المسيحيين أنفسهم ، وخرجوا على الناموس الذي أعلن المسيح : أنه جاء ليتمّه لا لينقضه .

فقد استحلّوا الخنزير ، وأحلّوا السبت ، وعوّضوا منه يوم الأحد ، وتركوا الختان ، والاغتسال من الجنابة ، وكان المسيح يصلّي إلى بيت المقدس ، فصلّوا هم إلى المشرق . ولم يعظّم المسيح صليبا قط ، فعظّموا هم الصليب وعبدوه ، ولم يصم المسيح عليه السلام صومهم هذا أبداً ولا شرعه ، ولا أمر به ألبتة ، بل هم وضعوه على هذا العدد ، ونقلوه إلى زمن الربيع ، فجعلوا ما زادوا فيه من العدد عوضاً عن نقله من الشهور الهلالية إلى الشهور الرومية ، وتعبّدوا بالنجاسات ، وكان المسيح عليه السلام في غاية الطهارة والطيب والنظافة ، وأبعد الخلق عن النجاسة ، فقصدوا بذلك تغيير دين اليهود ومراغمتهم ، فغيّروا دين المسيح ، وتقربوا إلى الفلاسفة وعباد الأصنام ، بأن وافقوهم في بعض الأمر ليُرْضَوْهم ، وليستنصروا بذلك على اليهود^(١).

فهذه هي المسيحية ، وذلك هو الإسلام .

وجود العلماء الجاهرين بالحق المطاردين للبدع :

نعم ، إن بعض المسلمين في بعض الأزمنة قد ابتدعوا في دينهم ما لم يجئ به كتاب ولا سنة ، ولكنهم وجدوا في كل عصر من يجهر فيهم بالحق ، ويردّهم إلى

(١) إغاثة اللهفان لابن القيم (٢/٢٧٠) .

سواء الصراط ، ويحيي فيهم السنّة ، ويطارد البدعة ، تصديقا لوعده الله الذي وعد به هذه الأمة الخاتمة على لسان رسوله ﷺ ، حيث قال : « لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم ، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس »^(١). « إن الله يبعث لهذه الأمة ، على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها »^(٢).

على أن الذي امتاز به الإسلام بلا ريب : أن شعائره وعباداته الأصلية بقيت سليمة في جوهرها ، مصونة من التحريف والتبديل .

قال أبو بكر : لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملتُ به ، إني أخشى إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ^(٣).

وقد خطب عمر بن الخطاب الناس فقال : أيها الناس ، قد سنّت لكم السنن ، وفُرضت لكم الفرائض ، وتُركتم على الواضحة ، إلا أن تميلوا بالناس يميناً وشمالاً^(٤).

وقال ابن مسعود : أيها الناس ، لا تبتدعوا ، ولا تنطعوا ، ولا تعمّقوا ، وعليكم بالعتيق - المأثور الموروث - خذوا ما تعرفون ، ودعوا ما تنكرون^(٥).

(١) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (٧١) ، ومسلم في الإمارة (١٠٣٧) ، عن معاوية . وقد صح هذا الحديث واستفاض عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة ، رواها الجماعة وغيرهم .

(٢) رواه أبو داود في الملاحم (٤٢٩١) ، والطبراني في الأوسط (٦٥٢٧) ، والحاكم في الفتن والملاحم (٥٢٢ / ٤) ، وسكت عنه ولكن نقل تصحيحه المناوي في فيض القدير (١٨٤٥) ، فلعله سقط من المطبوع ، وسكت عنه الذهبي . عن أبي هريرة .

(٣) جزء من حديث متفق عليه : رواه البخاري في فرض الخمس (٣٠٩٢) ، ومسلم في الجهاد والسير (٣٠٩٣) .

(٤) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٣١) .

(٥، ٤) رواه الدارمي في المقدمة (١٤٥) .

وعن الحسن في قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) ، قال : كتب الله صيام رمضان على مَنْ كان قبلكم ، فأما اليهود فرفضوه ، وأما النصارى فشقَّ عليهم الصوم ، فزادوا فيه عشراً وأخروه إلى أخفَّ ما يكون عليهم فيه الصوم من الأزمنة . فكان الحسن إذا حدَّث بهذا الحديث قال : عمل قليل في سنة - اتباع المأثور - خير من كثير في بدعة^(١) .

ولما بويع عمر بن عبد العزيز بالخلافة صعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس ، إنه ليس بعد نبيكم نبيٌّ ، ولا بعد كتابكم كتاب ، ولا بعد سنَّتكم سنة ، ولا بعد أمَّتكم أمة ، ألا وإن الحلال ما أحلَّ الله في كتابه ، على لسان نبيِّه ، حلال إلى يوم القيامة ، ألا وإن الحرام ما حرَّم الله في كتابه ، على لسان نبيِّه ، حرام إلى يوم القيامة ، ألا وإني لستُ بمبتدع ولكنِّي متَّبِع ، ألا وإني لستُ بقاضٍ - يعني لستُ بمشرِّع - ولكنني منفذ^(٢) .

فهذا هو موقف الخلفاء والحكَّام في الإسلام : متَّبِعون في الدين لا مبتدعون ، ومنفَّذون للشرع لا مشرِّعون .

وقد وقف أئمة الإسلام في وجه كلِّ بدعة يُراد لها أن تظهر في عبادة الناس لله ، حتى وإن بدت صغيرة في عين الرائي ، ولكن الصغيرة تجرُّ إلى الكبير ، ومعظم النار من مستصغر الشرر^(٣) .

جاء رجل إلى الإمام مالك وهو بالمدينة وقال له : يا أبا عبد الله ، من أين أُحرِّم ؟ قال : من ذي الحليفة - مكان إحرام أهل المدينة - من حيث أُحرِّم رسول الله ﷺ .

(١) الاعتصام للشاطبي (١/١١٦) .

(٢) ألفت كتب عديدة قديماً وحديثاً في الإنكار على البدع المحدثه في الدين ، منها : الحوادث والبدع للطرطوشي ، والاعتصام للشاطبي ، والإبداع للشيخ علي محفوظ ، وليس من الإسلام للشيخ محمد الغزالي .

فقال : إني أريد أن أحرم من المسجد! فقال : لا تفعل .

قال : إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر . قبر النبي ﷺ . قال : لا تفعل ، فإني أخشى عليك الفتنة !

قال : وأي فتنة في هذا ، وإنما هي أميال أزيدها؟! قال : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ؟! إني سمعت الله يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣) ^(١) .

فمع أن الرجل كان يريد الإحرام من أشرف البقاع في المدينة ، وهو مسجد الرسول ﷺ وموضع قبره ، وأنه يزيد ولا ينقص - حيث يحرم من موضع أبعد من الميقات المحدد - خشي عليه الإمام مالك الفتنة في الدنيا ، والعذاب في الآخرة ، لما يحمل عمله في ثناياه من تفضيل لنفسه وعمله ، ونسبة النقص إلى عمل رسول الله ﷺ .

وقد قال الإمام مالك أيضاً : مَنْ أحدث في هذه الأمة شيئاً لم يكن عليه سلفها ، فقد زعم أن رسول الله ﷺ قد خان الدين ؛ لأن الله يقول : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (المائدة: ٣) ، فما لم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناً ^(٢)!!

فإذا كان الدين قد أكمله الله ، وأتم به النعمة ، فلا مجال فيه لإحداث زيادة ؛ لأن الكامل لا يقبل الزيادة ، ومحاولة الزيادة عليه اتهام له بعدم الكمال ^(٣) .

* * *

(١) رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (١١٥/٣) .

(٢) رواه ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٥٨/٦) .

(٣) من كتابنا (العبادة في الإسلام) فصل (لا يعبد الله إلا بما شرع) مع بعض التصرف .

أسباب الابتداع في الدين

إلّا ما يستند المبتدعون ؟

ما أسباب الابتداع في دين الله الذي شرعه للناس ، وأكمّله لهم ، وأتمّ به النعمة عليهم؟ وما الذي يجعل البدع تنتشر بين الناس؟ وما الذي يجعل الناس يستجيبون للمبتدعين ، ويسيروا في ركابهم؟ مع تحذير القرآن والسنة الصحيحة ، وعلماء الصحابة والسابقين وأئمة الأمة ، من الابتداع في الدين ، واعتبار كلّ بدعة ضلالة ، وكلّ ضلالة في النار؟

لا بدّ أن هناك مستندات ، أو شبه مستندات يعوّل عليها دعاة البدعة ، يجعل لبدعتهم قبولا عند العامة ، وتروج بضاعتهم عند الجماهير ، التي تنخدع بسرعة ، ولا تفرّق بين الصالح والفساد ، ولا بين الراجح والكاسد ، ولا بين النقود الأصلية والنقود الزائفة .

تتمثّل هذه المستندات في عدّة أشياء ، منها :

١- اتباع الهوى :

أول ما يستند إليه المبتدعون ، هو : اتّباع الهوى ، لا يتبعون دليلاً قاطعاً يجزم به ، من عقل صريح ، أو من نقل صحيح ، فلا كتاب لديهم ، ولا سنة عندهم ، وقد حذّر القرآن الكريم من اتّباع الهوى في آيات كثيرة ، كما قال تعالى لداود : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (ص: ٢٦)، وفي مقام آخر قال : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ﴾ (القصص: ٥٠) ، وخاطب رسوله محمداً فقال : ﴿ وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ (الكهف: ٢٨) ، وهنا نجد فرقاً كبيراً بين متّبع السنة ومتّبع البدعة ؛ فصاحب السنة يتّبع الهدى ، الذي جاء به الوحي الإلهي في القرآن والسنة ، أما صاحب

البدعة ، فهو يتبع هواه بغير هدى من الله . والهوى يعمي ويصم عن رؤية الأمور على حقيقتها ، ثم عن اتباعها بعد أن تبين له .

ولهذا قال السلف : شرُّ إله عبد في الأرض الهوى^(١) . واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ آتَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ﴾ (الجاثية: ٢٣) .

والسلف كثيراً ما يعبرون عن أصحاب البدع ، ولا سيما البدع الكبرى ، التي تتصل بالعقائد أكثر مما تتصل بالأعمال ، فيقولون عنهم (أصحاب الأهواء) . كأنما يشيرون إلى أن معتمدهم الأول في استمسакهم بالبدعة ، ودفاعهم عنها ، ودعوتهم إليها ، إنما هو الهوى قبل كل شيء .

وإذا كان بين هؤلاء الأقوام أناس يخلصون في طلب الحق ، فإنهم إذا أنصتوا إلى عالم قوي الحجة ، نير البصيرة ، فكثيرا ما ينزلون عن رأيهم المبتدع ، الذي فارقوا به سائر الأمة ، ويرجعون إلى ما ارتضته الأمة ، كما فعل ابن عباس حين أرسله علي رضي الله عنهما ، إلى الخوارج ؛ ليجادلهم ويناقشهم ، بالقرآن والسنة ، بالعلم والحجة والمنطق السليم ، فرجع منهم عن رأيهم عدة آلاف ، حوالي نصفهم ، وعادوا إلى الأمة الوسط ، وألقوا أسلحتهم التي كانوا يقاتلون بها جمهور الأمة^(٢) .

ولذلك دعا أئمة السنة في كل الأعصار إلى تحكيم النصوص القرآنية والنبوية الواضحة الدلالة ، لا إلى تحكيم الهوى المضلل ، كما قال الله تعالى لرسوله : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ

(١) سبق تخريجه ص ٣٠ .

(٢) حديث طويل رواه الحاكم في قتال أهل البغي (١٥١/٢) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ (المائدة: ٤٨، ٤٩).

إن المنافقين محرومون أبداً من اتباع الهدى الذي أنزل الله به كتبه ، وبعث به رسوله ؛ لأنهم اتخذوا الكتاب مهجوراً ، ولم يرجعوا إلا إلى الأهواء التي تحركهم وتقودهم إلى كل شيء ، ولا يهتدون من ورائها سبيلا ، ولذا يقول القرآن : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (محمد: ١٤) ، وتحدث عن المنافقين ، فقال : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (النساء: ٦١) ، والذين اهتدوا زادهم هدى ، وآتاهم تقويهم ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (محمد: ١٦، ١٧) ، ويقول سبحانه : ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ (الفرقان: ٢٣، ٢٤) ، كَأَلْفُ نَفْسٍ مِّن دُونِهَا يَدْعُونَ ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ (الفرقان: ٢٣، ٢٤).

فمتبع الهوى في نظر القرآن أضلُّ سبيلا من الأنعام ؛ لأن الأنعام لم تؤت ما أوتوا من العقول والنظر ، ولم ينزل عليهم كتاب ولم يبعث لهم رسول ، ومع هذا أدت ما هي مخلوقة له ، ولم تتمرد على عملها الذي أعدت له ، على خلاف بني الإنسان .

٢ - اتباع المتشابهات :

ومما يستند إليه المبتدعون : اتباع المتشابهات من الأدلة ، فهم لا يعتمدون على الأدلة البينة ، الواضحة الدلالة ، التي لا شبهة فيها ، ولا احتمالات في مفهومها ، وهي التي سماها القرآن (المحكمات) ، فالراسخون في العلم عمدتهم هذه (المحكمات) بخلاف الزائغين ، فهم يركضون وراء المتشابهات ، كما قال القرآن : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۚ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (آل عمران: ٧) ، فالمبتدعون والمروجون للبدع ، ليس لهم

إلا أتباع المتشابهات من الأدلة ، فهي مرجعهم وعمدتهم ، التي يلوذون بها ، ويرجعون إليها ، ويستمسكون بحبالها .

فيستدلّ منهم مَنْ ينكر رؤية الله تعالى ، بالأبصار في الآخرة ، بقوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ (الأنعام: ١٠٣) ، فيقول : هذا هو القرآن الكريم ينفي أن الله لا يُدرك بالأبصار ، فكيف يزعم زاعمون أن هناك أحاديث تُروى تعلّمنا أن الله سبحانه يرى بالأبصار؟

ونقول لهؤلاء إن أهل السنة والجماعة - الذين هم جمهور الأمة الأكبر ، ومنهم أئمة المذاهب الأربعة ، وأئمة الكتب الستة ، وأعلام التفسير والحديث ، ورجال الفقه والسلوك ، ورجال اللغة والأدب - يرون أن الرؤية التي أثبتوها للمؤمنين في الآخرة لا تستلزم الإدراك ؛ لأن الإدراك رؤية مع إحاطة ، وهم لا يقولون بالإحاطة ، بل يرون ربّهم يوم القيامة دون أن يحيطوا به ، يرونه ولا يدركونه .

وهذا ما ثبت بالأحاديث الصحاح الكثيرة ، بل ما ثبت بصريح القرآن نفسه ، حيث قال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ (القيامة: ٢٢، ٢٣) . وقال المفسّرون في قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ (يونس: ٢٦) ، الحسنى هي الجنة ، والزيادة : هي رؤية الله جلّ جلاله في الجنة .

ولكن المتمسّكين بالبدع تركوا هذه الآيات المحكمات ولجأوا إلى المتشابهات ، وهناك أمثلة شتى للمتمسّكين بالمتشابهات من الأدلة ، المدافعين عنها .

الإمام أحمد في ردّه على الجهمية يشير إلى المتشابه :

وقد شرح الإمام ابن تيمية ما قاله الإمام أحمد ، وعقّب عليه تعقيباً علمياً مفصّلاً ، حيث قال الإمام أحمد في أول ما كتب في (الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكّت فيه من متشابه القرآن ، وتأولته على غير تأويله) ، مما كتبه في حبسه - وقد ذكره الخلال في كتاب (السنة) والقاضي أبو يعلى ، وأبو الفضل التميمي ، وأبو الوفاء بن عقيل ، وغير واحد من أصحاب أحمد ، ولم ينفه أحد منهم عنه - قال في أوله : (الحمد لله الذي جعل في كلّ زمان فترة من الرسل ، بقايا من أهل

العلم ، يدعون مَنْ ضلَّ إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ، وكم من تائه ضالٌّ قد هدَّوه ، فما أحسن أثرهم على الناس ، وأقبح أثر الناس عليهم ! ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عنان الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ، متفقون على مخالفة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم ، فنعوذ بالله من فتن المضلِّين) .

ابن تيمية يشرح ما قصده أحمد :

قال ابن تيمية : (والمقصود هنا قوله : يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم ، وهذا الكلام المتشابه الذي يخدعون به جهال الناس ، هو الذي يتضمَّن الألفاظ المتشابهة المجملة التي يعارضون بها نصوص الكتاب والسنة ، وتلك الألفاظ تكون موجودة مستعملة في الكتاب والسنة وكلام الناس ، لكن بمعانٍ أخرى غير المعاني التي قصدوها هم بها ، فيقصِّدون هم بها معاني أخرى ، فيحصل الاشتباه والإجمال ، كلفظ العقل والعاقل والمعقول ، فإن لفظ العقل في لغة المسلمين إنما يدلُّ على عَرَض ، إما مسمًى مصدر عَقَلَ يعقل عقلاً . وإما قوَّة يكون بها العقل ، وهي العزيزة ، وهم يريدون بذلك جوهرًا مجردًا قائمًا بنفسه .

وكذلك لفظ المادة والصورة ، بل وكذلك لفظ : الجوهر ، والعَرَض ، والجسم ، والتحيز ، والجهة ، والتركيب ، والجزء ، والافتقار ، والعلة ، والمعلول ، والعاشق ، والعشوق ، والمعشوق ، بل ولفظ الواحد في التوحيد ، بل ولفظ الحدوث ، والقدم ، بل ولفظ الواجب ، والممكن ، بل ولفظ الوجود ، والموجود ، والذات ، وغير ذلك من الألفاظ .

وما من أهل فنٌ إلا وهم معترفون بأنهم يصطلحون على ألفاظ يتفاهمون بها مرادهم ، كما لأهل الصناعات العلمية ألفاظ يعبرون بها عن صناعتهم ، وهذه الألفاظ هي عرفية عرفاً خاصاً ، ومرادهم بها غير المفهوم منها في أصل اللغة ، سواء كان ذلك المعنى حقاً أو باطلاً^(١) .

التوحيد عند هؤلاء وعند المسلمين :

والممثلون للإسلام الحق ، وللسنة والجماعة من العلماء والمحققين ، يناقشون هؤلاء المبتدعة في مصطلحاتهم ، التي أصبحت مشتبهة وملتبسة عليهم ، حتى أوضح هذه المعاني لدى المسلمين ؛ وهو التوحيد ؛ الذي هو جوهر الإسلام ولبّه ، لا يريدون به ما يريد سائر المسلمين .

فهم يريدون بلفظ التوحيد والواحد في اصطلاحهم - كما وضّح ابن تيمية - (ما لا صفة له ، ولا يُعلم منه شيء دون شيء ، ولا يرى ، والتوحيد الذي جاء به الرسول لم يتضمّن شيئاً من هذا النفي ، وإنما يتضمّن إثبات الإلهية لله وحده ، بأن يُشهد أن لا إله إلا هو ، ولا يُعبد إلا إياه ، ولا يُتوكل إلا عليه ، ولا يُوالى إلا له ، ولا يُعادى إلا فيه ، ولا يُعمل إلا لأجله ، وذلك يتضمّن إثبات ما أثبتته لنفسه من الأسماء والصفات .

قال جابر بن عبد الله في حديثه الصحيح في سياق حجة الوداع : فأهلاً رسول الله ﷺ بالتوحيد : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك »^(٢) . وكانوا في الجاهلية يقولون : لبيك لا شريك لك ، إلا شريكاً هو لك ، تملكه وما ملك . فأهلاً النبي ﷺ بالتوحيد كما تقدّم .

قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ ۖ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ۝ ﴾ (البقرة: ١٦٣) ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ ۖ ﴾

(١) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (١/٢٢١-٢٢٣) ، بتحقيق محمد رشاد سالم .

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) .

فَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ ﴿(النحل: ٥١)﴾، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ (المؤمنون: ١١٧)، وقال تعالى : ﴿وَسَقُلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ (الزخرف: ٤٥) ، وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾

(النحل: ٣٦) .

وأخبر عن كل نبي من الأنبياء : أنهم دعوا الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له . قال تعالى ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ (المتحنة: ٤) ، وقال تعالى عن المشركين : ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ (ص: ٥) ، وقال تعالى : ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾ (الإسراء: ٤٦) ، وقال تعالى : ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ (الزمر: ٤٥) ، وقال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٦٥﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَيْنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ (الصافات: ٣٥، ٣٦) ، وهذا في القرآن كثير .

وليس المراد بالتوحيد مجرد توحيد الربوبية ، وهو اعتقاد أن الله وحده خلق العالم ، كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام والتصوف ، ويظن هؤلاء أنهم إذا أثبتوا ذلك بالدليل فقد أثبتوا غاية التوحيد .

ويظن هؤلاء ، أنهم إذا شهدوا هذا وفنوا فيه ، فقد فنوا في غاية التوحيد .

وكثير من أهل الكلام يقول : التوحيد له ثلاثة معان ، وهو : واحد في ذاته لا قسيم له ، أو لا جزء له ، وواحد في صفاته لا شبيه له ، وواحد في أفعاله لا شريك له .

وهذا المعنى الذي تناوله هذه العبارة فيها ما يوافق ما جاء به الرسول ﷺ ، وفيها ما يخالف ما جاء به الرسول ، وليس الحق الذي فيها هو الغاية التي جاء بها الرسول ، بل التوحيد الذي أمر به : أمر يتضمن الحق الذي في هذا الكلام وزيادة أخرى ، فهذا من الكلام الذي ليس فيه الحق بالباطل ، وكتم الحق .

وذلك أن الرجل لو أقر بما يستحقه الرب تعالى من الصفات ، ونزّهه عن كل ما ينزه عنه ، وأقر بأنه وحده خالق كل شيء ، لم يكن موحدًا ، بل ولا مؤمنًا ، حتى يشهد أن لا إله إلا الله . فيقر بأن الله وحده هو الإله المستحق للعبادة ، ويلتزم بعبادة الله وحده لا شريك له .

والإله هو بمعنى المألوه المعبود الذي يستحق العبادة ، ليس هو الإله بمعنى القادر على الخلق ، فإذا فسر المفسر الإله بمعنى القادر على الاختراع ، واعتقد أن هذا أخص وصف الإله ، وجعل إثبات هذا التوحيد هو الغاية في التوحيد ، كما يفعل ذلك من يفعله من المتكلمة الصّفاية ، وهو الذي ينقلونه عن أبي الحسن وأتباعه ، لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ، فإن مشركي العرب كانوا مقرين بأن الله وحده خالق كل شيء ، وكانوا مع هذا مشركين .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (يوسف: ١٠٦) ، قال طائفة من السلف : تسألهم من خلق السماوات والأرض فيقولون : الله . وهم مع هذا يعبدون غيره .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ ﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنِّي تُسْحَرُونَ ﴾ (المؤمنون: ٨٤-٨٩) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ (العنكبوت: ٦١) ، فليس كل من أقر أن الله

ربَّ كلِّ شيءٍ وخالقه يكون عابداً له دون ما سواه ، داعياً له دون سواه ، راجياً له ، خائفاً منه دون ما سواه ، يوالي فيه ، ويعادي فيه ، ويطيع رسله ، ويأمر بما أمر به ، وينهى عما نهى عنه .

وقد قال تعالى : ﴿ وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (الأنفال: ٣٩) ، وعامةُ المشركين أقرُّوا بأن الله خالق كلِّ شيءٍ وأثبتوا الشفعاء الذين يشركونهم به وجعلوا له أنداداً ، قال تعالى : ﴿ أَمْ آتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ ﴿ ١٢ ﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ﴾ (الزمر: ٤٣، ٤٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (يونس: ١٨) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْتُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ (الأنعام: ٩٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ (البقرة: ١٦٥) .

ولهذا كان من أتباع هؤلاء من يسجد للشمس والقمر والكواكب ، ويدعوها كما يدعو الله تعالى ، ويصوم لها ، وينسك لها ، ويتقرب إليها ، ثم يقول : إن هذا ليس بشرك : وإنما الشرك إذا اعتقدت أنها هي المدبرة لي ، فإذا جعلتها سبباً وواسطة لم أكن مشركاً .

قال ابن تيمية : ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا شرك ، فهذا ونحوه من التوحيد الذي بعث الله به رسله ، وهم لا يدخلونه في مسمى التوحيد الذي اصطلحوا عليه ، وأدخلوا في ذلك نفي صفاته^(١) .

(١) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ، بتحقيق محمد رشاد سالم ، (١/٢٢٤-٢٢٨) .

٣- انتشار الجهل بحقيقة الدين :

ومن أهم الأسباب التي تنتشر بها البدع في الناس ، وتروج بضاعتها في سوقهم : وجود الجهل بالدين وبحقائقه ، وفقد التمييز بين أصوله وفروعه ، وفرائضه ونوافله ، وما هو منه وما ليس منه .

وهو ما لمسناه للأسف ، ووجدناه منتشرًا في بلاد كثيرة ، وخصوصًا في أهل القرى والأرياف ، الذين يقلُّ فيهم العلماء ، ويكثر فيهم الجهلاء ، وتشيع بينهم كلمة المزيفين ، الذين يقبلون الأحاديث الضعيفة جدًا ، والتي لا أصل لها ، بل المكذوبة الموضوعة على رسول الله ﷺ ، فتراهم يذكرونها للناس ، وينتفخون بذكرها ، كأنها من صحاح الصحاح .

ويحفظون من تفسير القرآن ما لا يدلُّ عليه سائر القرآن ، ولا حديث صحيح ولا حسن ، ولا إجماع من العلماء ، ولا يقول به جمهورهم . ولا يؤكِّده قياس معلوم ، وفهم سليم من عالم كريم .

إنهم يهرِّفون بما لا يعرفون ، وينطقون من غير عقل ، ويعيشون على غير أصل ، ويبنون على غير أساس ، ولا يرجعون إلى حجة لدى عالم ثقة ، أو كتاب أو سنة . وافتقادهم للعلم الحق ، وللعالم الحق هو الذي أوقعهم فيما أوقعهم فيه ، وقد جاء في الحديث : « يحمل هذا العلم من كلِّ خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين »^(١).

وكثيرًا ما تجد بينهم السحرة ، الذين يتقنون السحر ، والذين يدَّعون ولا يعرفون عنه شيئًا ، والذين يدعون علم الغيب ، وهم لا يعرفون حاضرهم ولا حاضر غيرهم ، والمخرفين من كلِّ جنس ونوع .

(١) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٣٢) ، وابن بطة في الإبانة (٣٣) ، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص ٢٩ ، وقال عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الشرعية (٣٤٢/١) : قال يحيى بن معين : ما روى إسماعيل (ابن عياش) عن الشاميين فهو صحيح . ومعان هذا شامي دمشقي ، وصححه الألباني في تخريج في مشكاة المصابيح (١٨٥٣) ، عن إبراهيم ابن عبد الرحمن العذري .

وبعض البلاد يفتقد فيها العالم الشرعي ، الذي يحسن الفقه في الدين ، ويعرف كيف يجيب عن أسئلة السائلين ، ويردُّ على شبهات المجادلين أو المماحكين بالدليل القوي ، والمنطق السليم ، من صريح الكتاب ، وصحيح السنة ، ومعقول القياس ، ومن الأدلة الشرعية المعتبرة لدى علماء الأمة الكبار ، حتى تكاد تقرأ في هذه البلاد الحديث المرفوع الصحيح المتفق عليه ، الذي رواه عبد الله بن عمرو : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلُّوا وأضلُّوا »^(١).

ولذا يتزعم الناس من يزعمون لأنفسهم العلم ، ممن يدعي بعضهم أنه من مشايخ الطريق الصوفية ، وهو لا يكاد يحسن القراءة ، أو يدَّعي أنه أخذ العلم من العالم الفلاني ، وهو لا يحسن أن يقرأ صفحة من كتاب علم معتبر ، ولو فعل لضحك الناس من أخطائه الفادحة والفاضحة .

نسمع من الناس في تلك القرى و(العزب) البعيدة عن منارات العلم ، من الأفكار والرؤى والحكايات ما تعجب له وتدهش منه ، وتستغرب أن يكون هذا إلى اليوم في ديار المسلمين .

هذا الجهل العميق والعريق هو الذي ينشر الخرافات والمبتدعات ، ولا دواء لذلك إلا أن نُعلِّم الناس ، وننقلهم من هذه الحالة التي يعيشون فيها حيث يأكلون ويشربون وينامون ، وكأنهم ليسوا من الآدميين الذين كلفهم الله بعبادته ، إلى معرفة ما أوجبه الله عليهم ، فيعرفوا ربَّهم ، ويعرفوا رسولهم ، ويعرفوا دينهم ، ويعرفوا عقائده ، وعباداته المفروضة ، وحقوقهم وواجباتهم ، حتى يستطيعوا أن يطالبوا بما لهم من حقٍّ ، ويؤدُّوا ما عليهم من واجب .

(١) متفق عليه : رواه البخاري (١٠٠) ، ومسلم (٢٦٧٣) كلاهما في العلم ، عن عبد الله ابن عمرو .

ولهذا يجب على كلّ الدول الإسلامية تعميم تعليم محو الأمية ، فإن من العار على الأمة الإسلامية ، التي جعل الله تعالى معجزتها الكبرى كتاباً أنزله إليهم ، وقام رسولهم - وهو النبي الأمي - بأول محاولة لمحو الأمية في بلاد العرب ، ونشر العلم ، وحثّ الأمة على أن تتعلّم وتشيع العلم ما استطاعت . وهذا واجب العلماء والمعلّمين والدعاة ، أن ينهضوا بالأمة في هذه الناحية ، حتى تنتقل إلى أمة العلم والتعليم والهداية .

٤ - الاعتماد على الأحاديث الواهية والموضوعة :

ومن أهم ما يستندون إليه لجهلهم بحقائق الدين : ما أورده الإمام الشاطبي في كتابه (الاعتصام) وهو : (اعتمادهم على الأحاديث الواهية الضعيفة ، والمكذوب فيها على رسول الله ﷺ ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها : كحديث الاكتحال يوم عاشوراء^(١) ، وإكرام الديك الأبيض^(٢) ، وأكل الباذنجان بنية^(٣) ! وأن النبي ﷺ تواجد واهتزّ عند السماع حتى سقط الرداء عن منكبيه^(٤) ، وما أشبه ذلك .

فإن [معتمد] أمثال هذه الأحاديث - على ما هو معلوم - جاهل أو منخطئ في

(١) ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (١٠٨٥) وقال موضوع ، وقال : قال الحاكم : منكر ، والاكتحال يوم عاشوراء لم يرد عن النبي ﷺ فيه أثر ، وهو بدعة ابتدعتها قتلة الحسين عليه السلام .

(٢) رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٤٢٨) ، بلفظ : «الديك الأبيض صديقي ، وصديق صديقي ، وعدو عدو الله» عن أبي زيد الأنصاري ، وقال الألباني في الضعيفة (٣٦١٨) : موضوع .

(٣) قال على القاري في الموضوعات الصغرى (٧٥) : باطل لا أصل له صرح به الحفاظ .

(٤) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥٦٣/١١) : حديث مكذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن .

نقل العلم ، فلم ينقل الأخذ بشيء منها عمّن يعتدُّ به في طريقة العلم ، ولا طريقة السلوك .

وإنما أخذ بعض العلماء بالحديث الحسن ؛ لإلحاقه عند المُحدِّثين بالصحيح ؛ لأنَّ سنده ليس فيه مَنْ يعاب بجرّحة متَّفِق عليها . وكذلك أخذ مَنْ أخذ منهم بالمرسل ، ليس إلا من حيث ألحق بالصحيح ، في أن المتروك ذكره كالمذكور والمعدَّل ، فأما ما دون ذلك فلا يؤخذ به بحال عند علماء الحديث .

ولو كان من شأن أهل الإسلام الذابِّين^(١) عنه : الأخذ من الأحاديث بكلِّ ما جاء عن كلِّ مَنْ جاء ؛ لم يكن لانتصابهم للتعديل والتجريح معنى ، مع أنهم قد أجمعوا على ذلك ، ولا كان لطلب الإسناد معنى يتحصَّل ، فلذلك جعلوا الإسناد من الدين . ولا يعنون : (حدَّثني فلان ، عن فلان) . مجرداً ، بل يريدون ذلك لما تضمَّنَه من معرفة الرجال الذين يحدِّث عنهم ، حتى لا يسند عن مجهول ، ولا مجروح ، ولا متَّهم ؛ إلا عمَّن تحصل الثقة بروايته ؛ لأنَّ رُوح المسألة ، أن يغلب على الظنَّ من غير ريبة : أن ذلك الحديث قد قاله النبي ﷺ ؛ لنعتمد عليه في الشريعة ، ونسند إليه الأحكام .

والأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظنَّ أن النبي ﷺ ، قالها ، فلا يمكن أن يُسند إليها حكم ، فما ظنُّك بالأحاديث المعروفة بالكذب؟! نعم الحامل على اعتمادها في الغالب إنما هو ما تقدَّم من الهوى المتَّبِع .

وهذا كُلُّه على فرض أن لا يعارض الحديث أصل من أصول الشريعة ، وأما إذا كان له معارض ؛ فأحرى أن لا يؤخذ به ؛ [لأنه] هدم لأصل من أصول الشريعة ،

(١) في أصل طبعة المنار مكان الذابِّين : إذا يبين (؟) وعلامة الاستفهام من الشيخ رشيد رحمه الله ، والصواب فيما نرى : الذابِّين ، أي المدافعين . ونسخة (الاعتصام) للشاطبي بها أخطاء كثيرة ، حاول العلامة الشيخ رشيد رضا أن يصححها ، ولكن فاته كثير منها . وقد بدا لنا في بعضها ما لم يبد له ، رحمه الله .

والإجماع على منعه إذا كان صحيحاً في الظاهر ، وذلك دليل على الوهم من بعض الرواة ، أو الغلط من بعض الرواة ، أو النسيان ، فما الظنُّ به إذا لم يصحَّ؟

وجه كلام الإمام أحمد :

على أنه قد روي عن أحمد بن حنبل : أنه قال : الحديث الضعيف خير من القياس^(١). وظاهره يقتضي العمل بالحديث غير الصحيح ؛ لأنه قدّمه على القياس المعمول به عند جمهور المسلمين ، بل هو إجماع السلف رضي الله عنهم ، فدلّ على أنه عنده أعلى رتبة من العمل بالقياس .

والجواب عن هذا : أنه كلام مجتهد يحتمل اجتهداه الخطأ والصواب ، إذ ليس له على ذلك دليل يقطع العذر .

وإن سلّم ؛ فيمكن حمله على خلاف ظاهره ؛ لإجماعهم على طرح الضعيف الإسناد ؛ فيجب تأويله على أن يكون أراد به : الحسن السند وما قاربه^(٢) على القول بإعماله .

أو أراد : (خير من القياس)، لو كان مأخوذاً به ، فكأنه يردُّ القياس بذلك الكلام ، مبالغة في معارضة مَنْ اعتمده أصلاً ، حتى ردَّ به الأحاديث . وقد كان رحمه الله تعالى يميل إلى نفي القياس ، ولذلك قال : ما زلنا نلعن أهل الرأي ويلعنونا ، حتى جاء الشافعي فخرج بيننا^(٣).

أو أراد بالقياس : القياس الفاسد الذي لا أصل له من كتاب ولا سنة ولا إجماع ، فضّل عليه الحديث الضعيف ، وإن لم يعمل به .

(١) ذكره ابن الجوزي في التحقيق (١٤٣/١) ، ورواه ابن حزم في المحلى (٨٦/١ ، ٨٧) بلفظ : « الحديث الضعيف أحب إلينا من الرأي ».

(٢) في الأصل : دار به ، وأعتقد أن الصواب ما أثبتناه .

(٣) ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك (٩١/١) .

وأيضاً فإذا أمكن أن يُحمل كلام أحمد على ما يسوغ ؛ لم يصح الاعتماد عليه في معارضة كلام الأئمة رضي الله عنهم^(١).

رواية الضعيف في الترغيب والترهيب :

فإن قيل : هذا كله ردُّ على الأئمة الذين اعتمدوا على الأحاديث التي لم تبلغ درجة الصحيح ؛ فإنهم كما نصّوا على اشتراط صحّة الإسناد ؛ كذلك نصّوا أيضاً على أن أحاديث الترغيب والترهيب لا يشترط في نقلها للاعتماد صحّة الإسناد ، بل إن كان ذلك فيها ونعمت ، وإلا فلا حرج على من نقلها واستند إليها ، فقد فعله الأئمة كمالك في الموطأ ، وابن المبارك في رقائقه ، وأحمد بن حنبل في رقائقه ، وسفيان في جامع الخير ، وغيرهم .

(١) قال العلامة ابن القيم في أعلام الموقعين (٣١/١) عند بيان ترجيح أحمد الحديث الضعيف والمرسل على القياس بشرطه ما نصّه : وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ، ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به . بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح ، وقسم من أقسام الحسن . ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ، بل إلى صحيح وضعيف ، وللضعيف عنده مراتب اهـ . وسبقة إلى مثله شيخه ابن تيمية رحمهما الله تعالى ، فصرّح بأن أول من قسّم الحديث إلى ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف : الترمذي ، وأن الضعيف الذي يرجّحه أحمد على الرأي هو الحسن عند الترمذي ومن اختار تقسيمه ، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وحديث إبراهيم الهجري . فما ضعفوه بعلّة تقضي الترك لا يأخذ به أحمد ، ولا يرجّحه على القياس ، وما ضعفوه بعلّة من علل الحديث لا يقتضي الترك ، يأخذ به ويرجّحه على القياس ، إذا لم يكن ثمّ شيء يدفعه من حديث صحيح ، أو قول صحابي ، أو إجماع . وهذا الذي يقول به أحمد كان عليه جمهور الفقهاء في عصره الذي تحرّر فيه نقد الحديث ، أي لم يكونوا يتركون العمل بكلّ ما أعله المحدثون ، بل ما أعلّوه بمثل عدم الثقة بأحد رواته . أما من ضعفوه بالتفرد بزيادة في حديث لم يروها من هم أوثق منه فقد يعمل بحديثه ، لأن زيادة الثقة حجة . وقد قدّم أبو حنيفة حديث القهقهة في الصلاة ، وحديث الوضوء بنبذ التمر ، وحديث أكثر الحيض على القياس . وقد ذكر الإمام أحمد جماعة من الضعفاء الذين يروي عنهم في المسند وذكر أنه يروي عنهم لاعتبار ولتأييد بعض الروايات ببعض لا للاحتجاج . ومن ذلك قوله في ابن لهيعة : ما كان حديثه بذلك . وما أكتب حديثه إلا للاعتبار به والاستدلال . أنا قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشد به ، لا أنه حجة إذا انفرد . اهـ .

فكلُّ ما في هذا النوع من المنقولات راجع إلى الترغيب والترهيب ، وإذا جاز اعتماد مثله ؛ جاز فيما كان نحوه مما يرجع إليه ، كصلاة الرغائب ، والمعراج ، وليلة النصف من شعبان ، وليلة أول جمعة من رجب ، وصلاة الإيمان ، والأسبوع ، وصلاة برِّ الوالدين ، ويوم عاشوراء ، وصيام رجب ، والسابع وعشرين منه ، وما أشبه ذلك ، فإن جميعها راجع إلى الترغيب في العمل الصالح ، فالصلاة على الجملة ثابت أصلها ، وكذلك الصيام ، وقيام الليل ، كلُّ ذلك راجع إلى خير نقلت فضيلته على الخصوص .

وإذا ثبت هذا ؛ فكلُّ ما نقلت فضيلته في الأحاديث ؛ فهو من باب الترغيب ، فلا يلزم فيه شهادة أهل الحديث بصحَّة الإسناد ؛ بخلاف الأحكام .

فإذن ؛ هذا الوجه من الاستدلال من طريق الراسخين لا من طريق الذين في قلوبهم زيغ ، حيث فرقوا بين أحاديث الأحكام ، فاشتروا فيها الصحَّة ، وبين أحاديث الترغيب والترهيب ، فلم يشترطوا فيها ذلك .

فالجواب : أن ما ذكره علماء الحديث من التساهل في أحاديث الترغيب والترهيب لا ينتظم مع مسألتنا المفروضة^(١) .

وبيانه : أن العمل المتكلم فيه ، إما أن يكون منصوفاً على أصله جملة وتفصيلاً ، أو لا يكون منصوفاً عليه لا جملة ولا تفصيلاً ، أو يكون منصوفاً عليه جملة لا تفصيلاً^(٢) انتهى .

(١) قال الحافظ السخاوي في (القول البديع) ص ٢٥٥ ، حول رواية الحديث الضعيف : وقد سمعت شيخنا (أي الحافظ ابن حجر) مراراً يقول وكتبه لي بخطه : إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة : (الأول) متفق عليه ، أن يكون الضعف غير شديد . فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلظه . (الثاني) أن يكون مندرجاً تحت أصل عام ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصلاً . (الثالث) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله . قال : والأخيران عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه .

وانظر: كتابنا (المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب) للمنذري (١/٤٧-٦١) ، ط المكتب الإسلامي ، بيروت ، الثالثة : ١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م .

(٢) انظر الاعتصام للشاطبي (١/٢٢٤-٢٢٨) .

٥- التقليد الأعمى :

ومن أهم ما يستندون إليه : التقليد الأعمى ، فهم لا يعتمدون على الدليل ، الذي يتمسك به دعاة السنة ، ويستنيرون به ، من كتاب ناطق ، أو سنة ماضية ، أو إجماع ثابت ، أما هؤلاء فهم لا يتمسكون إلا بالرجال غير المعصومين ، بأقوالهم لا بأدلتهم ، وأقوالهم ليست حجة على الخلق ، ولا براهين على الحق ؛ لأن غير المعصوم لا يزيد على غيره من الناس ، ولا يستطيع أن يلزم أحداً بقوله .

فكل من يعتمد بدعة من البدع في أصول الدين ، أو فروعه ، لا يستطيع هو أن يقيم الدليل الشرعي الصحيح ، الذي يثق الناس بصحته ، ويسلمون بدلالته ، وإنما يعتمد على فلان من الناس ، فهو حجته وعمدته وكل رأس ماله . وهذا الشخص ليس نبياً يؤخذ بما يقوله على أنه دليل قاطع ، أو برهان ساطع ، بل كل البشر بعد الرسل ، شأنهم شأنه في وسائل ، يؤخذ من كلامهم ، ويرد عليهم ، وكل كلامهم في حاجة إلى ما يدل عليه ، وليس هو دليلاً في نفسه .

ولذلك حرص العلماء الربانيون من أهل السنة والجماعة على أن يعلموا جماهير الناس : الاستقلال في الرأي ، والاعتماد على الأدلة ، وإن كانت بسيطة ومجملة ، على قدر تحملهم من العلم ، ﴿ فَسَأَلَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾ (الرعد: ١٧) .

ومن فضائل الأدلة الإسلامية : أنها غير منفرة ولا ثقيلة على عموم الناس ، بل هي أدلة ميسرة ، مقدور للعموم على فهمها والاعتباس منها . فإن الله تعالى قال عن القرآن : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ (القمر: ١٧) ، وقال تعالى : ﴿ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (الدخان: ٥٨) .

ولذلك سمي (الكتاب المبين) ، وقال : سبحانه : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (النحل: ٨٩) ، ولذلك يسمعه الإنسان الأمي ؛ الذي لا يقرأ ولا يكتب ولا يحسب ، ويتأثر به ، ويعرف مضمونه العام .

أما قوله تعالى : ﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ (المزمل: ٥) ، فليس الثقل هنا لغموضه ، وبعده فهم المراد منه ، بل لعظم ما جاء به من عقائد وعبادات وقيم وتعاليم ، يلزم الاستعداد له ، بمثل قيام الليل وتلاوة القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيَ الْمُزْمَلُ ۚ قُمْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۚ نِصْفَهُ أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۚ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ۚ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ (المزمل: ١-٥) .

٦- تقديم العقل على الشرع

ومن أسباب الابتداع - وخصوصاً الابتداع العقائدي - : تقديم العقل على الشرع . وهو ما وقع فيه مَنْ يُسَمَّونَ (الفلاسفة الإسلاميين) ، مثل : الكندي والفارابي وابن سينا وغيرهم ، ومثل المعتزلة ، وهم أمثل من الفلاسفة ، وأقرب إلى احترام الشرع منهم ، وإن كانوا قد قالوا بالتحسين والتقبيح العقليين .

وهذه قضية خطيرة جداً ، بحيث تجعل كلمة العقل هي العليا أبداً ، فإذا اجتمع نص شرعي ونظرية عقلية ، وإن لم تكن ثابتة ثبوتاً قطعياً ، يؤول النص الشرعي ليوافق هذه النظرية العقلية .

والفلاسفة أجزأ من المعتزلة في ذلك وأوسع مدى ، فقد أولوا كل ما يتعلق بالبعث الجسماني في القرآن والسنة ، وما يتعلق بالنعيم الحسي في الجنة ، والعذاب الحسي في النار .

فوجد الفيلسوف الكبير يعظّم أرسطو طاليس ، أعظم مما يعظّم محمداً رسول الله ، الذي قال الله فيه : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۚ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۚ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ١-٤) ، فإذا جاء في الكتاب العظيم الذي جاء به محمد - وهو القرآن - أن الله أعد للمؤمنين به ، وللمتقين من عباده جنة تجري منها الأنهار ، ﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ ۚ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِّنْ مَّعِينٍ ۚ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ ۚ وَفِيكِهِمْ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ۚ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ۚ وَحُورٌ عِينٌ ۚ كَأَمْثَلِ اللَّوْلُوفِ الّٰلْمَكْنُونِ ۚ جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (الواقعة: ١٧-٢٤) .

أخرج هذا الفيلسوف هذا الكلام الواضح بمعانيه ودلالاته إلى معانٍ أخرى ،
ليس فيها أكل ولا شرب ولا نساء ، ولا شيء من لذائذ الدنيا التي يعرفها الناس ؛
لأن أرسطو لم يعرف هذه الجنة ولم يقرّ بما فيها .

وكذلك ما ورد عن النار ، وما فيها من مثل قوله تعالى في سورة الحج :
﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نَارٌ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿٢٠﴾
يُصْهِرُ بِهِمْ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿٢١﴾ وَهُمْ مَقْمِعُونَ مِنْ حديدٍ ﴿٢٢﴾ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ
يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (الحج: ١٩-٢٢) .

فهذا لا يعترف به الفيلسوف ؛ لأن أرسطو لم يعرفه ولم يقل به . وأرسطو سمّوه :
(المعلّم الأول) ، فما لم يعتبره المعلّم الأول لا يجوز أن يكون في المعلومات
الأساسية .

أما المسلم فالمعلّم الأول عنده محمد عليه الصلاة والسلام ، الذي قال له ربه :
﴿ وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ (النمل: ٦) ، وقال عن القرآن :
﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ (هود: ١) ، ﴿ لَا يَأْتِيهِ
الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٢) .

إن هذا في الحقيقة ليس تقدّما للشرع في حدّ ذاته على العقل ، فليس عندنا
قضية عقلية قطعية قضى بها العقل ، عارضها الشرع ، إنما هناك قضايا اعتقدها
بعض الناس ، واعتبروها حقائق منطقية ، ورثوها من اليونان وفلسفتهم ، فنقلوها
وزادوا عليها ، وردّوا كلّ ما يخالفها .

إن الإسلام يحترم العقل ، ويقدره ، ويسلّم له بما يقرّره بنفسه ، ويقيم عليه
الأدلة ، ويأمر الإسلام بالنزول عنده ، والتسليم لبراهينه ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ
هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (البقرة: ١١١) ، وقال تعالى : ﴿ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ ﴾ في ثلاثة عشر موضعا ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (آل عمران: ١٩٠) ، وقال : ﴿ إِنَّ
فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (الرعد: ٤) (النحل: ١٢) ، (الروم: ٢٤) .

وقد رفض القرآن التقليد الأعمى للآخرين ، مثل الآباء والأجداد : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولَٰئِكَ هُمُ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ (المائدة: ١٠٤) .

إن إنسان الآخرة هو إنسان الدنيا ، وسيبعثه الله كما كان في الدنيا ، بجسمه وروحه ، بكيانه كله ، المادّي والمعنوي ، وليس ذلك بمعجز له ، فمن بدأه أقدر على إعادته ، كما قال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ (الروم: ٢٧) ، ﴿ أَتُحْسِبُ الْإِنْسَنُ أَنَّنْ نَجْمَعُ عِظَامَهُ ﴾ ﴿ بَلَىٰ قَدِيرِينَ عَلَىٰ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُ ﴾ (القيامة: ٣، ٤) ، وإنما ذكر البنان ؛ لما أودع الله فيه من خصائص تميّز كلّ إنسان عن غيره ، برغم ملايين البشر ، كما تثبت ذلك مسألة (البصمة) .

إننا نحن المسلمين ، لا نرفض العقل الحرّ المستقلّ ، ولكننا نرفض العقل المقيّد بأفكار وفلسفات معيّنة ، سحرته وسخرته وأخرجته عن حاكميته ، وأمسى يعمل بما توحىه إليه ، منقادا لها ، متأثرا بها ، لا يستطيع أن يجهر بمخالفتها .

لقد ألّفت من قديم كتابا عن (العقل والعلم في القرآن) ، بيّنت فيه كيف ارتقى الإسلام بالعقل الإنساني ، واحتكم إليه ، وجعله هادي الناس إلى الله ، وموصلهم إلى هداه ، فإذا وصل الإنسان إلى وحي الله ، وآمن عقله به ، سلّم له ، وتلقّى منه ، وأخذ عنه ، وهذا هو المنطق الحرّ الذي تقرّ به الفطر السليمة ، وتهدى إليه العقول الحكيمة .

ووفق منطق هذا العقل ، استقبل المسلمون معارف الأمم السابقة وفلسفاتها ، فنقلوها إلى العربية ، واشتغل بها علماؤهم ، وأضافوا إليها ، ونقّحوا فيها ، واخترعوا وزادوا عليها علوما جديدة ، مثل علم الجبر وغيره ، ونقدوا بعضها ، كما نقل الإمام الغزالي في كتابه (تهافت الفلاسفة) الذي صدره بكلمة رسطاليس : أفلاطون صديق والحق صديق ، ولكن الحق أصدق منه^(١) .

(١) تهافت الفلاسفة ص ٧٦ ، الناشر : دار المعرفة ، ط السادسة ، تحقيق : دكتور سليمان دنيا .

لا يوجد دين كالإسلام يحترم العقل البشري ، ويترك له مجالات يعمل فيها في الكون ، والتي يكتشف بها ما يكتشف من قوانينه ، ويسخرها في خدمة البشر ، والتي يستطيع به الإنسان أن يستخدمه في معرفة خالق الكون ، وبارئ الإنسان ، وواهب الحياة ، والذي يفهم خطاب الله تعالى له ، من خلال النظر في شرعه ، فهو الذي يفهمه ويشرحه ويفسره ، بما يناسب الزمان والمكان والحال والعرف ، إلخ .

وقد كتب الإمام ابن تيمية كتابا صدر في عشرة أجزاء سمّاه : (درء تعارض العقل والنقل) ، وهو الذي يبيّن فيه بعقلانية وإيمان ووضوح : أن صحيح المنقول ، لا يناقض صريح المعقول ، والعكس أيضا صحيح .

ولكن المشكلة هي مشكلة الذين يضخمون ما سمّوه عقلا ، بحيث أعطوه حقّ التقدّم على النصّ الشرعي ، وهو ما وقع فيه العقليون عامّة ، ابتداء من الفلاسفة ، حتى الإسلاميين منهم ، وحتى المعتزلة ، الذين سمّاهم بعضهم : (أحرار الفكر في الإسلام)! وكأن علماء الإسلام الآخرين ، الذين يمثلون جمهور الأمة ، عبيد الفكر ، مع أن الواقع أن الذين سمّوهم أحرار الفكر هم الذين عبدوا أنفسهم للآخرين . إن البدع الكلية الكبرى ، إنما وراءها عقول مقلّدة ، لا عقول حرة ، ولا عقول مستقلة .

إن المعتزلة - الذين يسمّون القدرية - والرافضة ، والخوارج ، والمرجئة ، كلّهم إنما قادهم إلى الابتداع ذلك العقل ، الذي لا ينقاد إلى كتاب الله ، ولا إلى سنة رسول الله ، ولا يتبع الأصول ، ولا يجادل الآخرين بالتي هي أحسن .

حتى الخوارج الذين يبالغون في اتباع النصوص ، لا يأخذون النصوص كلّها ، بل يأخذون بالقرآن دون السنن ، ويكتفون ببعض النصوص دون بعض ، والمفروض في المسلم المنقاد للحقّ : أن يرجع إلى القرآن كلّ ، ولا يأخذ بعضه ، ويترك بعضه ، كما قال تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ (البقرة: ٨٥) ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (المائدة: ٤٩) .

وهو ينقاد إلى ما جاء وصحَّ عن رسول الله ، كما ينقاد إلى ما جاء عن الله جلَّ جلاله ، فهو الذي أمر بذلك ، فوجب أن نُنقاد له ، ونَتَّبِع ما أَمَرنا به ، كما قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (النساء: ٥٩) ، وقال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَاتَّبَعْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ (الأنفال: ٢٠) ، ويقول : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠) .

٧- تحريف الأدلة عن مواضعها ونماذج منها :

ومن أسباب الابتداع والانحراف : تحريف الأدلة عن مواضعها ، أي : الاستدلال بما ليس بدليل شرعي صحيح ، ومن تلك النماذج في تحريف الأدلة :

أولاً : الاستدلال على سكنى الكهوف والمقابر ونحوها

من ذلك : استدلال بعض المتأخرين من المتصوفة ، على جواز اتخاذ (الخلوات) والعزلة فيها عن الناس ، والانقطاع عن الجمع والجماعات ، والسكنى في المغاور والكهوف والمقابر ، والأماكن المهجورة ونحوها ، بعدة أمور ، ليس في شيء منها دليل على صحة ما فعلوا .

١- قالوا : إن الخلوات تشبه الاعتكاف الشرعي .

٢- وقالوا : إن النبي ﷺ ، تحنَّت بغار حراء قبل الوحي .

٣- واحتجَّ بعضهم بفعل أهل الصُّفة .

الخلوة في الكهوف والمقابر ليست هي الاعتكاف الشرعي :

فأما الأول ، فتشبيه الخلوة بالاعتكاف الشرعي غلط ؛ لأن الاعتكاف الشرعي ، الذي شرعه النبي ﷺ وفعله هو وأصحابه إنما هو في مساجد المسلمين ، وبين ظهرانيهم ، فلا ينقطع عن جمعة ولا جماعة . وكان اعتكاف النبي ﷺ في مناسبات خاصة ، كالعشر الأواخر من رمضان ، فهذا الاعتكاف لا يأخذ صورة العزلة عن المجتمع ، ولا الانقطاع عن الحياة ، ولا صفة الدوام إنما هي فترة مؤقتة للخلوة مع الله ، وتلاوة كتابه ، والاستغراق في ذكره وشكره وحسن عبادته .

ما كان قبل النبوة لا يحتاج به ما لم يستمر بعد النبوة :

وأما الثاني، فالاحتجاج به خطأ أيضا، كما قال الإمام ابن تيمية (فإن ما فعله ﷺ قبل النبوة، إن كان قد شرعه بعد النبوة فنحن مأمورون باتباعه فيه، وإلا فلا. وهو من حين نبأه الله تعالى لم يصعد بعد ذلك إلى غار حراء، ولا خلفاؤه الراشدون. وقد أقام صلوات الله عليه بمكة قبل الهجرة بضع عشرة سنة، ودخل مكة في عمرة القضاء وعام الفتح، أقام بها قريبا من عشرين ليلة، وأتاها في حجة الوداع؛ وأقام بها أربع ليال، وغار حراء قريب منه ولم يقصده.

وذلك أن هذا كانوا يأتونه في الجاهلية، ويقال: إن عبد المطلب هو الذي سنَّ لهم إتيانه؛ لأنه لم تكن لهم هذه العبادات الشرعية، التي جاء بها بعد النبوة صلوات الله عليه، كالصلاة والاعتكاف في المساجد، فهذه تُغني عن إتيان حراء^(١).

حقيقة وضع أهل الصفة :

وأما احتجاج بعضهم على مشروعية الانقطاع في الزوايا والربط، بلا كسب ولا عمل، ولا مشاركة في طلب علم أو تعليم، أو إصلاح بين الناس - مع توافر القدرة والأهلية - بعمل أهل الصفة في حياة النبي ﷺ، فهو احتجاج خاطئ كذلك. وقد وضع ذلك الإمام الشاطبي، فقال: (ولا بدَّ من بسط طرف من الكلام في هذه المسألة - بحول الله - حتى يتبين الحق فيها لمن أنصف ولم يغالط نفسه، وبالله التوفيق.

وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة؛ كانت الهجرة واجبة على كل مؤمن بالله، ممن كان بمكة أو غيرها، فكان منهم من احتال على نفسه، فهاجر بماله أو شيء منه، فاستعان به لما قدم المدينة في حرفته، التي كان يحترف من تجارة أو غيرها - كأبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ فإنه هاجر بجميع ماله، وكان

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية، (٨٥/٥).

خمسة آلاف - ومنهم مَنْ فرَّ بنفسه ، ولم يقدر على استخلاص شيء من ماله ،
فقدم المدينة صفر اليدين .

وكان الغالب على أهل المدينة العمل في حوائطهم وأموالهم بأنفسهم ، فلم يكن
لغيرهم معهم كبير فضل في العمل .

وكان من المهاجرين مَنْ أشركهم الأنصار في أموالهم ، وهم الأكثرون ؛ بدليل
قصة بني النضير ؛ فإن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : لما افتتح رسول الله ﷺ بني
النضير ؛ قال للأنصار : « إن شئتم قسمتها بين المهاجرين ، وتركتم نصيبكم فيها ،
وخلّى المهاجرون بينكم وبين دوركم وأموالكم ؛ فإنهم عيال عليكم » . فقالوا : نعم .
ففعل ذلك نبي الله ﷺ ؛ غير أنه أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف ، وذكر أنهم
فقراء^(١) .

وقد قال المهاجرون أيضا لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ! ما رأينا قوما أبذل من
كثير ، ولا أحسن مواساة من قليل ؛ من قوم نزلنا بين أظهرهم - يعني الأنصار -
لقد كفونا المؤنة ، وأشركونا في المهنأ ، حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله .
فقال النبي ﷺ : « لا ؛ ما دعوتهم الله لهم وأثنيتم عليهم »^(٢) .

ومنهم مَنْ كان يلتقط نوى التمر ، فيرضّها ، ويبيعها علفا للإبل ، ويتقوّت من
ذلك الوجه ، ومنهم مَنْ لم يجد وجهها يكتسب به لقوت ولا لسكنى ، فجمعهم
النبي ﷺ في صفة كانت في مسجده ، وهي سقيفة كانت من جملته ، إليها يأوون ،
وفيها يقعدون ، إذ لم يجدوا مالا ولا أهلا ، وكان النبي ﷺ ، يحضُّ الناس على
إعانتهم ، والإحسان إليهم .

(١) ذكره الثعالبي في تفسير (٢٨٠/٩) . ورواه الطبري في تفسيره (٢٨٣/٢٣) ، عن عبد الله
ابن أبي بكر . وأبو داود في الخراج والإمارة (٣٠٠٤) ، وصححه إسناده الألباني في صحيح
أبي داود (٢٥٩٥) ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، بمعناه .

(٢) رواه أحمد (١٣١٢٢) وقال منخرجه : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأبو داود في
الأدب (٤٨١٢) ، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٨٧) وقال : حسن صحيح غريب ،
وصححه الألباني في المشكاة (٣٠٢٦) ، عن أنس .

وقد وصفهم أبو هريرة رضي الله عنه ، إذ كان من جملتهم ، وهو أعرف الناس بهم ؛ قال في الصحيح : وأهل الصفة أضياف الإسلام ، لا يأوون على أهل ولا مال ، ولا على أحد ، إذا أتته - يعني النبي ﷺ - صدقة ؛ بعث بها إليهم ، ولا يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية ؛ أرسل إليهم ، وأصاب منها ، وأشركهم فيها^(١) .

فوصفهم بأنهم أضياف الإسلام ، وحكم لهم - كما ترى - بحكم الأضياف ، وإنما وجبت الضيافة في الجملة ؛ لأن من نزل بالبادية ؛ لا يجد منزلاً ولا طعاماً لشراء ، إذ لم يكن لأهل الوبر أسواق ينال منها ما يحتاج إليه من طعام يشتري ، ولا خانات يأوي إليها ، فصار الضيف مضطراً وإن كان ذا مال ، فوجب على أهل الموضع (ضيافته وإيواءه) حتى يرتحل ، فإن كان لا مال له ؛ فذلك أحرى .

فكذلك أهل الصفة لما لم يجدوا منزلاً ، آواهم النبي ﷺ ، إلى المسجد حتى يجدوا ، كما أنهم حين لم يجدوا ما يقوتهم ، ندب النبي ﷺ ، إلى إعانتهم . وفيهم نزل قول الله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ (البقرة: ٢٦٧) إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (البقرة: ٢٧٣) الْآيَةَ .

فوصفهم الله تعالى بأوصاف ؛ منها : أنهم أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ أي : مُنْعُوا وَحُبِسُوا حين قصدوا الجهاد مع نبيه ﷺ ، كأن العذر أحصرهم ، فلا يستطيعون ضرباً في الأرض ؛ لاتخاذ المسكن ولا للمعاش ؛ لأن العدو قد كان أحاط بالمدينة ، فلا هم يقدرّون على الجهاد حتى يكسبوا من غنائمه ، ولا هم يتفرغون للتجارة أو غيرها ، لخوفهم من الكفار ، ولضعفهم في أول الأمر ، فلم يجدوا سبيلاً للكسب أصلاً .

وقد قيل : إن قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ (البقرة: ٢٧٣) ، أنهم قوم أصابتهم جراحات مع رسول الله ﷺ ، فصاروا زمنى ، وفيهم أيضاً نزل قوله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجْرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ

(١) رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٢) .

وَأَمْوَالِهِمْ ﴿ (الحشر: ٨) . ألا ترى كيف قال : ﴿ أُخْرِجُوا ﴾ . ولم يقل : خَرَجُوا من ديارهم وأموالهم؟! فإنه قد كان يحتمل أن يخرجوا اختياراً ، فبان أنهم إنما خرجوا اضطراراً ، ولو وجدوا سبيلاً أن لا يخرجوا ؛ لفعلوا ؟ ففيه ما يدلُّ على أن الخروج من المال اختياراً ليس بمقصود للشارع ، وهو الذي تدلُّ عليه أدلة الشريعة .

فلأجل ذلك بوأهم رسول الله ﷺ ، الصُّفَّةُ ، فكانوا في أثناء ذلك ما بين طالب للقرآن والسنة ، كأبي هريرة ، فإنه قصر نفسه على ذلك ، ألا ترى إلى قوله في الحديث : وكنتُ ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا^(١) .

وكان منهم مَنْ يتفرَّغ إلى ذكر الله وعبادته وقراءة القرآن ، فإذا غزا رسول الله ﷺ غزا معه ، وإذا أقام ؛ أقام معه .

حتى فتح الله على رسوله وعلى المؤمنين ، فصاروا إلى ما صار الناس إليه غيرهم ، ممن كان له أهل ومال من طلب المعاش واتخاذ المسكن ؛ لأن العذر الذي حبسهم في الصُّفَّة قد زال ، فرجعوا إلى الأصل لما زال العارض .

فالذي حصل : أن القعود في الصُّفَّة لم يكن مقصوداً لنفسه ، ولا بناء الصُّفَّة للفقراء مقصوداً ؛ بحيث يقال : إن ذلك مندوب إليه لمن قدر عليه ، ولا هي رتبة شرعية تُطلب ؛ بحيث يقال : إن ترك الاكتساب ، والخروج عن المال ، والانقطاع إلى الزوايا يشبه حالة أهل الصفة ، وهي الرتبة العليا . لأنها تشبه بأهل صفة رسول الله ﷺ ، الذين وصفهم الله تعالى في القرآن بقوله : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ (الأنعام: ٥٢) الآية ، وقوله : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ (الكهف: ٢٨) الآية ؛ فإن ذلك لم يكن على ما زعم هؤلاء ، بل كان على ما تقدَّم .

والدليل على ذلك من العمل : أن المقصود بالصُّفَّة لم يدم ، ولم يثابر أهلها ولا غيرهم على البقاء فيها ، ولا عمرت بعد النبي ﷺ ، ولو كان من قصد الشارع

(١) متفق عليه : رواه البخاري في البيوع (٢٠٤٧) ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٣) .

ثبوت تلك الحالة ؛ لكانوا هم أحقَّ بفهمها أولا ، ثم بإقامتها والمكث فيها عن كلِّ شغل ، وأولى بتجديد معاهدها ، لكنهم لم يفعلوا ذلك ألبتة .

فالتشبه بأهل الصُّفَّة إذا في إقامة ذلك المعنى ، واتخاذ الزوايا والربط لا يصحُّ . قال الشاطبي : فليفهم الموفق هذا الموضع ؛ فإنه مزلة قدم لمن لم يأخذ دينه عن السلف الأقدمين والعلماء الراسخين .

ولا يظنُّ العاقل أن القعود عن الكسب ولزوم الربط مباح ، أو مندوب إليه ، أو أفضل من غيره ، إذ ليس ذلك بصحيح ، ولن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها .

ويكفي المسكين المغترُّ بعمل الشيوخ المتأخِّرين : أن صدور هذه الطائفة - المتسمين بالصوفية - لم يتخذوا رباطا ولا زاوية ، ولا بنوا بناء يظاهون به الصُّفَّة للاجتماع على التعبد والانقطاع عن أسباب الدنيا ؛ كالفضيل بن عياض ، وإبراهيم ابن أدهم ، والجُنيد ، وإبراهيم الخوَّاص ، والحارث المحاسبي ، والشبلي ، وغيرهم ممن سبق في هذا الميدان .

وإنما محصول هؤلاء أنهم خالفوا رسول الله ﷺ ، وخالفوا السلف الصالح ، وخالفوا شيوخ الطريقة التي انتسبوا إليها ، ولا توفيق إلا بالله^(١) .

ثانياً : معنى : ﴿ هُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾

ومن وضع النصوص في غير موضعها ، استدلال بعضهم بقوله تعالى : ﴿ هُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ على أن (الأولياء) يتصرفون في الكون كما يشاؤون كرامة من الله لهم .

وكثيرا ما سمعنا بعض من ينتسبون إلى العلم - خصوصا من المتصوفة - مستشهدا بها على هذه الدعوى العريضة . وكأنما وجد الدليل الذي لا يخطئ ، والبرهان الذي لا ينقض !

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٢٦٦-٢٧٢) .

والحق أن الآية وردت في القرآن الكريم بهذا اللفظ في موضعين من القرآن ، وكلاهما في جزاء أهل الجنة ، بمعنى أن لهم فيها من أسباب النعيم والسعادة كل ما تشتهيهم أنفسهم .

أما الموضع الأول ، ففي سورة الزمر ، حيث قال تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ ﴿٣٣﴾ هُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الزمر: ٣٣، ٣٤) .

والثاني في سورة الشورى ، حيث قال سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ ۚ هُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ (الشورى: ٢٢) .

وهذا المعنى قد تكرر في عدة مواضع من سور القرآن الكريم ، ففي سورة النحل : ﴿ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعَمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿٣٠﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ۚ هُمْ فِيهَا مَّا يَشَاءُونَ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴾ (النحل: ٣٠، ٣١) ، وفي سورة الفرقان : ﴿ قُلْ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ ۚ كَانَتْ هُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا ﴾ ﴿٢٥﴾ هُمْ فِيهَا مَّا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ ﴾ (الفرقان: ١٥، ١٦) ، وفي سورة ق : ﴿ هُمْ مَّا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ (ق: ٣٥) .

وبهذا نعلم أن هذه الآيات جميعا ، ليس فيها دليل ولا شبهة دليل ، على أن الأولياء يتصرفون في هذا الكون كما يشاؤون ، حسبما يزعم الزاعمون ، وإنما ذلك من تحريف الكلم عن مواضعه .

ثالثا : أنتم أعلم بشؤون دنياكم

ومن النصوص التي حُرِّفَ بها بعض المعاصرين عن موضعها ، الحديث الذي رواه مسلم في قضية تأبير النخل ، حيث أشار النبي ﷺ ، على الأنصار برأي على سبيل الظن منه ، فأخذوا به ، وحسبوه من قبيل الوحي الواجب اتباعه ، ولكن الثمر لم يصلح في ذلك الموسم ، فكلَّمهم الرسول في ذلك ، فذكروا له أنهم التزموا بما

أشار عليهم به ، فقال : « إنما ظننتُ ظناً ، فلا تؤاخذوني في الظنَّ »^(١) ، « أنتم أعلم بأمر دنياكم »^(٢) .

وهنا يريد بعض الناس أن يهدم بهذا الحديث الواحد ، الوارد في هذه المناسبة الخاصة ، كل ما جاء من سنن وأحاديث - فضلا عن الآيات القرآنية الكريمة - في تنظيم شؤون الحياة الدنيوية ، فردية وأُسرية واجتماعية ، حتى أن أطول آية في كتاب الله ، نزلت في شأن من شئون دنيا الناس ، وهو المداينة وكتابة الدين .

معنى حديث : « أنتم أعلم بشؤون دنياكم » .

إذن ، ما معنى هذا الحديث : « أنتم أعلم بشؤون دنياكم » ؟

إن معناه واضح لا لبس فيه ، وهو أن الدين لا يتدخل في أمور البشر التي تدفع إليها غرائزهم وحاجاتهم الدنيوية ، إلا حيث يكون فيها إفراط أو تفريط أو انحراف ، كما أنه يتدخل ليربط حركات الإنسان كلها - حتى الغريزية والعادية منها - بأهداف اجتماعية عليا ، وقيم روحية مثلى ، ثم ليرسم له أدابا إنسانية راقية في أداء هذه الأعمال ، تميزه عن الحيوان الأعجم ، وتصله بربه الأعلى ، الذي خلقه فسواه ، ونفخ فيه من روحه .

فالناس بطبيعتهم لا بد أن يأكلوا ، سواء أمر الدين بذلك أم لم يأمر ، ولكن قد وجدت من قديم ، بعض النحل والفلسفات التي قامت على تعذيب الجسد ، وحرمانه من الطيبات ، كما وجد في الحياة أناس يسرفون في تمتيع الأجساد ، والعبء من الشهوات . ولهذا جاء القرآن بقوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ ﴾ (البقرة: ١٧٢) ، ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (٢٣٦١) .

(١) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦١) ، عن طلحة بن عبيد الله .

(٢) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦٣) ، عن أنس ، وعائشة .

رَزَقَكُمْ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿ (المائدة: ٨٧، ٨٨) ،
﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف: ٣١).

ونضرب هنا بعض الأمثلة للأمور الدنيوية ، وموقف الإسلام منها :

أ- القتال :

فالإسلام جاء يحدد أهداف القتال ، ويأمر بالاستعداد له ، وأخذ الحذر من العدو ، وإعداد ما يُستطاع من القوة ، بمثل قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ (النساء: ٧١) ، ﴿ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ﴾ (النساء: ١٠٢) ، ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُم وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ (البقرة: ١٩٠) . وقوله ﷺ : « ألا إن القوة الرمي »^(١) ، « من علم الرمي ، ثم تركه ، فليس منا أو قد عصي »^(٢) ، « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله »^(٣) .

أما نوع الأسلحة التي تُستعمل في القتال ، وطريقة صنعها ، وكيفية التدريب عليها ، وما شابه ذلك ، فليس من شأن الدين . قد يكون السلاح في عصر ما : هو السيف والرمح والقوس ، وفي عصر ثان : هو المنجنيق والمدفع ، وفي عصر آخر : هو القنابل الحارقة أو المتفجرة .

وقد يستخدم المحاربون في وقت ما الخيل ، وفي وقت آخر الفيلة ، وفي وقت ثالث الدبابات أو الطائرات أو الصواريخ ، أو سفن للفضاء .

وتوجيه الدين في عصر الخيل بالنظر إلى القتال ، هو نفس توجيهه في عصر الصاروخ .

(١) رواه مسلم الإمارة (١٩١٧) ، عن عقبة بن عامر .

(٢) رواه مسلم في الإمارة (١٩١٩) ، عن عقبة بن عامر .

(٣) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (١٢٣) ، ومسلم في الإمارة (١٩٠٤) ، عن أبي موسى الأشعري .

الهدف هو الهدف : أن تكون كلمة الله هي العليا . والأدب هو الأدب : « لا تغدروا ولا تمثّلوا »^(١) ، ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (البقرة: ١٩٠) .
وإعداد القوى المستطاعة ، وأخذ الحذر ، وتدريب الأمة ، هو هو ، تتغيّر الآلات والوسائل والكيفيات ، أما المبادئ والغايات فهي ثابتة باقية .

ب - الزراعة :

فالإسلام يَحُثُّ عليها ، وَيَعِدُّ الزراع بأفضل المثوبة عند الله ، « ما من مسلم يزرع زرعاً ، أو يغرس غرساً ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة »^(٢) . ويحثُّ على غرس الشجر خاصة : « مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً ، فَصَبْرَ عَلَى حِفْظِهَا ، وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا ، حَتَّى تُثْمَرَ ، فَإِنْ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُصَابُ مِنْ ثَمَرِهَا ، صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »^(٣) .

ولكن الدين لا يتدخل ليعلم الناس كيف يزرعون؟ وماذا يزرعون؟ ومتى يزرعون؟ وبأي شيء يزرعون؟ وبماذا يسقون الزرع؟ بألشادوف ، أم بالطنبور ، أم بالساقية ، أم بالآلة الميكانيكية؟ بالري التقليدي أو بالرش أو بالتنقيط أو غيرها؟
الدين لا دخل له هنا ، فليس هذا من اختصاصه ، إنما هو من اختصاص وزارة الزراعة ، أو ما يشابهها من المؤسسات !

وتطوّر أدوات الزراعة من المحراث الذي تجرّه الأبقار ، إلى المحراث الميكانيكي ، وتغيّر طريقة الريّ وأدواته ، من الشادوف والسواقي إلى الآلات الميكانيكية الحديثة ، أو الري من الآبار الارتوازية ، لا يغيّر من موقف الدين وتوجيهاته الراسخة الأولى .

(١) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٧٣١) ، عن بريدة بن الحصيب .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في المزارعة (٢٣٢٠) ، ومسلم في المساقاة (١٥٥٣) ، عن أنس ابن مالك .

(٣) رواه أحمد (١٦٥٨٦) وقال مخرجه : إسناده ضعيف ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٩٢٨) : رواه أحمد وفيه قصة وإسناده لا بأس به ، عمّن شهد النبي ﷺ .

لقد فهم بعض الناس من قديم أن المرض شيء قدّره الله على الإنسان ، وما قدّره الله نافذ لا محالة ، فما فائدة التداوي ؟

والنبي ﷺ يلحظ ذلك ، فيبين للناس أن المرض من الله ، والدواء من الله : « يا عباد الله ، تداووا فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له دواء »^(١) ، « تداووا ولا تتداووا بحرام »^(٢) ، « ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله »^(٣) ، وسُئل النبي ﷺ عن الأدوية : هل تردّ من قدر الله شيئاً؟ فقال : « هي من قدر الله »^(٤) ، وهو بصفة عامة يوصي بصيانة البدن ، وحفظه ووقايته من كلّ أذى ؛ لأنه عدّة المؤمن للجهاد ، وأدائه واجبه نحو ربّه ونفسه وأسرته والناس أجمعين .

أما الدواء فما هو؟ وكيف يصنع؟ ومن أيّ المواد؟ وما مقداره؟ إلخ ، فليس هذا من شأن الدين ، وإنما هو من شأن وزارة الصحة ، أو ما شابهها .

لكن يبقى الدين هو الأول في الحثّ على التداوي ، وعدم التداوي بالحرام ، وفي رعاية حقّ البدن ، سارياً غير منسوخ ولا مبدل .

* * *

(١) رواه أحمد (١٨٤٥٤) وقال مخرجه : إسناده صحيح ، وأبو داود (٣٨٥٥) ، والترمذي (٢٠٣٨) وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه (٣٤٣٦) ، والحاكم (٣٩٩/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، أربعتهم في الطب ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٠) ، عن أسامة بن شريك .

(٢) رواه أبو داود في الطب (٣٨٧٤) ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٥٦٩) ، عن أبي الدرداء .

(٣) سبق تخريجه ص ٤٥ .

(٤) رواه أحمد (١٥٤٧٢) وقال مخرجه : إسناده ضعيف على خطأ فيه ، والترمذي (٢٠٦٥) وقال : حسن ، وابن ماجه (٣٤٣٧) ، كلاهما في الطب ، وحسنه الألباني في تخريج مشكلة الفقر (١١) ، عن أبي خزيمة .

أخطار البدعة على الدين وعلى أصحابها

البدعة لا يُتاب منها :

من أهم الأخطار التي تحملها البدعة في الدين على صاحبها : أنها لا يُتاب منها كما يُتاب من المعاصي عامة ؛ لأن من مقومات البدعة : أنها تُفعل مبالغة في التعبد إلى الله تعالى ، فكيف يتوب مما يتعبد به ويتقرب إلى الله سبحانه ، وهذا ما نبه السلف رضي الله عنهم ، وحذروا منه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وإذا كانت التوبة والاستغفار تكون من ترك الواجبات ، وتكون مما لم يكن علم أنه ذنب ، تبين كثرة ما يدخل في التوبة والاستغفار ، فإن كثيراً من الناس إذا ذكرت التوبة والاستغفار ، يستشعر قبائح قد فعلها ، فعلم بالعلم العام أنها قبيحة : كالفاحشة ، والظلم الظاهر . فأما ما قد يتخذ ديناً ، فلا يعلم أنه ذنب ، إلا من علم أنه باطل ، كدين المشركين ، وأهل الكتاب المبدل ، فإنه مما تجب التوبة والاستغفار منه ، وأهله يحسبون أنهم على هدى . وكذلك البدع كلها .

ولهذا قال طائفة من السلف ، منهم الثوري : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ؛ لأن المعصية يُتاب منها ، والبدعة لا يُتاب منها . وهذا معنى ما روي عن طائفة أنهم قالوا : إن الله حجر التوبة على كل صاحب بدعة . بمعنى أنه لا يتوب منها ؛ لأنه يحسب أنه على هدى ، ولو تاب لتاب عليه ، كما يتوب على الكافر .

ومن قال : إنه لا يقبل توبة مبتدع مطلقاً ، فقد غلط غلطا منكراً . ومن قال : ما أذن الله لصاحب بدعة في توبة . فمعناه ما دام مبتدعاً يراها حسنة لا يتوب منها ،

فأما إذا أراه الله أنها قبيحة ، فإنه يتوب منها . كما يرى الكافر أنه على ضلال ؛ وإلا فمعلوم أن كثيراً ممن كان على بدعة تبين له ضلالها ، وتاب الله عليه منها . وهؤلاء لا يحصيهم إلا الله .

و(الخوارج) لما أرسل إليهم ابن عباس ، فناظرهم ، رجع منهم نصفهم ، أو نحوه ، وتابوا^(١) ، وتاب منهم آخرون على يد عمر بن عبد العزيز وغيره^(٢) ، منهم من سمع العلم فتاب ، وهذا كثير ، فهذا القسم الذي لا يُعلم فاعلوه قُبْحَه قسم كثير من أهل القبلة ، وهو في غيرهم عام ، وكذلك ما يترك الإنسان من واجبات لا يُعلم وجوبها كثيرة جداً ، ثم إذا علم ما كان قد تركه من الحسنات من التوحيد والإيمان ، وما كان مأموراً بالتوبة منه ، والاستغفار مما كان سيئة ، والتائب يتوب مما تركه وضيَّعه ، وفرط فيه من حقوق الله تعالى ، كما يتوب مما فعله من السيئات ، وإن كان قد فعل هذا وترك هذا قبل الرسالة ، فبالرسالة يستحق العقاب على ترك هذا وفعل هذا . وإلا فكونه كان فاعلاً للسيئات المذمومة ، وتاركا للحسنات التي يذم تاركها ، كان تائباً قبل ذلك .

فإن قيل : إذا لم يكن معاقباً عليها فلا معنى لقبحها . قيل بل فيه معنيان :

أحدهما : أنه سبب للعقاب ، لكن هو متوقَّف على الشرط وهو الحجَّة ، قال تعالى : ﴿ وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ۖ ﴾ (آل عمران: ١٠٣) ، فلولا إنقاذه لسقطوا ، ومن كان واقفاً على شفير فهلك ، فهلاكه موقوف على سقوطه ، بخلاف ما إذا بان وبعُد عن ذلك ، فقد بعُد عن الهلاك . فأصحابها كانوا قريبين إلى الهلاك والعذاب .

(١) رواه أحمد (٦٥٦) ، وقال مخرَّجوه : إسناده حسن ، والنسائي في الكبرى في الخصائص (٨٥٢٢) ، والحاكم في قتال أهل البغي (٢ / ١٥٢ - ١٥٤) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٤٥٩) .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٥٨/٥) .

الثاني : أنهم مذمومون منقوصون معييون . فدرجتهم منخفضة بذلك ولا بد . ولو قُدر أنهم لم يعذبوا لا يستحقون ما يستحقه السليم من ذلك من كرامته أيضا وثوابه . فهذه عقوبة بحرمان خير ، وهي أحد نوعي العقوبة .

وهذا وإن كان حاصلا لكل من ترك مستحبا ، فإنه يفوته خيره ، ففرق بين ما يفوته ما لم يحصل له ، وبين ما ينقص ما عنده . وهذا كلام عام فيما لم يعاقب عليه من الذنوب .

وأما من لم يرسل إليه رسول في الدنيا : فقد رُويت آثار أنهم يرسل إليهم رسول في عرصات القيامة ، كما قد بسط في مواضع .

وقد تنازع الناس في (الوجوب والتحريم) ، هل يتحقق بدون العقاب على الترك؟ على قولين : قيل : لا يتحقق ؛ فإنه إذا لم يعاقب كان كالمباح . وقيل : يتحقق ؛ فإنه لا بد أن يذم وإن لم يعاقب .

وتحقيق الأمر أن العقاب نوعان : نوع بالآلام ، فهذا قد يسقط بكثرة الحسنات . ونوع بنقص الدرجة وحرمان ما كان يستحقه ، فهذا يحصل إذا لم يحصل الأول . والله تعالى يكفر سيئات المسيئ ، كما قال تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (النساء: ٣١) ، فيكفرها تارة بالمصائب ، فتبقى درجة صاحبها كما كانت ، وقد تصير درجته أعلى ، ويكفرها بالطاعات ، ومن لم يأت بتلك السيئات أعلى درجة . فيُحرم صاحب السيئات ما يسقط بإزائها من طاعته ، وهذا مما يتوب منه من أراد ألا يخسر ، ومن فرط في مستحبات فإنه يتوب أيضا ؛ ليحصل له موجبها . فالتوبة تتناول هؤلاء كلهم^(١) .

البدعة أخطر من الكبيرة :

وقد اعتبر الإمام ابن القيم رحمه الله : البدعة هي العقبة الثانية ، بعد الكفر وقبل الكبائر ، وهي سبع عقبات ، بعضها أصعب من بعض لا ينزل الشيطان من عقبة

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ، (١١/٦٨٤-٦٨٧) .

إلى ما دونها ، إلا إذا عجز عن الظفر به فيها ، فبعد أن تحدّث ابن القيم في (المدارج) عن عقبة الكفر في ثلاثة أسطر ، تحدّث عن العقبة الثانية ، فقال : (وهي عقبة البدعة ، إما باعتقاد خلاف الحقّ ، الذي أرسل الله به رسوله ، وأنزل به كتابه ، وإما بالتعبّد بما لم يأذن به الله ، من الأوضاع والرسوم المُحدّثة في الدين ، التي لا يقبل الله منها شيئاً . والبدعتان في الغالب متلازمتان ، قلّ أن تنفك إحداهما عن الأخرى . كما قال بعضهم : تزوجتُ بدعةُ الأقوال ببدعة الأعمال ، فاشتغل الزوجان بالعرس ، فلم يفجأهم إلا وأولاد الزنا يعيشون في بلاد الإسلام ، تضجُّ منهم العباد والبلاد إلى الله تعالى .

وقال شيخنا : تزوجتُ الحقيقة الكافرة ، بالبدعة الفاجرة ، فتولّد بينهما خسران الدنيا والآخرة .

فإن قَطَعَ هذه العقبة ، وخلص منها بنور السنة ، واعتصم منها بحقيقة المتابعة ، وما مضى عليه السلف الأخيار ، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وهيهات أن تسمح الأعصار المتأخّرة بواحد من هذا الضرب ! فإن سمحت به نَصَب له أهل البدع الحبائل ، وبغوه الغوائل ، وقالوا : مبتدع محدث .

العقبة الثالثة : وهي عقبة الكبائر ، فإن ظفر به فيها ، زَيَّنْها له ، وحسَّنْها في عينه ، وسوف به ، وفتح له باب الإرجاء ، وقال له : الإيمان هو نفس التصديق ، فلا تقدح فيه الأعمال ، وربما أجرى على لسانه وأذنه كلمة طالما أهلك بها الخلق ، وهي قوله : لا يضرُّ مع التوحيد ذنب ، كما لا ينفع مع الشرك حسنة .

قال ابن القيم : والظفر به في عقبة البدعة أحبُّ إليه ، لمناقضتها الدين ، ودفعها لما بعث الله به رسوله ، وصاحبها لا يتوب منها ، ولا يرجع عنها ، بل يدعو الخلق إليها ، ولتضمَّنْها القول على الله بلا علم ، ومعاداة صريح السنة ، ومعاداة أهلها ، والاجتهاد على إطفاء نور السنة ، وتولية مَنْ عَزَلَه الله ورسوله ، وعَزَلَ مَنْ ولاء الله ورسوله ، واعتبار ما ردّه الله ورسوله ، ورد ما اعتبره ، وموالاة مَنْ عاداه ، ومعاداة مَنْ والاه ، وإثبات ما نفاه ، ونفي ما أثبته ، وتكذيب الصادق ، وتصديق الكاذب ،

ومعارضة الحقّ بالباطل ، وقلب الحقائق بجعل الحقّ باطلا ، والباطل حقاً ، والإلحاد في دين الله ، وتعمية الحقّ على القلوب ، وطلب العوج لصراط الله المستقيم ، وفتح باب تبديل الدين جملة^(١).

حرمان صاحب البدعة من نور القرآن والسنة :

ومن أضرار البدعة على صاحبها إذا استمرأها ، واستمرّ عليها : أن تحرمه من النور ، ومن الروح ، اللذين يستمتع بهما صاحب السنة ، فصاحب السنة - كما قال ابن القيم - : (حي القلب مستنيره ، وصاحب البدعة : ميّت القلب مظلمه . وقد ذكر الله سبحانه هذين الأصلين في كتابه في غير موضع ، وجعلهما صفة أهل الإيمان ، وجعل ضدهما صفة من خرج عن الإيمان .

فإن القلب الحيّ المستنير هو الذي عقل عن الله ، وأذعن وفهم عنه ، وانقاد لتوحيده ، ومتابعة ما بعث به رسول الله ﷺ وآله .

والقلب الميت المظلم الذي لم يعقل عن الله ، ولا انقاد لما بعث به رسول الله ﷺ ، ولهذا يصف سبحانه هذا الضرب من الناس بأنهم أموات غير أحياء ، وبأنهم في الظلمات لا يخرجون منها ، ولهذا كانت الظلمة مستولية عليهم في جميع جهاتهم ، فقلوبهم مظلمة ترى الحقّ في صورة الباطل ، والباطل في صورة الحقّ ، وأعمالهم مظلمة ، وأقوالهم مظلمة ، وأحوالهم كلّها مظلمة ، وقبورهم ممتلئة عليهم ظلمة .

وإذا قسّمت الأنوار دون الجسر للعبور عليه بقوا في الظلمات ، ومدخلهم في النار مظلم ، وهذه الظلمة هي التي خلّق فيها الخلق أولاً ، فمن أراد الله سبحانه وتعالى به السعادة أخرجته منها إلى النور ، ومن أراد به الشقاوة تركه فيها ، كما روى الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه ، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله خلق خلقه في ظلمة ، ثم ألقى عليهم من نوره ، فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضلَّ »^(٢).

(١) مدارج السالكين لابن القيم ، (١/٢٢٢ ، ٢٢٣) طبعة السنة المحمدية .

(٢) رواه أحمد (٦٦٤٤) وقال مخرجه : إسناده صحيح ، والترمذي في الإيمان (٢٦٤٢) وقال : حسن ، وابن حبان في التاريخ (٦١٦٩) وقال الأرناؤوط : إسناده صحيح ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٧٦) ، عن عبد الله بن عمرو .

فلذلك أقول : جفَّ القلم على علم الله ، وكان النبي ﷺ ، يسأل الله تعالى أن يجعل له نورا في قلبه ، وسمعه ، وبصره ، وشعره ، وبشره ، ولحمه ، وعظمه ، ودمه ، ومن فوقه ، ومن تحته ، وعن يمينه ، وعن شماله ، وخلفه ، وأمامه ، وأن يجعل ذاته نوراً ، فطلب ﷺ ، النور لذاته ، ولأبعاضه ، ولحواسه الظاهرة والباطنة ، ولجهاته الست .

وقال أبي بن كعب رضي الله عنه : المؤمن مدخله من نور ، ومخرجه من نور ، وقوله نور ، وعمله نور .

وهذا النور بحسب قوته وضعفه يظهر لصاحبه يوم القيامة ، فيسعى بين يديه ويمينه . فمن الناس من يكون نوره كالشمس ، وآخر كالنجم ، وآخر كالنخلة السحوق ، وآخر دون ذلك ، حتى أن منهم من يعطى نورا على رأس إبهام قدمه ، يضيء مرة ويطفئ أخرى ، كما كان نور إيمانه ومتابعته في الدنيا ، كذلك فهو هذا بعينه يظهر هناك للحس والعيان .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ (الشورى: ٥٢)، فسمى وحيه وأمره روحاً لما يحصل به من حياة القلوب والأرواح ، وسمّاه نوراً؛ لما يحصل به من الهدى واستنارة القلوب ، والفرقان بين الحق والباطل .

وقد اختلف في الضمير في قوله عز وجل : ﴿ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا ﴾ ، فقيل : يعود على الكتاب . وقيل : على الإيمان . والصحيح أنه يعود على الروح ، في قوله : ﴿ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ ، فأخبر تعالى أنه جعل أمره روحاً ونوراً وهدى ، ولهذا ترى صاحب أتباع الأمر والسنة ، قد كسي من الروح والنور وما يتبعهما من الحلاوة والمهابة والجلالة والقبول ما قد حرمه غيره ، كما قال الحسن : إن المؤمن من رزق حلاوة ومهابة .

وقال جلّ وعلا : ﴿ اَللّٰهُ وَلِىُّ الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا يُخْرِجُهُمْ مِّنَ الظُّلُمٰتِ اِلَى النُّوْرِ ۚ وَالَّذِيْنَ كَفَرُوْا اَوْلِيَآؤُهُمُ الطُّغٰتُ يُخْرِجُوْنَهُمْ مِّنَ النُّوْرِ اِلَى الظُّلُمٰتِ ۚ ﴾
(البقرة: ٢٥٧) ، فأولياؤهم يعيدونهم إلى ما خلقوا فيه ، من ظلمة طبائعهم وجهلهم وأهوائهم ، وكلّما أشرق لهم نور النبوة والوحي وكادوا أن يدخلوا فيه منعهم أولياؤهم منه وصدّوهم ، فذلك إخراجهم إياهم من النور إلى الظلمات .

وقال جلّ وعلا : ﴿ اَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَاحْيَيْنٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِيْ بِهِ فِى النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِى الظُّلُمٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ ﴾ (الأنعام: ١٢٢) ، فأحياؤه سبحانه وتعالى بروحه الذي هو وحيه ، وهو روح الإيمان والعلم ، وجعل له نوراً يمشي به بين أهل الظلمة ، كما يمشي الرجل بالسراج المضيء في الليلة الظلماء ، فهو يرى أهل الظلمة في ظلامتهم ، وهم لا يرونه كالبصير الذي يمشي بين العميان^(١) .

* * *

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (٤١/٢ ، ٤٢) الناشر : مطابع الفرزدق التجارية - الرياض ، ط : الأولى ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م ، تحقيق : عواد عبد الله المعتق .

أقسام البدعة

تنقسم البدعة عند العلماء إلى عدّة أقسام متقابلة ، يحسُن بنا هنا أن نذكرها ، ونحيط بها علماً ، ما دمنا نتحدّث عن البدعة بجميع أنواعها ومراتبها . ونريد للقارئ المسلم الحريص ، ألا يفوته شيء منها .

تنقسم البدعة - فيما نرى ، وفيما قرأنا - إلى هذه الأقسام :

١ - بدعة بسيطة ، وبدعة مركبة .

٢ - وبدعة حقيقية ، وبدعة إضافية .

٣ - وبدعة كلية ، وبدعة جزئية .

٤ - وبدعة فعلية ، وبدعة تركية .

٥ - وبدعة اعتقادية ، وبدعة عملية .

٦ - وبدعة في العبادات ، وبدعة في العادات .

كما أن هناك من علماء الإسلام من يرى أن البدعة تنقسم إلى الأحكام الشرعية الخمسة المعروفة ، وهي الواجب ، والمستحب ، والمباح ، والحرام ، والمكروه . وسنخصّ كل واحد من هذه الأمور هنا بحديث يناسبه إن شاء الله .

١ - انقسام البدعة إلى بسيطة ومركبة :

بعد إثبات البدعة ، والاستدلال عليها ، والانتفاء من الحكم عليها بأن كل بدعة ضلالة ونحو ذلك ، لا بدّ من تقسيم البدعة إلى عدّة أقسام ، فمن أقسام البدعة : انقسامها إلى بسيطة ومركبة .

فالبسيطة ، هي البدعة المفردة ، التي تشتمل على أمر واحد مما ابتدعه الناس ، في العقيدة أو في العبادة ، أو في المعاملة ، وهي أشبه بالبدعة الجزئية .

وأما البدعة المركبة ، فهي التي تحتوي على مجموعة بدع في بدعة واحدة ، كما رأينا في بدعة النصف من شعبان ، وإحياء العوام لهذه الليلة ، وهي مجموعة طقوس ، تبدأ بعد المغرب ليلة الخامس عشر من شعبان ، يتجمع الناس لها في المسجد ، وبعد صلاة المغرب ، يبدأ الجميع بقراءة سورة (يس) ، وبعدها يصلون ركعتين (بنية طول العمر) ، على اعتقاد أن هذه الليلة هي التي تقسم فيها الآجال والأرزاق ، ثم ركعتين أخريين (بنية الغنى عن الناس) ، ثم يدعون الدعاء المشهور عند الناس : « اللهم يا ذا المنِّ ولا يُمنُّ عليه ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا ذا الطول والإنعام ». وفي هذا الدعاء تناقض مشهور أشرنا إليه في موضع آخر^(١).

ومنها : إحياء بعض الطرقية ليالي معينة في المسجد بنوع يسمونه الذكر ، وهو لون من الرقص يجيدونه ويتنافسون فيه ، ولهم منشد ينشدونهم أشعارا كثيرا ما تكون فيها تجاوزات ، ومعهم أوتار يعزفون عليها ، حتى يشتد تواجدهم ، ويحدثون في المسجد ضجيجا وأصواتا لا تليق بجلال المسجد ووقاره . وبعد ذلك يقبلون على شيخهم ويعظمونه تعظيما فيه كثير من المبالغة ، وكثيرا ما يكون شبه أمي ، لا يتميز بعلم ولا دين .

٢- البدعة منها حقيقية ومنها إضافية :

والبدعة كما يقسمها العلماء ، تنقسم إلى بدعة حقيقية ، وإلى بدعة إضافية ، أي نسبية ، وقد أشار إلى ذلك الأستاذ البنا في أصوله العشرين . فما الفرق بينهما؟

البدعة الحقيقية :

أما الفرق بينهما في الحكم ، فهو أن الحقيقية ، متفق عليها بين علماء الأمة أنها بدعة ضلالة ، وأنها هي المقصودة بقوله ﷺ : « كلُّ بدعة ضلالة »^(٢) . لا يخالف في ذلك أحد .

(١) انظر : كتابنا (فتاوى معاصرة) (١/٣٧٩-٣٨٣) ، دار القلم ، ط . السابعة ، ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٨ م .

(٢) سبق تخرجه ص ٩ .

البدعة الإضافية :

بخلاف البدعة الإضافية ، فقد يُخالف فيها مخالِفون ، ويُدافع عنها مدافعون .
أما الفرق المهم فهو في ماهية كلٍّ منهما ، وتعريفه تعريفاً يبيِّن مقومات كلٍّ منهما ، حتى تتميز عن الأخرى ، وتتميز بمشخصاتها .

أما الحقيقية فقد بيَّنها العلامة الشيخ علي محفوظ ، في كتابه القيم (الإبداع في مضارَّ الابتداع) بقوله : (ما كان الابتداع فيها من جميع وجوهها ، فهي بدعة محضة ، ليست فيها جهة تندمج بها في السنة ، وهي التي لم يدلَّ عليها دليل شرعي من كتاب أو سنة ، أو إجماع ولا قياس ، ذلك أن علماء الأمة أجمعوا على أن ثَمَّ دليلاً شرعياً غير ما ذكر ، واختلفوا في تشخيصه ، فقال قوم : هو الاستصحاب . وهم الشافعية . وقوم الاستحسان . وهم الحنفية . وقوم المصالح المرسلة . وهم المالكية .

وبالجملة هو نوع خاصٌّ من الدليل مُعتبر عند أهل العلم لا في الجملة ولا في التفصيل ، ولذا سُمِّيت بدعة حقيقية ؛ لأنها شيءٌ مخترع على غير مثال سابق ، فهي بعيدة عن الشرع ، خارجة عنه من كلِّ وجه ، إن كان المبتدع قد يتمسَّك فيها [برأي] يزعمه شبهة وليس بها .

ومن أمثلتها : التقربُ إلى الله تعالى بالرهبانية وترك الزواج ، مع وجود الداعية إليه ، وفقد المانع الشرعي ، كرهبانية النصارى المذكورة في قوله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴾ (الحديد: ٢٧) .

والرهبانية هي : المبالغة في العبادة بالرياضة ، والانقطاع عن الناس . وسبب ابتداعهم إياها : أن الجبَّارين ظهروا على المؤمنين بعد المسيح عليه السلام ، فقاتلوهم حتى لم يبقَ منهم إلا القليل ، فخافوا أن يفتنَّوهم في دينهم ، فاخترُوا الرهبانية في رؤوس الجبال ، فأرَّين بدينهم ، منقطعين للعبادة .

والاستثناء منقطع ، أي : ما فرضناها نحن عليهم رأساً ، ولكنهم استحدثوها ابتغاء رضوان الله ، فذمَّهم حينئذ بقوله : ﴿ فَمَا رَعَوْهَا ﴾ ، من حيث أن النذر عهد

مع الله تعالى ، لا يحلُّ نكته ، لا سيما إذا قصد به رضاه تعالى ، فما رعاها كلُّهم بل بعضهم ، ﴿ فَكَاتِنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ﴾ ، لإيمانهم إيماناً صحيحاً برسول الله ﷺ ، بعد رعاية رهبانيتهم ، لا لمجرد رعايتها ، فإنها بعد البعثة لغو محض ، وكفر بحت ، والآية لا تتعلّق بهذه الأمة ، إذ لا رهبانية في الإسلام ، فهي منسوخة في شريعتنا ، بمثل قوله ﷺ : « مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي »^{(١)(٢)}.

١ - البدعة الكلية والبدعة الجزئية :

من أقسام البدعة : انقسامها إلى بدعة كلية ، وبدعة جزئية .

البدعة الكلية :

فالبدعة الكلية : هي التي تتعلّق بمبدأ كليّ عام ، وتندرج تحتها أنواع وأفراد وجزئيات شتى ، فهي تعتبر كالأصل أو القاعدة لبدع أخرى تنبني عليها^(٣).

ومعظمها يتعلّق بالبدع الاعتقادية والفكرية ، مثل بدع الخوارج ، والروافض وقولهم : بعصمة الأئمة ، واتّهامهم للصحابة بإنكارهم وصية الرسول لعليّ وبنيه ، وذريّته من بعده .

والجبرية وقولهم : بأن الإنسان مجبور ومسير لا مخير .

والمعتزلة وقولهم : بالأصول الخمسة (التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) .

والمرجئة وقولهم : لا يضرُّ مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة .
والباطنية وقولهم : إن للشرعة ظاهراً وباطناً ، وإخراجهم دلالات الألفاظ عن معانيها اللغوية ، ووضعهم لها بأهوائهم معاني لا تدلُّ عليها حقيقة ولا مجازاً .

(١) متفق عليه : رواه البخاري (٥٠٦٣) ، ومسلم (١٤٠١) ، كلاهما في النكاح ، عن أنس .

(٢) انظر : الإبداع في مضار الابتداع ، للشيخ علي محفوظ ، ص ٥٥ .

(٣) انظر : الاعتصام : (٢/ ٢٠٠ ، ٢٠١) .

ومن ذلك : بدعة مَنْ يُسمُّونهم (القرآنيين) أو (أنصار القرآن) ، ويعنون بهم الذين ينكرون السنة ، وهي الأصل الثاني في الإسلام التالي للقرآن ، الذي أمر بطاعة الله وطاعة رسوله .

وشرُّ منهم : الذين لا يأخذون بالقرآن كله ، بل لا يأخذون إلا بالقرآن المكي ، الذي يدور على العقائد والكلِّيات الدينية المحضة . أما ما يتَّصل بالتشريع للحياة الإنسانية ، كالأسرة والمجتمع والدولة والعلاقات الدولية ، فهو مرفوض^(١) .

وأغرب من هؤلاء : مَنْ لا يرفض السنَّة كُلَّها ، وإنما يرفض أحاديث الآحاد منها ، ويعنون به : ما لم يبلغ حدَّ التواتر . وهو جمهرة السنة ، أو (٩٩٪) منها . وأمثل من هؤلاء : مَنْ لم يرفض قرآناً ولا سنَّةً ، ولكنه قال بالتحسين والتقبيح العقليين ، ولم يكتفِ بتحسين الشرع وتقبيحه ، ومن هنا يقدِّم العقل على الشرع دائماً .

البدعة الجزئية :

وأما البدعة الجزئية ، فهي التي تتعلَّق بمسألة واحدة ، مثل بدعة التلفُّظ بالنية والجهر بها في الصلاة ، ومثل المبالغة في الطهارة إلى حدِّ الوسوسة ، ومثل إضافة المؤدَّن الصلاة على النبي ﷺ جهراً بعد الأذان ، واختراع ألفاظ لم ترد عنه عليه الصلاة والسلام ، مثل : الصلاة والسلام عليك ، يا أول خلق الله . ومثل أن يقول المستمع عند الشهادة بالرسالة : مرحبا بحبيبي وقرَّة عيني محمد بن عبد الله ، ويقبل إبهاميه ، ويمسح بهما عينيه ، إلى غير ذلك .

٢- البدعة الفعلية والتركية :

من أقسام البدعة : البدعة الفعلية والتركية .

البدعة الفعلية :

أما الفعلية ، فهي معظم ما ذكرناه من أنواع البدع التي يقع فيها الناس ويفعلونها من كلية وجزئية ، وبسيطة ومركبة ، وحقيقية وإضافية .

(١) مثل محمود محمد طه ، الذي حوكم في السودان ، وقضت المحكمة برده .

البدعة التركية :

والبدعة التركية : تتمثل في ترك ما واطب عليه النبي ﷺ ، وأصحابه ، اعتقاداً بأن تركه أفضل وأقرب إلى مرضاة الله سبحانه ، من فعله ، ومن ذلك ترك صلاة العيد في الخلاء ، توهُماً بأن صلاتها في المسجد أفضل ، وتعمد عدم إشراك النساء فيها ، على خلاف السنة المأثورة .

ومثل ذلك : التعبد بترك ما شرعه الله وأذن فيه ، مثل الزواج . وترك التمتع بما أخرج الله من الزينة ، والطيبات من الرزق ، على غرار ما شرعته الرهبانية في الديانة النصرانية ، وما شرعته مذاهب التقشف ، وحرمان الجسد أو تعذيبه ، في الفلسفات والديانات المختلفة مثل : المانوية والبرهمية وغيرها ، وما فعله غلاة المتصوفة في الديانة الإسلامية .

وفي رأيي أن ترك السنة لا يكون بدعة ، إلا إذا اقترن بما أشرنا إليه من التعبدية ، أي يكون الدافع إليه دينياً بحثاً ، واعتقاد أنه أفضل من العمل بالسنة الواردة .
فأما ترك السنة كسلا أو تهاونا ، أو نحو ذلك ، فيدخل في باب المعصية أو الكراهة ، لا في باب البدعة .

مثل : ترك بعض الناس سنة الجمعة البعدية باستمرار ، وترك الاعتكاف في رمضان ، وفي العشر الأواخر منه .

ومثل ذلك : ترك بعض الناس الزواج ، لانشغاله بالمعيشة ، أو بالسفر ، أو بالعلم ، كما فعل كثير من العلماء والصالحين ، في مختلف الأزمان .
فهذا الترك لا يُعتبر بدعة ، إلا إذا كان الترك من باب التدين والتعبد ، وقد ألف صديقنا العالم الثبت المحدث الفقيه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله ، كتاباً عنوانه (العلماء العزَّاب) وذكر فيه عدداً من كبار علماء الأمة وأئمتها ، مثل الطبري والزمخشري والنووي وابن تيمية .

٣- البدعة الاعتقادية والعملية :

وتنقسم البدعة من ناحية موضوعها إلى بدع تتعلق بالاعتقاد ، وإلى بدع تتعلق بالأعمال .

البدعة الاعتقادية :

فما يتعلّق بالاعتقاد : البدع الكبرى ، مثل : بدعة الخوارج في تكفير المسلمين بالجملة ، مع أن الأصل في الإسلام هو إعلان الشهادتين ، وما تزال الشهادتان تدفع عن صاحبها ما لم يغيّرهما . ومثل تكفير مرتكب الكبيرة ، مع قوله تعالى عن القاتل المتعمّد : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ﴾ (البقرة: ١٧٨).

ومثل : المعتزلة ، الذين قالوا بالمنزلة بين المنزلتين ، لمن اقترف كبيرة ، لا هو بمؤمن ولا هو بكافر ، ولكنه مخلّد في النار . ومثل قولهم بخلق القرآن . وقولهم : إن الله ليس له صفة اسمها العلم ، ولا صفة اسمها القدرة .

ومثل : قول المرجئة : لا يضرّ مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة . هذا مع ربط نصوص القرآن والسنة بين الإيمان والعمل ، فالإيمان : ما وقر في القلب وصدّقه العمل .

ومثل : تكفير الشيعة لصحابة رسول الله ﷺ ، أو تفسيقهم أو تبديعهم ، إلا قليلا منهم ، وهم الذين أثنى الله عليهم في كتابه في عدّة سور ، وأثنى عليهم رسوله في أحاديث كثيرة مستفيضة . وزعم كثير منهم أن القرآن يمكن أن يكون فيه خطأ ، بل فيه أخطاء بالفعل ، والقرآن المحفوظ عند المسلمين الحالي ، ليس هو كلُّ القرآن بالكامل .

إلى غير ذلك من الأباطيل التي يعتقدها الملايين من البشر ، الذين يزعمون أنهم من المسلمين . ولم يُسلّم لهم الآخرون بهذا الإسلام .

البدعة العملية :

أما البدع العملية ، فهي التي تتّصل بالأعمال الدينية ، كما في الأذان والصلوات والأذكار والدعوات بالزيادة فيها ، أو حذفها كلّها ، وتغيير صيغها ، بصيغ من صنع الإنسان نفسه . وكثيرا ما تكون فيها مخالفات بينة للقرآن وللحديث وللأصول الدينية التي اجتمعت عليها الأمة ، ونقلت عن السلف الماضين .

٤ - بدع العبادات وبدع العادات :

وهناك بدع العبادات وبدع العادات . فأما بدع العبادات ، فقد ضربنا لها أمثلة كثيرة ، مثل : بدع في زيادة الأذان عن الأذان الشرعي . ومثل : اختراع صلوات كصلاة الرغائب في أول رجب ، وغيرها كثير .

وأما بدع العادات ، فإن تصوّر بعض العادات دينا ، تُضاف إلى جملة الدين ، ويتعبد بها ، مثل : الموالد التي تُقام للأولياء - الذين تعرفهم الناس - ويعتبرونها جزءا من الدين ، وهي في الحقيقة أفراح شعبية ، خلطوها بأمور من الدين ، أو ملصقة به .

* * *

أمثلة للبدع في الواقع ما أقرّ منها وما لم يُقرّ

الغلو في شخصية النبي الكريم :

ومن هذه الإضافة : ما أشاعه بعض الغلاة عن شخصية النبي ﷺ ، فهو - عندهم - أول خلق الله، وهو في قبره يَعْلَمُ أمور أمته ، وتُعرض عليه أعمالها .

والصحيح أن ما يعرض على النبي من أعمال الأمة في البرزخ : الصلاة والسلام عليه خاصة ، دون بقية أعمال الأمة ، وورد في هذا حديثان :

أحدهما : قال ﷺ : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قברי عيداً ، وصلوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم »^(١).

والثاني : قال ﷺ : « صلّوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ، ولا تتخذوا بيتي عيداً ، وصلّوا عليّ وسلّموا ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم » ، وفي رواية : « وسلامكم يبلغني »^(٢). وقال شيخ الإسلام : يشير بذلك إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام ، يحصل مع قربكم من قبري وبعديكم ، فلا حاجة لكم إلى اتخاذه عيداً^(٣).

(١) رواه أحمد (٨٨٠٤) وقال مخرجوه : إسناده حسن . وأبو داود في المناسك (٢٠٤٢) ، وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٤٠١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٨٠) عن أبي هريرة .

(٢) رواه عبد الرزاق في الصلاة (٤٨٣٩) ، وأبو يعلى (٦٧٦١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٩٧) : فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٧٨٥) عن الحسن بن علي .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١٧٣/٢) .

ومن الأدلة على أن أعمال الأمة لا تعرض على النبي ﷺ ، وأنه لا يدري عنها ، ما ثبت في الصحيحين ، عن سهل بن سعد الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني فرطكم على الحوض ، من مرّ عليّ شرب ، ومن شرب لم يظماً أبداً ، ليردّن عليّ أقوام أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحال بيني وبينهم » . قال أبو حازم فسمعني النعمان بن أبي عياش فقال : هكذا سمعت من سهل ؟ فقلت : نعم . فقال : أشهد على أبي سعيد الخدري سمعته وهو يزيد : فأقول : « إنهم من أمتي ! » . فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فقال : « سحّقا سحّقا لمن غير بعدي »^(١) .

فقوله في الحديث : فيقال : « إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » . صريح في أن أعمال أمته لا تعرض عليه ، وأنه لا يدري عنها .

وبهذا يتبيّن أن القول بأن أعمال الأمة كلّها تُعرض على النبي ﷺ ، في البرزخ خطأ اعتقادي ، وأن الصواب أنه إنما يُعرض على النبي ﷺ - في البرزخ - من أعمال الأمة الصلاة والسلام عليه خاصة ، دون بقية أعمالها .

هذا مع أن النبي ﷺ نهى المسلمين عن الغلو في ذاته عليه الصلاة والسلام ، وقال : « لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، ولكن قولوا عبد الله ورسوله »^(٢) .

ولما قال أحدهم : ما شاء الله وشئت ، يا رسول الله . قال : « أجعلتني لله نداً ، قل : ما شاء الله وحده »^(٣) .

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الرقاق (٦٥٨٣ ، ٦٥٨٤) ، ومسلم في الفضائل (٢٢٩٠) ، عن سهل بن سعد .

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٤٥) ، عن عمر بن الخطاب .

(٣) رواه أحمد (١٨٣٩) وقال مخرجوه : صحيح لغيره ، وابن ماجه في الكفارات (٢١١٧) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣) ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٣٩) ، عن ابن عباس .

ولما قال له بعضهم : يا محمد ، يا سيدنا وابن سيدنا ، وخيرنا وابن خيرنا . قال :
« يا أيها الناس ، عليكم بتقواكم ، لا يستهوينكم الشيطان ، أنا محمد بن عبد الله ،
عبدُ الله ورسوله ، والله ما أحبُّ أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله »^(١) ، وفي
رواية : « السيد الله تبارك وتعالى »^(٢) .

وقال : « اللهم لا تجعل قبري بعدي وثنا يُعبد »^(٣) .

ولهذا قال البوصيري في برده :

دع ما ادَّعته النصارى في نبهمو واحكم بما شئتَ مدحا فيه واحتكم
وانسب إلى ذاته ما شئتَ من شرف وانسب إلى قدره ما شئتَ من عِظَم

الغلو في الصالحين :

وأخطر من ذلك : ما اعتقدوه في شأن الأولياء عامة ، وبعض أفراد منهم خاصة ،
كالذين يُسمُّونهم (الأقطاب الأربعة) ، وأن لكلٍّ منهم ربع الدنيا ، يتصرف فيها ،
وهم على ما زعموا : أحمد البدوي المدفون في طنطا من مصر ، وإبراهيم
الدسوقي في دسوق بها ، وأحمد الرفاعي دفن قرية أم عبيدة ، في واسط جنوب
العراق ، وعبد القادر الجيلاني الذي دفن ببغداد .

وكلُّ هذه أباطيل ، ما أنزل الله بها من سلطان ، ولا قام عليها في الدين برهان ،
ولم يُعط الله أحدا من خلقه شيئا من هذا ، حتى الصحابة رضي الله عنهم ، وهم
سادة الأولياء ، وصفوة الصالحين ، لم يدَّع أحد منهم ، ولم يدَّع أحد لهم أنهم
أوتوا شيئا من ذلك .

(١) رواه أحمد (١٢٥٥٠) ، وقال مخرجوه : إسناده صحيح على شرط مسلم ، وصححه
الألباني في الصحيحة (١٠٩٧) ، عن أنس

(٢) رواه أحمد (١٦٣٠٧) وقال مخرجوه : إسناده صحيح ، وأبو داود (٤٨٠٦) ، وصححه
الألباني في صحيح الجامع (٣٧٠٠) عن عبد الله بن الشخير .

(٣) رواه أحمد (٧٣٥٨) وقال مخرجوه : إسناده قوي ، عن أبي هريرة .

الغلو في العبادات :

وكما تكون الزيادة في العقائد ، تكون في العبادات . ومجال الزيادة هنا أكثر وأشهر ، وهو المتبادر إلى الذهن عرفاً إذا ذكرت كلمة (البدعة) ، فالذهن ينصرف إلى الابتداع في العبادات ، التي شرعها الله ، وحدد لها كميّات ومواقيت ومقادير ، لا يجوز تحويرها ولا تعديلها ، فضلاً عن تبديلها .

البدعة هنا أنواع ومراتب :

ونقرر هنا : أن البدعة مراتب وأنواع ، أشدّها وأخطرّها : البدعة الحقيقية أو الأصلية . وذلك مثل الصلاة : التي اخترعها المبتدعون في أول شهر رجب ، وسمّوها : صلاة الرغائب .

ومثل ما ابتدعوه في إحياء ليلة النصف من شعبان من عدّة طقوس ، تبدأ بعد صلاة المغرب - شهدتها بنفسني ، وشاركتُ فيها في زمن الصبا ، تقليداً لجمهور الناس في قريتي ، قبل أن أتعلّم ما يجب تعلّمه - ومنها : قراءة سورة يس ، ومنها : ركعتان بنية طول العمر .

ومنها : ركعتان بنية الغنى عن الناس .

ولم يجئ في القرآن ، ولا في السنة ، حديث صحيح أو حسن ، ولا حتى ضعيف ، يشرع للناس هذه الصلوات .

ومنها : قراءة الدعاء المعروف والمحفوظ عند العامة : اللهم يا ذا المنّ ولا يُمنّ عليه ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا ذا الطول والإنعام ، لا إله إلا أنت ، ظهر اللاجئين ، وجار المستجيرين ، وأمان الخائفين .

اللهم إن كنتَ كتبتني عندك في أمّ الكتاب شقيّاً أو محروماً أو مطروداً أو مقترّاً عليّ في الرزق ، فامح اللهم بفضلك شقاوتي وحرمانني وطردي وإقتار رزقي ، وأثبتني عندك في أمّ الكتاب سعيداً مرزوقاً وموفقاً للخيرات كلّها ، فإنك قلتَ وقولك الحقّ ، في كتابك المنزل ، على لسان نبيّك المرسل : ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (الرعد: ٣٩).

وهذا الدعاء كله من أوّله إلى آخره ، لم يثبت في كتاب ولا سنة ، ولا عمل به الصحابة ، ولا التابعون لهم بإحسان . فكيف يعتبره العامة سنة مشروعة يدعون إليها ويحيونها بصورة جماعية ، في ليلة النصف من شعبان في كل عام . هذا مع أن الآية التي يستدلّون بها في الدعاء ، تعارض المطلوب ، لأنها تدلّ على أن أم الكتاب لا محو فيها ولا إثبات .

في العادات أو المعاملات :

وكما تكون الزيادة في العقيدة ، وفي العبادة ، تكون في العادات أو المعاملات أيضا ، وذلك بإلزام الناس ما لم يلزمهم الله إياه ، وتكليفهم ما لم يكلفهم الله ، واعتبار ذلك من الدين .

ونقصد بالمعاملات : كل ما عدا الشعائر التعبدية من جوانب التشريع الإسلامي ، كما هو مصطلح الفقهاء في تقسيم الشريعة إلى عبادات ومعاملات .

ومن ذلك ما ذهب إليه جماعة من الفقهاء من إيقاع طلاق الثلاث بلفظة واحدة ، وطلاق المرأة في حالة الحيض ، أو في طهر مسّها فيه ، واتفق العلماء على تسميته (الطلاق البدعي) ، ومعنى ذلك : أنه غير مشروع في الدين .

ومن ذلك : تحريم الغناء بآلة وبغير آلة ، واتخاذ بعض الناس هذا الغناء للتعبد به والتقرب إلى الله .

ومن ذلك : تحريم ما لم يجرى نص صريح بحرمة ، من الله ورسوله ، وهو ما أنكره القرآن على أهل الجاهلية الذين حرّموا ما رزقهم الله افتراء على الله . وحكم القرآن عليهم بالضلالة ، ونفى عنهم الهدى ، وحمل عليهم في آيات شتى من سورة البقرة والمائدة والأنعام ويونس والنحل وغيرها .

ومن هذه الآيات قوله تعالى في سورة يونس : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ ءَآلَهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (يونس: ٥٩) ، وفي سورة النحل : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ

الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿ (النحل: ١١٦) ، وفي سورة الأنعام : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ (الأنعام: ١٤٠) .

متى يكون فعل ما تركه النبي بدعة ؟

أما فعل ما تركه النبي ﷺ ، لحاجة دَعَتْ إلى ذلك بعد عصره لم تكن موجودة في عصره ، أو كانت موجودة ولكن تأثيرها كان ضعيفا ، فإن ذلك لا يُعد بدعة .
من ذلك : ترك صلاة التراويح في جماعة ، بعد أن صَلَّى بالصحابة ليلتين كثر فيهما الناس ، وفي الليلة الثالثة ازداد العدد أكثر ، فلم يخرج إليهم النبي ﷺ ، بعد ذلك ، ولكنه بيّن السبب في ذلك : أنه خَشِيَ أن تُفرض عليهم^(١) . وقد قال الله تعالى في وصفه : ﴿ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (التوبة: ١٢٨) ، وهذه الخشية قد زالت بعد وفاته ﷺ ، وانقطاع الوحي ، فلهذا جمع عمر الناس على أبي بن كعب ، وصَلَّى بهم جماعة كما هو معلوم^(٢) .

ومن ذلك أيضاً : جمع المصحف ، الذي تمَّ في عهد أبي بكر رضي الله عنه ، وقد توقَّف فيه أول الأمر ؛ لأنه أمر لم يفعله النبي ﷺ ، وما زال عمر يقنع أبا بكر ويشرح له أسباب الحاجة إلى هذا الأمر ، حتى شرح الله صدره له^(٣) . وكان فيه الخير كلُّ الخير .

ومن ذلك أيضاً : جمع عثمان رضي الله عنه المسلمين على مصحف واحد ، يُكتب بحرف واحد ، حين جاءه حذيفة بن اليمان ، وبيّن له ما رآه من اختلاف الناس ، حتى إن بعضهم يقول لبعض : قرآني خير من قرآنك^(٤) . وهذا خطر شديد ، وقد أقره الصحابة - ومنهم علي بن أبي طالب - على ذلك .

(١) سبق تخريجه ص ١٨ .

(٢) سبق تخريجه ص ١٨ .

(٣) سبق تخريجه ص ٤٢ .

(٤) سبق تخريجه ص ٥٨ .

قول الأشاعرة : إن الله لا يفعل شيئاً لحكمة

ومن هذه الإضافات والزيادات في الدين : ما تبناه الأشاعرة وجعلوه جزءاً من عقائدهم : أن الله لا يخلق شيئاً بسبب ، ولا يفعل شيئاً لحكمة ، أو علّة ، على خلاف ما جاءت به نصوص صريحة متكاثرة في القرآن والسنة ، علّلت أفعال الله تعالى ، كما علّلت أوامره ونواهيه وأحكامه ، وهو ما لا يجهله كلٌّ من قرأ القرآن ، أو اطلع على الحديث .

ولهذا اتفق فقهاء المسلمين وأصوليوهم على تعليل الأحكام الشرعية إلا التعبّدية المحضة منها ، ومن هنا قام (علم مقاصد الشريعة) ، وقد نما وترعرع في عصرنا الحاضر ، وأنشئت له المراكز والأقسام ، وحظي بالبحوث العميقة ، والدراسات التأصيلية^(١).

إحداث المنبر في مصلى العيد :

ومما يُذكر هنا : ما روي أن مروان بن الحكم اتخذ منبراً في مصلى العيد ، يخطب عليه بعد الصلاة ، فقام إليه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ، وقال : يا مروان ، ما هذه البدعة ؟ فقال : إنها ليست ببدعة ، إنها خير مما تعلم ، إن الناس قد كثروا فأردت أن يبلغهم الصوت . فقال أبو سعيد : والله لا تأتون بخير مما أعلم أبداً ، والله لا صليت وراءك اليوم^(٢) !

قال الإمام الغزالي في (الإحياء) معلقاً على هذه الواقعة : (وإنما أنكر ذلك عليه ؛ لأن رسول الله ﷺ ، كان يتوكأ في خطبة العيد والاستسقاء على قوس أو عصا ، لا على المنبر . وفي الحديث المشهور : «مَنْ أحدث في ديننا ما ليس منه فهو ردٌّ»^(٣)).

(١) من ذلك ما أقامه صديقنا الكريم الشيخ أحمد زكي يمانى حفظه الله من (مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية) ، ضمّه إلى مؤسسة الفرقان ، وقد عقد ندوة فكرية كبرى في لندن ، أعلن فيها إنشاء هذا المركز ، سعدنا بالمشاركة فيها . كما باشر عدداً من الأنشطة ، ونشر كثيراً من الكتب والرسائل والدراسات النافعة .

(٢) رواه الحارث في مسنده (٧٧٠) ، بغية الباحث .

(٣) سبق تخريجه ص ٩ .

ويبدو أن أبا سعيد رضي الله عنه أراد أن يسدَّ باب الإحداث في الدين ، وما يتعلَّق به ، فإن هذا يبدأ صغيراً ثم يكبر ، محدوداً ثم ينتشر .
وإلا ، فإن وجهة نظر مروان مقبولة ، ويشهد لها أن النبي ﷺ كان يخطب الجمعة على جذع نخلة ، فلما كثُر الناس اقترح عليه بعضهم أن يصنع له منبراً يقوم عليه ، ويبرزه للناس^(١) . فابتدأت بذلك سنة المنابر في الإسلام .
ولهذا نرى المسلمين اليوم يقيمون المنابر أو ما يشبهها في مصليات العيد ، ليزر الخطيب للناس ، ولم ينكر ذلك أحد من أهل العلم والاتباع ، كما نشاهد ذلك في كثير من أقطار الخليج وغيرها .

افتتاح المؤتمرات والأحفال الكبيرة بالقرآن ليس من البدعة :

ومن الأمور التي لا أرى بها بأساً : ما جرت به عادة المسلمين في كلِّ بلاد الإسلام ، من افتتاح المؤتمرات والاحتفالات الكبيرة بآيات من القرآن الحكيم ، فإنني لا أجد بأساً ولا حرجاً شرعياً في ذلك ، والذين يفعلون ذلك لا يقولون : إنه واجب شرعي ، ولا سنة متوارثة ، ولا عبادة تُضاف إلى العبادات المشروعة ، بل يعتبرونه أمراً حسناً ، يربط الأمة بالقرآن ، وآيات القرآن ، وبركة القرآن .
ولهذا لا يلتزم به الذين يقفون من الإسلام موقفاً معادياً ، أيديولوجياً ، مثل : الماركسيين والعلمانيين ، وكلُّ مَنْ يرى أن الإسلام يجب أن يُطرد من كلِّ تشريع وتوجيه ، وأن يُعزل تماماً عن الحياة .

وعندما بدأت الإذاعة المصرية - وهي أول إذاعة في البلاد العربية سنة ١٩٣٤م - جعلوا بدايتها بالقرآن الكريم ، وختموها بالقرآن الكريم ، وقلَّدتها جميع الإذاعات العربية بعد ذلك ، إلا مَنْ اتَّخذ من الإسلام موقفاً معادياً ، كالشيوعيين وأمثالهم .
ومن ذلك اتَّخاذ شعارات من القرآن ، فإنها ذات دلالة على لون من الاعتزاز والتمسُّك ، مثل اتخاذ جميع المحاكم المصرية شعاراً لها ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (النساء: ٥٨) .

(١) رواه البخاري في الصلاة (٤٤٩) ، عن جابر .

وَاتَّخَذَتِ الْجَامِعَةُ الْعَرَبِيَّةُ شَعَارَهَا : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾

(آل عمران: ١٠٣) .

وَاتَّخَذَ كَثِيرٌ مِنْ مَجَالِسِ الشُّورَى وَالْبَرْلَمَانَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ آيَاتَ قُرْآنِيَّةٍ

شَعَارًا لَهَا ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (الشورى: ٣٨) .

وَاتَّخَذَ كَثِيرٌ مِنَ الْجَامِعَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الْقُرْآنِ شَعَارًا لَهَا مِثْلَ : ﴿ أَقْرَأْ

بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ (العلق: ١) ، أَوْ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ

وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الزمر: ٩) ، ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ

دَرَجَاتٍ ﴾ (المجادلة: ١١) .

وَاتَّخَذَتِ جَامِعَةُ قَطْرِ شَعَارَهَا قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ

وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الأنعام: ١٦٢) .

وَاتَّخَذْنَا فِي الْإِتِّحَادِ الْعَالَمِيِّ لِعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، شَعَارَنَا قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ

يُؤْتُونَ رِسَالَتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ (الأحزاب: ٣٩) .

وَهَكَذَا نَرَى كَثِيرًا مِنَ الْهَيْئَاتِ وَالْمَوْسَّسَاتِ ، تَتَّخِذُ شَعَارَاتِهَا مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ ، وَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهَا أَحَدٌ ، وَلِمَاذَا يُنْكِرُ ، وَكَيْفَ يُنْكِرُ عَلَى مَنْ يَعْتَزُّ بِالْقُرْآنِ

وَيَسْتَنْدِ إِلَيْهِ ، وَيَتَّخِذُهُ شَعَارًا ، وَنَعَمْ الشَّعَارُ؟!!

أَنَّ الشُّيُوعِيِّينَ يَتَّخِذُونَ شَعَارَاتِهِمْ كَلِمَاتَ لِكَارِل مَارْكَس ، أَوْ مَآوَتْس تَوْنِج ،

أَوْ غِيْفَارَا ، وَغَيْرِهِمْ .

قول (صدق الله العظيم) ليس من البدعة :

ومما أراه من التشديد في التبديع : تبديع ما اشتهر بين المسلمين من قديم دون

نكير من علمائهم : قول (صدق الله العظيم) . بعد قراءة القرآن . فقد نشأنا ونشأ

مشايخنا ومشايخ مشايخنا - لا أدري منذ متى - والناس يقولون بعد التلاوة : صدق

الله العظيم . ولا يجدون في ذلك أمراً منكراً ، وهو ما ينطبق عليه كلام ابن مسعود رضي الله عنه : ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن^(١) .

والقرآن يقول : ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ (آل عمران: ٩٥) ، تصديقاً لما ذكره القرآن من قوله : ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (آل عمران: ٩٣)

وفي الحديث : « صدق الله وكذبت بطن أخيك »^(٢) .

إقامة الاحتفالات والمسابقات لمن يحفظ القرآن أو أجزاء منه :

ومن ذلك : إقرار ما تعارفه الناس في عصرنا من إقامة الاحتفالات والمسابقات المحلية والإقليمية والدولية في حفظ القرآن الكريم ، وإعطاء الجوائز القيّمة على ذلك .

وعمل أحفال كبرى كثيراً ما يحضرها الرؤساء والأمراء ، تكريماً لحفاظ كتاب الله العزيز . ولم يكن السلف يفعلون ذلك ، ولكن هناك أمور جدّت في حياتنا استدعت هذا الأمر ، وقد كانت لها آثارها الطيبة والحمد لله في كثير من بلاد المسلمين ، وقد حاول بعض الناس أن (يبدّعوا) هذه الأمور ، ولكن تجاوزهم الجمهور ، ولم يسمع لهم أحد ، واستقرّت بحمد الله .

بدع حذر منها العلامة الشيخ الخضر حسين :

حذر شيخنا الإمام الأكبر السيد محمد الخضر حسين ، شيخ الأزهر الأسبق رحمه الله ، من بعض أصناف وصور من البدع المنتشرة بين الناس ، فيقول : (ومن

(١) رواه أحمد (٣٦٠٠) وقال مخرّجوه : إسناده حسن ، والطبراني في الكبير (١١٢/٩) ، والأوسط (٣٦٠٢) ، وحسن إسناده الألباني في الضعيفة (٥٣٣) ، موقوفاً على ابن مسعود .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الطب (٥٦٨٤) ، ومسلم في السلام (٢٢١٧) ، عن أبي سعيد الخدري .

البدع التي يلبسها بعض المتصوفة بدعوى الزهد : أثواب ينشئونها من قطع مختلفة ، وتُسمَّى (المرقَّعات) ، قال القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب (العارضة) : (إن الثوب إذا خُلِقَ منه جزء كان طرح جميعه من الكبر والمباهاة والتكاثر في الدنيا ، وإذا رُقِّعَ كان بعكس ذلك كلّه ، ورقَّع الخلفاء ثيابهم .

والحديث مشهور عن عمر^(١) ، وذلك شعار الصالحين ، وسُنَّةُ المتّقين ، حتى اتَّخذه الصوفية شعاراً ، فجعلته في الجديد! وإنشاء مرقَّعة من أصلها . وهذا ليس سُنَّةً ، بل هو بدعة عظيمة ، داخل في باب الرياء ، وإنما المقصود بالترقيع الانتفاع بالثوب على هيئة البلى^(٢) .

الاستخارة بالمصحف والمسبحة :

ومن أقبح البدع : ما يُوضع موضع سُنَّة ، كالاستخارة بنحو المصحف والسبحة ، بدل الاستخارة الواردة في السنة ، التي هي صلاة ركعتين بالفاتحة وسورتي (الكافرون) و(الإخلاص) ، ثم الدعاء : « اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . . . »^(٣) الحديث .

ولو قال إنسان لآخر عند الملاقاة : صباح الخير أو أسعد الله صباحكم - مثلاً - في موضع السلام عليكم ، لعدَّ صنيعه هذا من قبيل وضع المُحدَث مكان السُنَّة ، غير أن الفرق بين هذا المثال وما تقدّمه : أن الاستخارة بنحو المصحف والسبحة ، ممنوعة في نفسها .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب (الأحكام) ، بعد أن تكلم على التعرُّض للغيب : (فإن قيل : فهل يجوز طلب ذلك في المصحف؟ قلنا : لا يجوز .

(١) إشارة إلى حديث : خطب عمر بن الخطاب ، وهو خليفة ، وعليه إزار فيه ثنتا عشرة رقعة ، رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/٥٢ ، ٥٣) .

(٢) عارضة الأحوذى بشرح الترمذي (٧/٢٧٠ ، ٢٧١) ، طبعة : دار الكتب العلمية بيروت .

(٣) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٨٢) ، عن جابر بن عبد الله .

فإنه لم يتبين المصحف ليعلم به الغيب ، إنما بُيِّنَتْ آياته ، ورُسِّمَتْ كلماته ، ليمنع عن الغيب ، فلا تشتغلوا به ولا يتعرَّض أحدكم له^(١).

وأما نحو : أسعد الله صباحكم . فإنما ينكر حيث يوضع موضع تحية الإسلام ، فلو أُضيف إلى التحية الإسلامية لم يكن في إضافته إليها من بأس .

تقبيل الإبهامين في الأذان :

ومما يفعله بعض الناس بدل حكاية الأذان والدعاء : « اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آتِ مُحَمَّدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته »^(٢). الثابتين في الصحيح أن يقول الشخص : مرحبا بحبيبي وقرّة عيني محمد بن عبد الله ﷺ ، ثم يقبل إبهاميه ويجعلهما على عينيه ، ولا نعلم لهذا الذي يفعلونه من سند يوثق به ، حتى يصح أن يُقام مقام سنة ثابتة .

ولا يدخل في البدعة ما يُفتي به البالغ درجة الاجتهاد وإن خالف الجمهور ، وإنما هو رأي مرجوح وآخر راجح ، إلا أن تكون الفتوى مخالفة للنصّ الجلي من القرآن أو السنة ، أو القواعد القاطعة أو الإجماع . فإن الفتوى حينئذ زلة لا يصحُّ البقاء عليها أو المتابعة فيها .

والشاهد على ما نقول من أن الأعمال التي تسند إلى آراء اجتهادية ولو كانت مرجوحة لا تُسمّى بدعة : أن الأئمة المجتهدين يرون أقوال مخالفيهم بالنسبة إلى أقوالهم مرجوحة ، ولا ينسبونهم إلى ضلال ، ولا ينكرون على مَنْ يقتدي بهم في المذهب . وإجماعهم على أن حكم الحاكم يرفع الخلاف ، شاهد على أن المجتهد لا يرى أن العمل بقول مخالفه بدعة ، ولو كان في نظره بدعة لما أفتى بإقراره وهو يعلم أن كلّ بدعة ضلالة ، وكلّ ضلالة في النار .

فلا تُسمّى الصلاة لغير الخسوف والكسوف كالزلزلة والريح الشديدة بدعة

(١) أحكام القرآن (٣١/٢) .

(٢) رواه البخاري في الأذان (٦١٤) ، عن جابر بن عبد الله .

وضلالة ، وصاحبها مبتدعا ضالاً ؛ لأنها مشروعة عند بعض الأئمة وإن كانت أدلتهم فيما نرى أو يرى الإمام الذي تفقَّهنا على مذهبه ، واهية مرجوحة .

نقول هذا تحذيراً من قوم لم يدرسوا أصول الدين ، ولم يتعرَّفوا مقاصد الشريعة ولمجرد ما يتلون آية أو حديثاً ويبدو لهم - وهم أشباه العامة - أن ما يقوله الإمام فلان أو الأئمة الأربعة مخالف للآية أو الحديث ، يَعْجَلُونَ إلى الإنكار ، ولا يبالون أن يُسَمُّوا العمل على ما ظهر لهم من أنه مخالف لنص الكتاب أو السنة ، بدعة ، وصاحبها مبتدعا .

وإذا كان في أشباه العامة مَنْ يقرأ الحديث في صحيح الإمام البخاري أو الإمام مسلم مثلاً ، ولا يحسن أن يتفقَّه فيه على مقتضى أصول الشريعة ، فيخفَّ إلى الطعن في مذاهب الأئمة حتى ينبذها بلقب البدعة ، فإن في المستضعفين من أهل العلم مَنْ يعتمد إلى أعمال يبتدعها العامة مخالفة للنصوص الجلية أو القواعد القطعية ، فيتطلب لها مخرجاً يبتغي بها مرضاتهم ، ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ (التوبة: ٦٢) .

من أضرَّ أنواع البدع :

ومن أضرَّ البدع ما يكون إتلافاً للمال ، وإنفاقاً له في غير جدوى ، كإيقاد الشموع على قبور الأولياء بقصد القربة .

ومن أجبها للخسار ما يعوق عن فعل خير ، كالاستخارات غير الشرعية ، فقد يتفق لفاتح المصحف أن يقع نظره على آية فيها معنى النهي - مثلاً - فيترك الأمر ، ويكون في فعله لو استشار أو اعتمد على الاستخارة الشرعية خير كثير .

ومن شرَّها ما يُفعل بدعوى القربة ويكون في الواقع مثيراً للأهواء ، مبعداً للنفوس عن التقوى ، كهذه الأشعار التي تُوصف فيها الخمور والغواني والغلمان ، ولا يتحاشى فيها عن ذكر العشق والهجر والوصال والعيون والثغور والرضاب ، ويُتغنَّى بها في المجامع بزعم أنها كنايات أو إشارات لها تعلق بالحضرة الإلهية أو النبوة .

ومن أسوأ البدع : ما يُضاهى به بعض طرق المخالفين ، كهذا الذي يدعو إليه بعض الزائغين أو المغفلين من إقامة خليفة (رُوحى) لا جند له ولا سلاح ، ولا يملك من تنفيذ الأحكام الشرعية قليلا ولا كثيرا ، يدعو إليه الزائغون ؛ لأنهم يريدون اتّخاذه رمزا لفصل الدين عن السياسة ، ويدعو إليه بعض المغفلين ؛ لأنهم لم يتنبهوا لسريرة الزائغين ، أو لما قصد الشارع في إقامة الخليفة من مصلحة اتحاد كلمة المسلمين وتنفيذ أحكام الشريعة على وجهها ، مَنْ يكون في لسانه حجة وفي يده قوة .

ومن البدع التي جاء الإسلام ليقْتلعها من منبتها : أعمال يبنّيها أصحابها على زعم أنها تقي من الجنّ ، وليس بينها وبين هذه الوقاية من صلة ، كذبح حيوان ، أو صنع طعام ، باعتقاد أنه يجلب رضاهم ، ويكون سببا لدفع ضرر يُتوهم أنه يجيء من ناحيتهم .

ذكر لابن شهاب أن إبراهيم بن هشام المخزومي أجرى عينا ، فقال له بعض المهندسين عند ظهور الماء : لو أهرقت عليها دما كان أحرى أن لا تفيض ولا تفور ، فتقتل مَنْ يعمل فيها ، فنحر جزائر^(١) حتى جرى الماء مختلطا بالدم ، وأمر فصنع له ولأصحابه منه طعام . فقال ابن شهاب : أما بلغه أن النبي ﷺ نهى أن يذبح للجن^(٢) ؟^(٣) .

ما زاده بعض الصحابة في العبادات :

وأودُّ هنا أن أنبّه على أمر ذي بال ، وهو ما ذكره بعض الأخوة الذين تحدّثوا عن البدعة من الميسرين في أحكامها ، والمتوسّعين في أمرها ، من زيادة بعض

(١) جمع جزور وهي الناقة المجزورة أي منحورة .

(٢) الموافقات للشاطبي (٢/٣٤٥ ، ٣٤٦) . والحديث رواه البيهقي في الضحايا (٩/٣١٤) ، وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٤/٣٥٩) : فيه عمر بن هارون ، وهو ضعيف مع انقطاعه ، عن الزهري مرسلأ .

(٣) السنة والبدعة لفضيلة الإمام الأكبر : محمد الخضر حسين ، (٢٥-٢٩) .

الصحابة رضوان الله عليهم بعض أذكار وتسبيحات ودعوات من عند أنفسهم ، لم يكن عندهم بها نصرٌ ولا إذن ، فأقرهم النبي ﷺ عليها ، ولم يبطلها أو ينههم ، بل أقرهم عليها ، وأثنى عليهم بسببها .

من ذلك : ما ذكره الأخ الباحث الداعية دكتور صلاح الدين الإدلبي في كتابه :
(البدعة المحمودة) ودفاعه عنه بقوة . ومن ذلك :

١- عن ابن عمر قال : بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ ، إذ قال رجل في القوم : الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا . فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ القائل كذا وكذا؟ » . فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله . قال : « عجبْتُ لها ، فُتحت لها أبواب السماء »^(١) .

وأقول : الظاهر من سياق الرواية أن ذلك الصحابي لم يكن قد سمع من النبي صلى الله عليه شيئا في جعل هذا الذكر في استفتاح الصلاة ، ولو كان ذلك عن أمره وتعليمه لما عجب لذلك ، وإنما كان ذلك عن اجتهاد من ذلك الصحابي ، ومحلُّ الشاهد : أن النبي ﷺ أقره على ذلك الاجتهاد ، ولو كان من المحذور على المرء المسلم أن يأتي بشيء في العبادة دون دليل خاص ؛ لأنكر عليه النبي ﷺ ، ولقال له : كيف تفعل في الصلاة شيئا دون أن آذن لك فيه؟!

٢- وعن أبي سعيد الخدري قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فنزلنا بقوم ، فسألناهم القرى ، فلم يَقْرُونَا ، فلدغ سيدهم فأتونا ، فقالوا : هل فيكم مَنْ يرقى من العقرب؟ قلت : نعم ، أنا ، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما . قال : فأنا أعطيكُم ثلاثين شاة . فقبلنا فقرأتُ عليه (الحمد لله) سبع مرات ، فبرأ . فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرتُ له الذي صنعتُ ، فقال : « وما علمتَ أنها رقية؟! اقْبِضُوا الغنم واضربوا لي معكم بسهم »^(٢) .

(١) رواه مسلم في المساجد (٦٠١) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الإجارة (٢٢٧٦) ، ومسلم في السلام (٢٢٠١) .

ولم يكن أبو سعيد الخدري يعلم أن الفاتحة رقية ، وأنها تُقرأ سبع مرات ، ولكن هكذا اجتهد ، وهكذا ألهمه الله عز وجل ، ولم يُنكر عليه رسول الله ﷺ اختيار سورة الفاتحة ، ولا اختيار العدد في الرقية .

٣- وعن رفاعه بن رافع الزُرقي رضي الله عنه ، أنه قال : كنا يومَ نصلِّي وراء النبي ﷺ ، فلما رفع رأسه من الركعة قال : « سمع الله لمن حمده » . قال رجل وراءه : ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف قال : « مَنْ المتكلم؟ » . قال : أنا . قال : « رأيتُ بضعة وثلاثين ملكاً يتدرونها ، أيهم يكتبها أول »^(١) .

وهذا إقرار من رسول الله ﷺ للذي قال هذه الكلمات ، وقد يكون قائلها قد سمعها من النبي ﷺ ، من قبل ، لكن الظاهر أنها ليست مما علّمه أن يقوله في الصلاة ، وأنه قالها في ذلك الاعتدال اجتهداً منه بإلهام من الله تبارك وتعالى ، فتقبلها منه ، وأنزل بضعة وثلاثين ملكاً يتسابقون أيهم يكتب قبل غيره ، لعظيم فضلها ورفعة شأنها .

٤- وعن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية ، وكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم بـ(قل هو الله أحد) ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ . فقال : « سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟ » . فسألوه ، فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقرأ بها . فقال النبي ﷺ : « أخبروه أن الله يحبه »^(٢) .

وهذا الحديث ظاهر في أن أمير السرية كان يختم القراءة في الصلاة بـ(قل هو الله أحد) ، اجتهداً منه ، لأنه صفة الرحمن جلّ وعلا ، فكان جزاؤه أن يحبه الله تعالى لحبه إياها .

٥- وروى نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن تلبية رسول الله ﷺ : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ،

(١) رواه البخاري في الأذان (٧٩٩) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في التوحيد (٧٣٧٥) ، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٣) .

لا شريك لك»^(١). وروى سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه مثل ذلك ، وزاد في آخره : لا يزيد على هؤلاء الكلمات^(٢).

وذكر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، إهلال رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالتلبية ، بمثل حديث ابن عمر ، وقال : والناس يزيدون : ذا المعارج ، ونحوه من الكلام ، والنبي ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً^(٣).

وكان عمر رضي الله عنه يهلُ بإهلال رسول الله ﷺ ويقول : لبيك اللهم لبيك ، لبيك وسعديك ، والخير في يديك لبيك ، والرغباء إليك والعمل^(٤).

وكان ابن عمر يقول نحواً من هذه الكلمات كذلك^(٥). وربما كان عمر يزيد : لبيك مرغوباً ومرهوباً ، لبيك ذا النعماء والفضل الحسن^(٦).

بل جاء من حديث أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال في تليته : « لبيك إله الحق لبيك »^(٧).

فظاهر من هذا : أن للتلبية ألفاظاً كان النبي ﷺ علّمها الناس ، وكان يلتزم بها ، ورواها عنه جماعة من الصحابة ، لكنه كان يسمع بعض الناس يزيدون : لبيك ذا المعارج ، ونحوها . فلا يقول لهم شيئاً ، وربما زاد هو عليه الصلاة والسلام مرة : « لبيك إله الحق لبيك » . وفي هذه السّعة زاد عمر وابن عمر بعض الألفاظ في التلبية .

(١) متفق عليه : رواه البخاري (١٥٤٩) ، ومسلم (١١٨٤) كلاهما في الحج .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في اللباس (٥٩١٥) ، ومسلم في الحج (١١٨٤) .

(٣) رواه أبو داود في المناسك (١٨١٣) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٥٩١) .

(٤) رواه مسلم في الحج (١١٨٤) .

(٥) رواه ابن أبي شيبة (١٣٦٤٥) .

(٦) رواه أحمد (٨٤٩٧) وقال منرجوه : إسناده صحيح على شرط البخاري ، وابن ماجه في

المناسك (٢٩٢٠) ، والحاكم في الصوم (٤٤٩/١) ، وصححه على شرط الشيخين ،

ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٤٦) .

قد يقال : إن هذا لا دلالة فيه ؛ لأن النبي ﷺ قد أذن في الزيادة على ألفاظ التلبية .
والجواب : هل استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في الزيادة؟! وقد كان جابر رضي الله
عنه قريباً من رسول الله عليه الصلاة والسلام في تلك الرحلة المباركة ، يرصد
أحوال المناسك ، فالظاهر أنه يذكر استئذان الناس في زيادة الألفاظ لو وقع ، وإذا
لم يذكر ذلك ، فالظاهر عدم الوقوع .

وإذا كان كثير من الناس قد انطلقوا يلبّون بتلبية رسول الله ﷺ ، ويزيدون فيها ،
فهذا يعني أنه قد استقرّ في أذهانهم - وهم في أواخر السنة العاشرة - أن باب
الأذكار فيه سعة ، وأن مثل تلك الزيادة تعبّر عما في مكنون كثير من القلوب من
مشاعر إيمانية وخضوع وتضرّع وإبتهال لله ربّ العالمين ، بينما يؤثر آخرون
الالتزام بتلبية رسول الله ﷺ ، التي علّمها للناس ، والتزم هو بها ، وكلّ على
خير^(١) اهـ .

وأنا أقول : إن هذا جائز للصحابة وحدهم دون غيرهم ، لأنهم إذا فعلوا شيئاً
والقرآن ينزل ، ولم يأتهم نهي عنه ، فهذا دليل المشروعية ، سكوت الوحي عنه
يعتبر إقراراً له ، ولا ينطبق هذا على من بعد الصحابة .

يقول سيدنا جابر بن عبد الله : كنا نعزل والقرآن ينزل ، فلم ينهنا^(٢) . فاستدلّ
بسكوت القرآن عن نهيمهم على مشروعية عزل الرجل عن امرأته عند الجماع ،
مخافة أن تحمل .

قال ابن القيم : وهذا من كمال فقه الصحابة وعلمهم ، واستيلائهم على معرفة
طرق الأحكام ومداركها ، وهو يدل على أمرين : أحدهما : أن أصل الأفعال
الإباحة ، ولا يحرم منها إلا ما حرمه الله على لسان رسوله ، الثاني : أن علم الرب
تعالى بما يفعلون في زمن شرع الشرائع ونزول الوحي وإقراره لهم عليه دليل على

(١) انظر : البدعة المحمودة للدكتور صلاح الدين الإدلي ص ٢٧-٣١ .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري (٥٢٠٧ ، ٥٢٠٨ ، ٥٢٠٩) ، ومسلم (١٤٤٠) ، كلاهما في
النكاح .

عفوه عنه ، والفرق بين هذا الوجه والوجه الذي قبله أنه في الوجه الأول يكون معفوا عنه استصحابا ، وفي الثاني يكون العفو عنه تقريراً لحكم الاستصحاب^(١) .

وليس من اللائق ولا من المقبول والمعقول أن نفتح الباب لكل الناس طوال العصور ، أن يزدوا في الأذكار والدعوات الماثورة من عند أنفسهم ما يشاؤون ، ونقبل منهم ، فهذا خطر كبير ، يفتح على الناس أبواباً من الزيادات والتحريفات لا يمكن حصرها ، ولا يمكن سدّها ، ولذا أرى أن نقتصر في هذا على الصحابة وحدهم . فما أقرّهم عليه الوحي ، ولم يندّد بما فعلوا ، ولا عيب عليهم شيء فيه ، فهو مقبول في الجملة ، وأما غير ذلك فلا . والله أعلم .

(١) إعلام الموقعين (٢/٢٧٩) .

تقسيم بعض العلماء البدعة إلى الأحكام الخمسة

اشتهر لدى بعض العلماء : أن البدعة تنقسم إلى الأحكام الشرعية الخمسة المعروفة : فمنها المحرمة ، والمكروهة ، ومنها الواجبة والمستحبة ، ومنها المباحة . وقد جاءني سؤال مطول عن هذا الأمر ، وأجبتُ عنه بتفصيل في كتابي (فتاوى معاصرة) ، ويحسن بي أن أوردته هنا : ما قولكم فيما ذهب إليه الإمام الكبير العز ابن عبد السلام في كتابه القيم (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) ، من تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام ، حسب الأحكام الشرعية الخمسة : فهناك بدعة واجبة ، وبدعة مستحبة ، وبدعة محرمة ، وبدعة مكروهة ، وبدعة مباحة .

وضرب مثلاً لكل واحدة من هذه البدع ، فقال رحمه الله : البدعة : فعل ما لم يُعهد في عصر رسول الله ﷺ . وهي منقسمة إلى : بدعة واجبة ، وبدعة محرمة ، وبدعة مندوبة ، وبدعة مكروهة ، وبدعة مباحة . والطريق في معرفة : ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة : فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة ، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة ، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة ، وإن دخلت في قواعد المكروه فهي مكروهة ، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة .

وللبدع الواجبة أمثلة :

أحدها : الاشتغال بعلم النحو ، الذي يفهم به كلام الله وكلام رسوله ﷺ ، وذلك واجب لأن حفظ الشريعة واجب ، ولا يتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

المثال الثاني : حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة .

المثال الثالث : تدوين أصول الفقه .

المثال الرابع : الكلام في الجرح والتعديل ، لتمييز الصحيح من السقيم .

وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على القدر المتعين ، ولا يتأتى حفظ الشريعة إلا بما ذكرناه .

وللبدع المحرمة أمثلة ، منها : مذهب القدرية ، ومنها مذهب الجبرية ، ومنها مذهب المرجئة ، ومنها مذهب المجسمة ، والرد على هؤلاء من البدع الواجبة .

وللبدع المندوبة أمثلة ، منها : إحداث الربط والمدارس وبناء القناطر ، ومنها : كل إحسان لم يُعهد في العصر الأول ، ومنها : صلاة التراويح . ومنها : الكلام في دقائق التصوف ، ومنها : الكلام في الجدل في جمع المحافل للاستدلال على المسائل إذا قصد بذلك وجه الله سبحانه .

وللبدع المكروهة أمثلة . منها : زخرفة المساجد ، ومنها تزويق المصاحف ، وأما تلحين القرآن بحيث تتغير ألفاظه عن الوضع العربي ، فالأصح أنه من البدع المحرمة .

وللبدع المباحة أمثلة ، منها : المصافحة عقيب الصبح والعصر ، ومنها التوسع في اللذيق من المأكول والمشرب والملابس والمساكن ، ولبس الطيالة ، وتوسيع الأكمام .

وقد يختلف في بعض ذلك ، فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ، ويجعله آخرون من السنن المفعولة على عهد رسول الله ﷺ فما بعده ، وذلك كالاستعاذة في الصلاة والبسملة^(١) .

وقد خالفه في ذلك العلامة المالكي الإمام أبو إسحاق الشاطبي ، ورأى أن البدعة لا تنقسم إلى هذه الأقسام ، فالبدعة لا تكون إلا محرمة ، ومشى على دلالة الحديث الظاهرة : « كل بدعة ضلالة »^(٢) .

فإلى أي الرأيين تميل؟ وما دليلك على هذا؟
وفقكم الله .

دكتور عبد السلام محمد

(١) انظر : قواعد الأحكام في مصالح الأنام : ص ٣٢٧ - ٣٢٩ ، ط دار القلم دمشق .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد :

فإن الحكم بين اثنين من فحول الأمة ، ومن الراسخين في علم الشريعة ، وممن أصَلُّوا فقه مقاصد الشريعة ، وقيامها على مصالح الناس ؛ ليس بالأمر الهين ، ومن أنا حتى أحكم بين عَلمين من أعظم أعلام الإسلام ، من الربانيين الذين علِّموا وعملوا وعَلِّمُوا؟! وأقصد بهذين العلمين : ابن عبد السلام والشاطبي .

كلُّ ما أستطيع قوله هنا : إنهما متَّفقان على النتائج ، وإن اختلفوا في التسميات والمصطلحات .

ويمكننا أن نقول : إن خلافهما في (المنهج) ، وإن اتَّفقا في نتائج الأحكام . فليس هناك شيء مما يعتبره ابن عبد السلام حراماً ، يعتبره الشاطبي حلالاً ، وليس هناك شيء مما يعتبره الأول فرضاً يعتبره الثاني مباحاً أو مستحباً . إنما خلافهما في تحديد مفهوم البدعة عند كليهما .

فابن عبد السلام يعتبر كلَّ ما لم يكن في عهد رسول الله ، فهو بدعة ، وهو مفهوم أقرب ما يكون إلى البدعة اللغوية ، وهي التي تقسَّم إلى الأقسام الخمسة التي ذكرها الشيخ الإمام عز الدين .

على حين نظر الشاطبي إلى (البدعة الشرعية) التي قال فيها الحديث : « كلُّ بدعة ضلالة »^(١) . فعرفَّها تعريفاً يُخرج كثيراً مما ذكره عزُّ الدين ، أن يكون منها ، وإن لم يتغيَّر حكمها .

فتعلَّم النحو والعربية ، وتدوين أصول الفقه ، والفقه نفسه ، إلى غيرها من العلوم الشرعية واللغوية وغيرها ، كلُّها فرض كفاية على الأمة ، ولكنها لا تدخل في البدعة عند الشاطبي . وذلك أنه عرَّف البدعة بأنها : طريقة مخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد منها المبالغة في التعبد لله . وسنشرح فيما يلي هذا التعريف .

(١) سبق تخريجه ص ٩ .

١- فأول أركان البدعة ومقوماتها : أن تكون في الدين ، أما ما كان في أمور العادات وشؤون الدنيا ، فلا يدخل فيه الابتداع ، بل أقول : إن الابتداع والابتكار مطلوب فيه . وفيه جاء الحديث الصحيح : « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً سَيِّئَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ »^(١).

ولهذا مدَحُوا عمر بما كان في عهده من ابتكارات سموها (الأوليات) ، فهو أول مَنْ مَصَّرَ الْأَمْصَارَ ، وأول مَنْ دَوَّنَ الدَّوَاوِينَ ، وأول مَنْ اتَّخَذَ تَارِيخًا خَاصًّا بِالْمُسْلِمِينَ ، وأول مَنْ اتَّخَذَ دَارًا لِلسَّجْنِ ، إلخ .

على خلاف أمر الدين ، فهو قائم على الاتِّبَاعِ ، وهذا ما صرَّح به الحديث المتَّفَقُ عليه عن عائشة مرفوعاً : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ »^(٢) ، ومعنى « أمرنا » ، أي أمر ديننا ، ومعنى « فهو ردٌّ » ، أي مردود عليه غير مقبول منه .

ولهذا لم يكن مقبولا من بعض الناس أن يرفضوا وسيلة (الانتخابات) لمعرفة أصلح الناس لينوب عنهم في مجلس النواب ، أو الشورى ، بأن هذه بدعة مُحدثَة ، لم تكن على عهد رسول الله ، وإنما كان عدم قبول ذلك الرأي ، لأن الموضوع ليس في أمور الدين والعبادات ، بل من أمور الدنيا والعادات .

٢- الركن الثاني ، أو المقوم الثاني للبدعة : أن تكون هذه الطريقة مضاهية للطريقة الشرعية ، بحيث يمكن أن تلبس بها ، وتلحق بزمرتها ، لشبهها بها بوجه من الوجوه .

(١) رواه مسلم في الكسوف (١٠١٧) ، وأحمد (١٩١٥٦) ، عن جرير بن عبد الله .

(٢) سبق تخريجه ص ٩ .

كأن يضاف إلى الأذان جملة أو جمل ليست منه ، كالذين أضافوا شهادة ثالثة ، بعد الشهادة لله بالوحدانية ، ولمحمد بالرسالة ، وقالوا : وأشهد أن علياً ولي الله^(١) . وهو لا شك ولي الله بشهادة رسول الله له ، وشهادة الأمة ، والشهادة للأولياء بالولاية قريبة الشبه من الشهادة للرسول بالرسالة ، فهذا وجه الالتباس ، ولكنها مرفوضة لأن الأصل في العبادات الشعائرية هو المنع والتضييق فيها ، لأنها توقيفية ، إلا ما أذن به الشارع فيها ، وحدد صورته وكيفيته ، حتى لا يشرع الناس في الدين ما لم يأذن به الله .

ومثل : أن يشرع الله في الصلاة التكبير للانتقال بين الأركان ، ويحوله الناس إلى التسبيح أو التهليل أو التحميد ، باعتبار كل منها ذكراً لله ، وهذا مردود على من فعله أو ارتآه ، لأن الله لم يشرعه في كتابه ولا على لسان رسوله .

٣- والركن الثالث في البدعة كما عرفها الشاطبي : أن يقصد بها المبالغة في التعبد والتقرب إلى الله تعالى .

وهذا يؤكد صلة البدعة بالجانب الديني ، ولهذا يقصد أصحابها من هذه (الزوائد) التي يلصقونها بالدين ، ويضيفونها إليه ، المبالغة في التعبد : كأنما لم يكفهم ما شرع الله لهم ، فاستحسنوا بهوهم أن يزيّدوا على ما شرعه من عند أنفسهم أشياء أخرى ، تُشبع نهمهم فيما ظنّوا ، وفتحوا على أنفسهم باب (الزيادة في الدين) ، وهذا باب شر إذا فتح لم يُغلق ، بل يظلّ من دخله يتوسّع فيه ، حتى يصبح الدين شيئاً آخر غير ما شرع الله ، وألحق الناس به من الأحكام والتكاليف ما تنوّع به الظهور ، وتضيّق به الصدور ، وما تعجز طاقة الإنسان العادي عن حمله إلا بمشقة غير معتادة ، ولذا علّم الله المسلمين أن يدعوا ويقولوا : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا

(١) وهو ما التزمه الشيعة الإمامية في أذانهم ، وإن كان المحققون من علمائهم يقرون : أن هذه الزيادة لم يجئ بها قرآن ولا سنة ، ولم تسمع في عهد الرسول ولا عهد علي ، ولكنهم يهادنون أهواء العامة ، ولا ينكرون عليهم .

بِهِ^١ وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا^٢ أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكَافِرِينَ ﴿ (البقرة: ٢٨٦) .

وهؤلاء كأنما يعاكسون ما جاء به محمد عليه السلام ، من التيسير في التكليف ،
وتشريع الرخص ، وإباحة المحظور عند الضرورات ، واستثناء أصحاب الأعدار
وغيرها ، ولذا كان عنوان رسالته في كتب الأقدمين أنه ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ
إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ^٣ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا
النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ^٤ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٧) .

وهكذا زُمر المبتدعين في دين الله ؛ يناقضون ما جاء به محمد ﷺ ، فهو ييسر
وهم يعسرون ، وهو يقلل التكليف وهم يكثرون ، وهو يخفف عن الخلق وهم
يثقلون ، وقد قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ تَخَفَّفَ عَنْكُمْ^٥ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾

(النساء: ٢٨) .

أعتقد أن منهج أبي إسحاق الشاطبي في بحث قضية البدعة وتحديدتها : كان
أدق وأضبط من منهج الإمام عز الدين ، ولكل فضيلة ونية .
ولقد أدار الشاطبي كتابه الفريد (الاعتصام) كله حول موضوع البدعة وتأصيله
وتحقيقه ، وإن لم يكمله رحمه الله^(١) انتهى .

(١) انظر : كتابنا (فتاوى معاصرة) (٤/١١٩-١٢٤) .

خلاصة

نماذج من اختلاف المضيقين للبدعة من المعاصرين في بعض المحدثات

لأخينا الباحث السعودي - من الأحساء في المنطقة الشرقية - الدكتور عبد الإله العرفج ، كتاب جيد ، تعب في تصنيفه والتدليل عليه ، سمّاه (مفهوم البدعة وأثره في الفتاوى المعاصرة) ، وهو يحاول بكتابه القوي : أن يقف ضدّ التيار الذي يتشدّد في تبديع المسلمين ، وفي وصف كثير من الأعمال بأنها بدعة ضلالة ، وأنا معه في اتّجاهه ضدّ الغلو والتشدّد ، وإن كنتُ لا أوافق على تقسيم البدعة التقسيم الخماسي المشهور ، وإن كان هذا خلافاً في المصطلحات .

كما أنني أخالفه في تمشية بعض ما جوزه - مع بعض العلماء - من المبتدعات ، وهذه سنّة الله في خلقه ، أن يختلفوا في كثير من المسائل ، ومع هذا يَسَعُ بعضهم بعضاً .

ومما عني به العرفج في كتابه أنه ذكر في أواخره (عدداً من المُحدثات الدينية ، التي اشتملت على كثير من أنواع العبادات ، كالصلاة والدعاء والذكر والصدقة وبرّ الوالدين ، وقراءة القرآن وحفظه ، والدعوة إلى الله والاقتداء بالعلماء ومواساة المسلمين ، ومع ذلك كلّه فإن شريحة عريضة من العلماء المضيقين لمعنى البدعة من المدرسة السلفية المعاصرة ، لا يجدون حرجاً شرعياً من الإفتاء بجوازها ، بل دعمها ورعايتها والمشاركة فيها .

وما من مسألة من تلك المسائل الدينية التي اختلف فيها العلماء المضيقون لمعنى البدعة ، إلا كان لبعض علمائهم من المدرسة نفسها حكم فيها بأنها بدعة ، ووصفها علماء آخرون منهم بأنها جائزة أو مشروعة ، ولعلّ أخطر ما يتعلّق بهذا الاختلاف أن يتعامل معه بعض المُتسرّعين والمتجرّئين من طلبة العلم بتشنّج

وتشدد ؛ لأنهم سيصلون إلى نتيجة ، مفادها أن أحداً من العلماء المضيقين لمعنى البدعة لا يخلو من الابتداع .

فإن مَنْ أخذ بقول الشيخ محمد بن عثيمين ، والشيخ الألباني رحمهما الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ، ببدعة الجلوس للعزاء وضرورة اجتنابه : لزمه تبديع الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، والشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله ؛ لتجويضهما إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله ببدعية عشاء الوالدين : لزمه تبديع الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، والشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ؛ لتجويضهم إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن عثيمين رحمهما الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ، ببدعة تخصيص يوم الجمعة لزيارة القبور : لزمه تبديع الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله ؛ لتجويضه إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ الألباني رحمه الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ، ببدعية اتّخاذ المسبحة للذكر : لزمه تبديع الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد ابن عثيمين ، والشيخ عبد الله بن جبرين رحمهم الله ؛ لتجويضهم إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ بكر أبو زيد ، والشيخ الألباني رحمهما الله ، ببدعية دعاء ختم القرآن في الصلاة : لزمه تبديع الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد ابن عثيمين ، والشيخ عبد الله بن جبرين رحمهم الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ؛ لتجويضهم إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ بكر أبو زيد ، والشيخ عبد الرازق عفيفي رحمهما الله ، ببدعية افتتاح المحافل بقراءة القرآن : لزمه تبديع الشيخ الألباني رحمه الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ؛ لتجويضهما إياه .

وَمَنْ أخذ بقول الشيخ الألباني رحمه الله ببدعية قبض اليدين بعد الرفع من الركوع : لزمه تبديع الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن عثيمين رحمهما الله ، والشيخ صالح الفوزان حفظه الله ؛ لتجويضهم إياه .

ويجري القول في بقية المسائل الأخرى إذا ما تمَّ التعامل مع موضوع الخلاف بتشدُّد وتشنُّج ، أما إذا تمَّ التعامل معه مقروناً بفقه الخلاف وأدب الرأي ، فما ثمَّ ابتداع ولا مبتدع منهم بحمد الله عزَّ وجلَّ .
والجدول التالي يوضِّح ما أسلفناه من الخلاف في المسائل المتقدمة :

المحدثة	بدعة أو لا أصل له أو يجتنب	مشروع أو جائز
مجالس العزاء	ابن عثيمين والفوزان والألباني	ابن باز وابن جبرين
عشاء الوالدين	ابن عثيمين	ابن باز وابن جبرين والفوزان
تخصيص يوم الجمعة لزيارة المقابر	ابن باز وابن عثيمين والفوزان	ابن جبرين
اتخاذ المسبحة للذكر	الفوزان والألباني	ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين
تكرار العمرة في رمضان	ابن عثيمين	ابن باز والفوزان واللجنة الدائمة
دعاء الختم في الصلاة	الألباني وبكر أبو زيد وابن عثيمين ^(١)	ابن باز وابن جبرين والفوزان وابن عثيمين
بدء المحافل بقراءة القرآن	بكر أبو زيد وعفيفي وابن عثيمين ^(٢)	الفوزان والألباني

- (١) تقدم (أي : في كتاب مفهوم البدعة ، للدكتور عبد الإله العرفج) أن الشيخ محمد بن عثيمين يرى أن دعاء الختم في الصلاة لا أصل له ، وأن الصلاة لا يجوز إحداث شيء فيها إلا بدليل ، ولكنه لا يحب إطلاق لفظ البدعة عليه ؛ لأن « علماء السنة » مختلفون فيه ، وأنه ينبغي للمأموم أن لا يفارق الجماعة في دعاء الختم ، ولذلك ذكرته في كلا الحقلين .
- (٢) تقدم أن للشيخ محمد بن عثيمين رأياً وسطاً في هذه المسألة رغم عدم ورود أصل لها .

التمايل أثناء قراءة القرآن	بكر أبو زيد واللجنة الدائمة ^(١)	ابن عثيمين
القراءة من المصحف في الصلاة	الألباني	ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين والفوزان
احتفالات حفاظ القرآن	الألباني واللجنة الدائمة	ابن عثيمين والفوزان
تقبيل المصحف الشريف	ابن عثيمين والألباني واللجنة الدائمة	ابن باز والفوزان ^(٢)
محاريب المساجد	الألباني	ابن باز وابن عثيمين والفوزان واللجنة الدائمة
رسم خطوط على فرش المساجد	الألباني	ابن عثيمين والفوزان وعفيفي واللجنة الدائمة
سكّة الإمام بعد الفاتحة	الألباني والفوزان ^(٣)	ابن باز وابن عثيمين والفوزان واللجنة الدائمة
قبض اليدين بعد الركوع	الألباني	ابن باز وابن عثيمين والفوزان
صلاة القيام في العشر الأواخر	لا أعلم	ابن عثيمين وابن جبرين

(١) تقدم أن الرأي الأخير للجنة الدائمة كراهية التمايل أثناء قراءة القرآن .

(٢) تقدم أن الشيخين يريان أن لا أصل للتقبيل عن النبي ﷺ ، ولكنه وارد عن بعض الصحابة ومن فعله فلا بأس به ، ولكن الأولى تركه .

(٣) تقدم أن الشيخ صالح الفوزان يرى أنه لا دليل على سكّة الإمام بعد التأمين ، ولكن بعض العلماء استحسناها ؛ لتمكين المأموم من قراءة الفاتحة ، فذكرته في الحقلين .

ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين والفوزان	الألباني	الزيادة على إحدى عشرة ركعة في قيام رمضان
لا أعلم	الألباني	تقسيم صلاة التراويح في العشر الأواخر من رمضان
ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين والفوزان	الألباني	تطويل اللحية زيادة على القبضة
لا أعلم له محرماً	لا أعلم له محرماً	ملتقيات تكريم العلماء
ابن باز وابن عثيمين وابن جبرين ^(١)	الفوزان	التهنئة بالعام الهجري
ابن عثيمين	الفوزان	تحري تواريخ محدّدة لشرح مناسبات معينة

قال الدكتور: عبد الإله العرفج حفظه الله: وأعيد التأكيد بأنني لم أقصد من عرض تلك المسائل وتحليلها أن أرمي بالابتداع أحداً من علماء المسلمين ، وليس هذا منهجاً سليماً ، بل يجب الحذر منه والبعد عنه ، وإنما أردتُ أن أبين للمتسرّعين والمتجرئين من طلبة العلم خطورة المسارعة والمجازفة بالحكم على أحد من المسلمين بالابتداع ؛ لمجرد مخالفته لمشايخه وعلماء مذهبه ؛ لأن هذا المسلك الخطير سينتهي به إلى رمي كبار علماء الأمة بالابتداع في الدين ، ولن يسلم منه أحد ؛ لأنهم جميعاً مختلفون في بعض تطبيقاتها الجزئية .

نعم ، إنها محاولة أردتُ منها ردّ طالب العلم المتسرّع إلى رُشده ؛ ليتريث

(١) تقدم أن أولئك العلماء الأفاضل يشترطون ضوابط معينة للقول بمشروعيتها .

ويتبصّر ، قبل حكمه على أحد من المسلمين بالابتداع في الدين ، ولعله يعلم أن المسلك الذي يستخدمه في التبديع مسلك خطير ؛ لثلاثة أسباب :

الأول : أنه منطق ضعيف بالمقياس الشرعي .

الثاني : أنه ينتج عنه تبديع جمهور عريض من المسلمين من غير حُجّة سائغة .

الثالث : أنه ينتج عنه تبديع كبار العلماء المضيّقين لمعنى البدعة أنفسهم .

وَمَنْ كَانَ مِنْصَفًا فسيحظى كلامي عنده بالقبول ، وَمَنْ أَبَى إِلَّا التمسك برأيه فما أملك هدايته ، ولكن الله يتولّى هداه^(١) .

ومن كان من أهل العلم ، وقرأ الكلام الذي نقلناه هنا بأدلته وخلافاته ، وكان من أهل العدل والإنصاف ، ولم يكن عنده هوى لنفسه ، ولا موقف معين ، ضد واحد أو جماعة من الناس ، فإنه لا شك سيكون أميل إلى التوازن والاعتدال في رأيه ، وأبعد عن الشطح والغلو والتشدد في كل أمر ، صَغُرَ أو كَبُرَ ، قَرُبَ من السنة أو بعد .

وَمَنْ قرأ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية كلّهُ ، وضمَّ بعضه إلى بعض ، وكذلك كلام تلميذه الإمام ابن القيم ، سيجد فيما كتبه كثيرا مما يهتدي به الدعاة إلى الحقّ ، والعلماء الراسخون في العلم ، وأهل الوسطية في الدين ، الذين يبتعدون عن تنطّع المتنتطعين ، وعن تسبّب المتسببين .

* * *

(١) انظر : مفهوم البدعة وأثرها في اضطراب الفتاوى المعاصرة ، ص ٣٥١ - ٣٥٥ ، للدكتور : عبد الإله العرفج .

محاربة البدعة

الفرق المبتدعة التي نشأت مبكراً :

تتبع شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه ، وخصوصا (منهاج السنة) نشأة البدع الكبرى ، والمذاهب الكلامية وتطورها ، وكان مما قاله : (أن كان المسلمون - في أول أمرهم - على ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق ، الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول ، فلما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وباع المسلمون علياً على الخلافة ، ووقعت الفتنة [بين المحافظين على الخلافة ، والمطالبين بدم عثمان] ، فاقتتل المسلمون بصفيين ، وقُتل مَنْ قتل ، مرقت المارقة التي قال فيها النبي ﷺ : « تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين ، يقتلهم أولى الطائفتين بالحق »^(١) . وكان مروقها لما حُكّم الحكماء وافترق الناس على غير اتفاق . [فظهرت فرقة الخوارج ، التي صحّت فيها الأحاديث المستفيضة عن علي ابن أبي طالب ، وعن أبي سعيد الخدري ، وعن غيرهما] .

وحدثت أيضاً بدعة التشيع ، كالغلاة المدّعين لإلهية علي ، والمدّعين النص على علي رضي الله عنه ، السابّين لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فعاقب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه الطائفتين : قاتل المارقين ، وأمر بإحراق أولئك الذين ادّعوا فيه الإلهية ، فإنه خرج ذات يوم فسجدوا له ، فقال لهم : ما هذا؟ فقالوا : أنت هو . قال : مَنْ أنا؟ قالوا : أنت الله الذي لا إله إلا هو . فقال : ويحكم! هذا كفر ، ارجعوا عنه ، وإلا ضربت أعناقكم! فصنعوا به في اليوم الثاني والثالث كذلك ، فأخّرهم ثلاثة أيام ؛ لأن المرتد يستتاب ثلاثة أيام ، فلما لم يرجعوا ، أمر بأخاديذ من نار فخذت عند باب كندة ، وقذفهم في تلك النار . وروى عنه أنه قال :

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٦٤) ، عن أبي سعيد الخدري .

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قُبْرًا^(١)

وقتل هؤلاء واجب باتفاق المسلمين ، لكن في جواز تحريقهم نزاع : فعلي رضي الله عنه ، رأى تحريقهم ، وخالفه ابن عباس وغيره من الفقهاء ، قال ابن عباس : أما أنا فلو كنت لم أحرّقهم ؛ لنهي النبي ﷺ ، أن يعذب بعذاب الله ، ولضربت أعناقهم ؛ لقول النبي ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » وهذا الحديث في صحيح البخاري^(٢).

وأما السبابة^(٣) الذين يسبون أبا بكر وعمر ، فإن علياً لما بلغه ذلك طلب ابن السوداء^(٤) الذي بلغه ذلك عنه ، وقيل : إنه أراد قتله ، فهرب منه إلى أرض قرقيسيا^(٥).

وأما المفضلة الذين يفضلونه على أبي بكر وعمر ، فروي عنه أنه قال : لا أوتى بأحد يُفضّلني على أبي بكر وعمر إلا ضربته حدّ المفترى [يريد حدّ القذف] ، وقد

(١) رواه أبو طاهر المخلص في مخلصياته (٥٤٨) ، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح (٢٧٠/١٢) .

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠١٧) .

(٣) هم الذين يسبون الصحابة من الرافضة ، وقيل : إنهم الذين ينتسبون إلى رجل اسمه عبد الله ابن سباب ، وانظر : الدكتور محمد جابر عبد العال : حركات الشيعة المتطرفين ، ص ٩-٦١ ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٣٧٣/١٩٥٤ .

(٤) قال الدكتور محمد رشاد سالم ، في تحقيقه كتاب (منهاج السنة النبوية لابن تيمية) : هناك اختلاف بين العلماء فيما إذا كان ابن السوداء هو عبد الله بن سبأ أم أنه شخص آخر . فابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق ، ص ١٤٤) يذهب إلى أن ابن السوداء كان يهوديا وافق عبد الله بن سبأ على رأيه بغية إثارة الفتنة . وتابع الإسفراييني (التبصير في الدين ، ص ٧٢) ابن طاهر على ذلك . وسبق أن ذكرنا عند الكلام عن عبد الله بن سبأ والسبئية ما نقله النوبختي من أن عبد الله بن سبأ كان يهوديا ، وقد نقل ذلك أيضا الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٥٥) مما يفهم منه أنه وابن السوداء شخص واحد . وانظر أيضا تعليق الشيخ الكوثري في (الفرق بين الفرق) ص ١٤٤ ؛ أحمد أمين : فجر الإسلام ، ص ١١٠ . محمد رشاد سالم .

(٥) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٣/٤٥) .

تواتر عنه أنه كان يقول على منبر الكوفة : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر^(١). روي هذا عنه من أكثر من ثمانين وجها ، ورواه البخاري وغيره^(٢) ، ولهذا كانت الشيعة المتقدمون كلهم متفقين على تفضيل أبي بكر وعمر ، كما ذكر ذلك غير واحد .

فهاتان البدعتان : بدعة الخوارج والشيعة ، حدثتا في ذلك الوقت لما وقعت الفتنة ، ثم إنه في أواخر عصر الصحابة حدثت بدعة القدرية والمرجئة ، فأنكر ذلك الصحابة والتابعون ، كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله ووائل ابن الأسقع .

ثم إنه في أواخر عصر التابعين - من أوائل المائة الثانية - حدثت بدعة الجهمية منكرة الصفات ، وكان أول من أظهر ذلك الجعد بن درهم ، فطلبه خالد ابن عبد الله القسري فضحى به بواسطة ، فخطب الناس يوم النحر ، وقال : أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم ، إنه زعم أن الله تعالى لم يتخذ إبراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما ، تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا . ثم نزل فذبحه^(٣) .

ثم ظهر بهذا المذهب الجهم بن صفوان ، ودخلت فيه بعد ذلك المعتزلة ، وهؤلاء أول من عرف عنهم في الإسلام أنهم أثبتوا حدوث العالم بحدوث الأجسام ، وأثبتوا حدوث الأجسام بحدوث ما يستلزمها من الأعراض ، وقالوا : الأجسام لا تنفك عن أعراض محدثة ، وما لا ينفك عن الحوادث أو ما لا يسبق الحوادث فهو حادث ؛ لامتناع حوادث لا أول لها^(٤) .

* * *

(١) رواه البخاري في أصحاب الرسول ﷺ (٣٦٧١) ، وأحمد (٨٧٩) .

(٢) قال الدكتور محمد رشاد سالم ، في تحقيقه كتاب (منهاج السنة النبوية لابن تيمية) : (سبقت الإشارة (ص ١٢) إلى هذه الرواية ، حيث أطلق ابن تيمية على المفضلة لفظ (المفترية) . ونقلنا هناك (ت ٣) نص كلام محمد ابن الحنفية بن علي بن أبي طالب ، كما رواه البخاري في صحيحه اهـ .

(٣) رواه البخاري في خلق أفعال العباد ص ٢٩ .

(٤) منهاج السنة لابن تيمية ، بتحقيق محمد رشاد سالم ، (١/٣٠٦-٣١٠) .

تصنيف الناس في عصرنا :

أودُّ أن أُحذِّر بعض الإخوة المتدينين ، والذين أُتيح لهم أن يقرأوا بعض الكتب عن علماء السلف ، وأن يكون لدى بعضهم معرفة جيّدة ببعض المواد الشرعية من فقهية ، أو أصولية ، أو تفسيرية ، أو حديثية ، أو كلامية ، أو صوفية ، ومنهم من سمعتُ له أو قرأتُ له كلاماً جيّداً يدلُّ على حسن فهم ، وعلى أن نور العلم قد وصل شعاع منه إلى قلبه ، يتّسع يوماً بعد يوم ، بحسب ما يُتاح له من زيادة في العلم ، والعمل ، والدعوة إلى الله ، أو السعي في خير المجتمع ، وخير الأمة كلّها .

وبعضهم قد لا يصل إلى هذه الدرجة ، ولكنه يظلُّ يتطلّع إلى المزيد من العلم ، فإن العلم بحر لا ساحل له ، ولا قرار له ، والله تعالى يقول لأهله : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥) ، ويقول لرسوله ، وخاتم رسله محمد : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (طه: ١١٤) .

فلم يأمره بطلب الزيادة إلا في العلم ، وهو دليل على أن العباد كلّهم في أمسِّ الحاجة إلى هذه الزيادة في العلم .

ولهذا قال الإمام الشافعي :

كَلَّمَا أَذْنَبِي الدَّهْرَ أَرَانِي نَقْصَ عَقْلِي
أَوْ أَرَانِي ازْدَدْتُ عِلْمًا زَادَنِي عِلْمًا بِجَهْلِي

أول ما يطلب من أهل العلم : أن يحترم بعضهم بعضاً ، وأن لا يدّعي أحدهم أنه قد أُوتي العلم كلّهُ ، وأن لا أحد أعلم منه ، فسيكتشف أن هذا كلّهُ ادّعاء باطل ، وأن العلم موزّع بين الناس ، وربما كان عند أحدهم - وهو مغمور في الناس - ما ليس عند الكبراء والأعمدة والأساطين .

إننا هنا نحبُّ أن نقول لإخواننا العلماء ، الذين نحبُّهم في الله ، ونحترم أشخاصهم ، حتى من أسأؤوا إلينا منهم : إن العالم إذا كان عالماً حقاً ، واجتهد في علمه ، ووصل بعد اجتهاده وبحثه إلى رأي ، فهو مأجور عليه ، وإن كان خطأ ، إذا لم يستطع أن يصل إلى الحقيقة العلمية ، التي تمثّل الحقَّ في هذه القضية . وهو

ما اختصت به هذه الشريعة ، وهذه الأمة : أن العالم إذا اجتهد فأصاب ، فله أجران : أجر الاجتهاد ، وأجر الإصابة . وإذا اجتهد فأخطأ ، فله أجر واحد : أجر الاجتهاد فقط . وهو ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص^(١) .

حديث الثلاثة وسبعين فرقة :

وأود أن أقول هنا رأياً وصلت إليه بعد اطلاع وبحث واجتهاد وسؤال ومناقشة : وهو أنني لم أقتنع بصحة حديث الثلاثة وسبعين فرقة ، التي تنقسم إليها أمة محمد ﷺ ، وأنها كلها في النار ، إلا واحدة^(٢) . وهي التي يطلق عليها : الفرقة الناجية .

وأنا لا أوافق علماء الأمة الكثيرين ، الذين قبلوا هذا الحديث بدون بحث عن أسانيده ، أو الذين صحّحوه أو حسّنوه بعد بحث ، وهم على عيني ورأسي .

وأرى أن هذا الموضوع الكبير ، يحكم على أمة الإسلام الكبرى ، خلال تاريخها ، ويقرر مصاير أبنائها وبناتها ، وأنهم ثلاثة وسبعون فرقة في النار إلا واحدة ، كان يحتاج إلى حديث أصح وأقوى وأكثر رواة من هذا الحديث ، الذي لم يروه أحد الصحيحين ، برغم أهميته القصوى ، ولم تخل أسانيده من قول أو أقاويل فيها .

وعلى كلّ حال ، يهمني أن آخذ مما قيل فيه : أن هذه الفرق الثنتين وسبعين ليست كافرة ، بل كلها منبثقة من الأمة المحمدية ؛ لأنه قال فيها : « تفرق أمتي » . فهذا مبدأ طيب . وما داموا من أمة محمد ، فليسوا من المخلّدين في النار خلوداً أبدياً ، كالكفار .

ونحن نقول : إن لدينا بديلاً عن الفرقة الناجية ، التي لم تثبت بحديث صحيح لا شبهة فيه ، وهو (الطائفة المنصورة) ، التي صحّت بها الأحاديث الكثيرة الوفيرة

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) ، ومسلم في الأفضية (١٧١٦) .

(٢) انظر كلامنا عليه في كتابنا (الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم) ص ٣٤ ، طبعة دار الشروق .

المستفيضة ، التي جاءت عن عدد من الصحابة ، وجاءت في الصحيحين وفي غيرهما من السنن والمصنفات والمسانيد والمعاجم .

وانظر ما جاء في صحيح الجامع الصغير وزياداته ، عن : عمر ، والمغيرة ، وثوبان ، ومعاوية ، وأبي هريرة ، وقرّة بن إياس ، وجابر ، وعمران بن حصين ، وعقبة بن عامر ، وزينب بنت أبي سلمة ، وابن عمر ، وجابر بن سمرّة ، وأبي أمامة الباهلي ، وغيرهم .

الطائفة المنصورة :

فقد دلّت هذه الأحاديث - وما أصحّها وما أعظمها وما أوفرها - أن هناك طائفة طيبة من هذه الأمة المباركة ، أمة القرآن ، وأمة الإسلام ، وأمة محمد عليه الصلاة والسلام ، يُسمّيها العلماء : الطائفة المنصورة ، وإنما أطلقوا عليها هذه التسمية من نفس الألفاظ التي نطقت بها الأحاديث النبوية مثل قوله عليه الصلاة والسلام : « لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين ، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون »^(١).

« لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحقّ ظاهرين إلى يوم القيامة » ، قال : « فينزل عيسى ابن مريم ﷺ ، فيقول أميرهم : تعال صلّ لنا ، فيقول : لا ، إن بعضكم على بعض أمراء . تكرمة الله هذه الأمة »^(٢).

« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحقّ ، لا يضرّهم من خذلهم ، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك »^(٣).

« لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرّهم من خذلهم أو خالفهم ، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس »^(٤).

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الاعتصام (٧٣١١) ، ومسلم في الإمامة (١٩٢١) ، عن المغيرة بن شعبة .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (١٥٦) ، عن جابر .

(٣) رواه مسلم في الإمامة (١٩٢٠) ، عن ثوبان .

(٤) متفق عليه : رواه البخاري في فرض الخمس (٣١١٦) ، ومسلم في الإمامة (١٠٣٧) عن معاوية .

«ولن تزال طائفة من أمتي منصورين ، لا يضرُّهم مَنْ خذلهم حتى تقوم الساعة»^(١).

«لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ، ظاهرين على مَنْ ناوأهم ، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال»^(٢). وغيرها كثير .

أما وصف بعض الدعاة لبعض الجماعات المعاصرة بأنهم من المبتدعة ، وأنهم ليسوا من الفرقة الناجية ، فهذه مجازفة لا يجرؤ عليها عالم يخشى الله جلَّ جلاله ويتَّقِيه ، ويعمل على إرضائه عزَّ وجلَّ .

وهناك جماعات كثيرة في العالم الإسلامي في كلِّ البلاد ، بعضها في بلد واحد ، وبعضها في بلدين أو ثلاثة ، أو أربع ، وبعضها في بلاد كثيرة ، مثل : جماعة (الإخوان المسلمين) ، التي أسَّسها الإمام الشهيد حسن البنا في مصر ، وانتقلت في عهده إلى بلاد شتَّى ، إلى أن أصبحت اليوم في أكثر من سبعين بلداً ، بعضها في البلاد الإسلامية ، وبعضها في بلاد غير إسلامية .

وهناك جماعات سلفية ، وجماعات سنية ، وجماعات سلفية جهادية ، وهناك تنظيم القاعدة ، الذي أسَّسه أسامة بن لادن ، رحمه الله ، وأيّده الطبيب المصري ثم ورثه أيمن الظواهري ، وهناك جماعات الجهاد المختلفة ، وهناك جمعيات صوفية ، وأحزاب سياسية ، وغير ذلك من التجمُّعات المختلفة في صورها وأسمائها .

وبعض الناس يرمي كثيراً من هذه الجمعيات بالابتداع في الدين ، ويرى أنها بابتداعها في ضلالة ، وكلُّ ضلالة في النار ، ويرميها بكلِّ ما يُخرج الناس من

(١) رواه أحمد (١٥٥٩٧) وقال مخرجه : إسناده صحيح ، والترمذي في الفتن (٢١٩٢) ، وقال حسن صحيح ، وابن ماجه في المقدمة (٦) ، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٠٣) ، عن قرة بن إياس .

(٢) رواه أحمد (١٩٩٢٠) وقال مخرجه : إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأبو داود في الجهاد (٢٤٨٤) ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢٤٥) ، عن عمران بن حصين .

الإسلام إلى الجاهلية ، ومن الله إلى الطاغوت ، ومن السنة إلى البدعة ، ومن أتباع محمد رسول الله إلى أتباع الشيطان .

وأنا لا أريد أن أدخل في مناقشة هذه الجزئيات الكثيرة المتضاربة والمتخالفة ، والتي تحتاج إلى وقت طويل ، لتمييز الخبيث منها من الطيب . ولكن أستطيع أن أقول هنا : إننا بطول ما درسناه في هذه القضية ، قضية البدعة والسنة ، وما دار حولها من بحوث أصيلة ومستفيضة ، أصبح لدينا قدرة على أن نميز بين الحق والباطل فيما يدعى لنا أنه بدعة من الأعمال ، وأن صاحبه مبتدع ، وما ليس كذلك ، ونقول : هذه بدعة ضلالة ، وهذه ليست كذلك .

البدع المختلف فيها :

كما أننا نستطيع أن نقول : إن هذه الفئة من الناس وإن كانت مبتدعة ، فليست بدعتها من النوع الذي لا شك في بدعيته ، بل هو من النوع الخفيف ، الذي يمكن التغاضي عنه ، أو أن لأصحابه من الأعذار ما يجعل أمرهم أخف وأهون كثيرا من غيرهم ، فربما كان عندهم من العلماء ، ما عندهم من العلم بالقرآن أو العلم بالحديث ، ما يحتجّون به على بدعتهم ، ويكون احتجاجهم صحيحا ، ويكون هذا شفيعا لهم عند الله ، وإن لم يكن مقبولا عند الناس ، كما قرّر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) ، والله واسع الرحمة بالعباد ، وهو أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين .

خطأ الاستدلال بكلام ابن تيمية :

ومن الناس من يستدل بكلام ابن تيمية رحمه الله ، ولكنه لا يستوعب كلامه كله ، في مواضعه المختلفة ، وكتبه المتعددة ، ومراحل المتطورة ، وشعبه المتنوعة ، وهو له كلام كثير جداً يذكره حسب الحاجة ، وحسب الموضوع ، وحسب الموقع ،

(١) (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) (١٢٤/٢-١٢٧) .

وحسب الكتب ، وحسب الفتاوى والرسائل ، بعضه مجمل ، وبعضه مفصل ،
وبعضه إجابة لسؤال محدد ، وبعضه شرح مطوّل . وبعضه تفصيل علمي أصيل
لموضوعات كبرى ، وبعضها فيه تضيق ، وبعضها فيه سعة ، وبعضها فيه الأمان ،
ولكن كثيرا ممن يقرأونه لا يصبرون عليه ، ولا يأخذون كلامه كله ، ولا يلحقون
مفصله بمجمله ، ولا مقيده بمطلقه ، ولا خاصه بعامه ، ولا أوله بآخره .

مع أن المطلوب من كلّ من يحبّ شيخ الإسلام : أن ينصفه فيما كتبه ، وما ألف
فيه ، ولا يبتتر بعضه عن بعض ، فيسيئ إليه من حيث يظنّ أنه يحسن إليه ،
ويضيف أقوالا هي عند التحقيق ليست أقواله النهائية .

ومن قرأ كتب الشيخ رحمه الله ، يجد فيها أن بعض الأعياد والمواسم ، التي
أخذت من غير المسلمين ، والتي تعتبر أعيادا مبتدعة ، وهي من المنكرات عند
المسلمين ، ولكن ليست كلها من المنكرات المحرّمة ، بل بعضها من المنكرات
المكروهة ، التي لم تصل إلى درجة التحريم . وفي هذا نوع من التخفيف على
كثير من الناس .

كما يقول الشيخ : إن بعض المبتدعين قد يكون له كلام فيها ، ناشئ عن علم
عنده اجتهد فيه ، وغلب عليه البحث والنظر ، وهو أهل لهذا البحث والاجتهاد ،
فهو معذور في هذا الاجتهاد ، ولكن ليس على الناس أن يتبعوهم في هذا الاجتهاد
الذي تبين لهم خطؤهم فيه ، وبعدهم عن القول بالصواب ، فهم مأجورون بالنسبة
لأنفسهم ، ولكن من اتبعهم بعد أن بين العلماء خطأهم مأزور ، وليس بمأجور .
وهذا ما يجب أن ننتبه له وننبّه الآخرين عليه ، حتى لا يقعوا في المحذور^(١) .

* * *

(١) (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) (٢/١٢٤-١٢٧) .

النظر إلى مرتكبي البدع بميزان العدل والعلم

ونحن في دعوتنا إلى تقوية السنة ، وتوسيع نطاقها ، والتحذير من البدعة ، وتضييق دائرتها ، والتشجيع على مَنْ ارتكبها ، واعتبارها ضلالة يجب أن تُحذر ، مع اعتبارنا أن في بعض مرتكبي البدع علماء محترمين ، لهم علمهم وفكرهم واجتهادهم ، وقد انتهى بهم علمهم إلى إقرار بدعة معينة ، أو نوع معين من البدع ، وكان من أهل العلم المشهود لهم ، والمُعترف بهم . فإن اجتهاده هذا سيكون شفيعا له عند ربِّه ، فقد بذل فيه غاية وسعه ، واستفرغ كلَّ طاقته في البحث والاجتهاد ، ولم يصل إلا إلى ما وصل إليه ، فليس عليه أكثر من ذلك ، ولم يكلفه الله إلا بما كلف به كلُّ المجتهدين . وفي هذه الحال يكون معذورا ، بل مأجورا أجرا واحدا ، كما هو معروف عند أهل العلم ، من أن المجتهد في الحكم إذا أصاب فله أجران : أجر الاجتهاد ، وأجر الإصابة ، وإذا أخطأ فله أجر واحد ، هو أجر الاجتهاد .

وهذا مما يقتضيه النظر إلى هذه القضية الخطيرة بميزان العدل والعلم ، لا بميزان الظلم والجهل ، اللذين أصيب بهما الإنسان ، الذي لم يهتدِ بشرع الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الأحزاب: ٧٢).

اتهام المبتدعين لا يصل إلى حد التكفير

فنحن ننتقد المبتدعين ونهاجمهم ، ونصفهم بما وصفهم به رسول الله ﷺ ، ولكن لا يصل الأمر بنا إلى حدِّ تكفيرهم ، وإخراجهم من المِلَّة . فهذا أمر كبير جداً ، ولا يجوز التهاون فيه ، ورمي الناس بالكفر الصريح ، ما لم تقم أدلة يقينية ظاهرة الواضوح والقطعية على ذلك .

فقد ابتليت أمتنا بطائفة من المتوسِّعين والمسارعين في التكفير ، فكلُّ مَنْ يخالفهم فهو كافر مرتدُّ ، مارق من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . ومعلوم أن الردَّة لها حكمها المقرر شرعا في سائر المذاهب .

ونحن الذين نؤمن بوسطية الإسلام ، ووسطية أمته ، التي قامت على التوازن والاعتدال ، كما وصفها الله بقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا

شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿ (البقرة: ١٤٣) : لا بدَّ أن نكون حريصين على تجميع الأمة الواحدة ، كما سمّاها الله تعالى : ﴿ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: ٩٢) ، ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴾ (المؤمنون: ٥٢) .

ولا نفرط في أحد منها وإن يكن إيمانه ضعيفا ، فعلينا أن نقوّيه ، ونشدُّ أزره ، حتى يظلَّ مرتبطا بكيان الأمة ، ولا ينفصل عنها . ما دام هناك أدنى رابط يربطه بها . أما التكفير للأمة أفرادا وجماعات ، فليس هذا موقف الكبار من أهل العلم والدعوة ، بل هم أحرص الناس على بقاء المسلم مسلما ، حتى يخرج هو من الإسلام بصراحة وجلاء ، ليس فيه أدنى ريب أو شبهة .

ابن تيمية يردُّ على المكفرين لكلِّ أهل البدع والأهواء :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه : (الرد على البكري) : (وهذه الطريقة التي سلكها هذا وأمثاله ، هي طريقة أهل البدع الذين يجمعون بين الجهل والظلم ، فيبتدعون بدعة مخالفة للكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، ويكفِّرون مَنْ خالفهم في بدعتهم .

كالخوارج المارقين الذين ابتدعوا ترك العمل بالسنة المخالفة في زعمهم للقرآن ، وابتدعوا التكفير بالذنوب ، وكفَّروا مَنْ خالفهم ، حتى كفَّروا عثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، ومَنْ والاهما من المهاجرين والأنصار وسائر المؤمنين ، نقل الأشعري في كتاب (المقالات) أن الخوارج مُجمعة على تكفير علي رضي الله عنه . وكذلك الرافضة ابتدعوا تفضيل عليٍّ على الثلاثة ، وتقديمه في الإمامة ، والنصر عليه ، ودعوى العصمة له ، وكفَّروا مَنْ خالفهم وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين ، حتى كفَّروا أبا بكر وعمر وعثمان ومَنْ تولَّاهم ، هذا هو الذي عليه أئمتهم .

وكذلك الجهمية ابتدعتْ نفي الصفات ، المتضمَّن في الحقيقة لنفي الخالق ، ولنفي صفاته وأفعاله وأسمائه ، وأظهرت القول بأنه لا يرى ، وأن كلامه مخلوق ،

خَلَقَهُ فِي غَيْرِهِ ، لَمْ يَتَكَلَّمْ هُوَ بِنَفْسِهِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ امْتَحَنُوا النَّاسَ فَدَعَوْهُمْ إِلَى هَذَا ، وَجَعَلُوا يَكْفُرُونَ مَنْ لَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى ذَلِكَ .

وكذلك القدريّة ابتدعت التكذيب بالقدر ، وأنكرت مشيئة الله النافذة ، وقدرته التامة ، وخلقته لكل شيء وكفروا - أو منهم مَنْ كَفَرَ - مِنْ خَالَفَهُ .

وكذلك الحلولية والمعطّلة للذات والصفات ، يُكْفِرُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ .

فالذين يقولون : إنه بذاته في كل مكان . منهم مَنْ يُكْفِرُ مِنْ خَالَفَهُ .

والذين يقولون : إنه لا مَبَايِنَ للمخلوقات ولا عالٍ عليها ، فمنهم مَنْ يَكْفِرُ مِنْ خَالَفَهُ .

والذين يقولون : ليس كلامه إلا معنى واحداً ، قائماً بذاته ، ومعنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد ، والقرآن العزيز ليس هو كلامه ، بل كلام جبريل أو غيره . فمنهم مَنْ يَكْفِرُ مِنْ خَالَفَهُ .

والذين يقولون بقدّم بعض أحوال العبد ، كالذين يقولون بقدّم صوته بالقرآن ، أو قِدَمَ بعض أفعاله أو صفاته ، وقِدَمَ أشكال المِداد . فمنهم مَنْ يَكْفِرُ مِنْ خَالَفَهُ .

والذين يقولون بقدّم رُوح العبد ، أو بقدّم كلامه مطلقاً ، أو قِدَمَ أفعاله الصالحة ، أو أفعاله مطلقاً . فمنهم مَنْ يَكْفِرُ مِنْ خَالَفَهُ .

والذين يقولون : إن الله يرى بلا عين في الدنيا . منهم مَنْ يَكْفِرُ مِنْ خَالَفِهِ . ونظائر هذا متعدّدة .

وأئمة السنة والجماعة وأهل العلم والإيمان : فيهم العلم والعدل والرحمة ، فَيَعْلَمُونَ الْحَقَّ الَّذِي يَكُونُونَ بِهِ مُوَافِقِينَ لِلسَّنة ، سالمين من البدعة ، وَيَعْدِلُونَ عَلَى مَنْ خَرَجَ مِنْهَا ، وَلَوْ ظَلَمَهُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (المائدة: ٨) .

وَيَرْحَمُونَ الْخَلْقَ ، فَيُرِيدُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ وَالْهُدَى وَالْعِلْمَ ، لَا يَقْصِدُونَ الشَّرَّ لَهُمْ ابْتِدَاءً ، بَلْ إِذَا عَاقَبُوهُمْ ، وَبَيَّنَّوْا خَطَأَهُمْ وَجَهْلَهُمْ وَظُلْمَهُمْ ، كَانَ قَصْدُهُمْ بِذَلِكَ بَيَان

الحق ، ورحمة الخلق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمة الله هي العليا .

فالمؤمنون أهل السنة ، يقاتلون في سبيل الله ، ومن قاتلهم يقاتل في سبيل الطاغوت ، كالصديق رضي الله عنه مع أهل الردة ، وكعلي بن أبي طالب مع الخوارج المارقين ومع الغلاة والسبئية .

فأعمالهم خالصة لله تعالى ، موافقة للسنة ، وأعمال مخالفيهم لا خالصة ولا صواب ، بل بدعة وأتباع الهوى ، ولهذا يُسمَّون : أهل البدع والأهواء . قال الفضيل بن عياض رحمه الله ، في قوله تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ (الملك: ٢) قال : أحسن العمل : أخلصه وأصوبه . قالوا : يا أبا علي ، ما أخلصه وأصوبه؟ قال : إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يُقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يُقبل ، حتى يكون خالصا صوابا ، والخالص : أن يكون لله ، والصواب : أن يكون على السنة^(١) .

فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يُكفِّرون مَنْ خالفهم ، وإن كان ذلك المخالف يُكفِّرهم ؛ لأن الكفر حكم شرعي ، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ، ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله ؛ لأن الكذب والزنا حرام ، لحق الله تعالى .

وكذلك التكفير حق لله ، فلا يُكفِّر إلا مَنْ كفره الله ورسوله . وأيضا فإن تكفير الشخص المعين ، وجواز قتله : موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية ، التي يكفر مَنْ خالفها ، وإلا فليس كلُّ مَنْ جهل شيئا من الدين يُكفِّر .

ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين ، كقدامة بن مظعون^(٢) وأصحابه : شرب الخمر ، وظنوا أنها تُباح لمن عمل صالحا ، على ما فهموه من آية المائدة : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٨ / ٩٥) .

(٢) رواه النسائي في الكبرى في الحد في شرب الخمر (٥٢٧٠) ، عن ابن عباس .

الْمُحْسِنِينَ ﴿ (المائدة: ٩٣) ، اتَّفَق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما ، على أنهم يستتابون ، فإن أصرُّوا على الاستحلال كفروا ، وإن أقروا به جلدوا . فلم يكفُّروهم بالاستحلال ابتداء ، لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبيَّن لهم الحق ، فإذا أصرُّوا على الجحود كفروا .

وقد ثبت في الصحيحين ، حديث الذي قال لأهله : « إذا أنا مت فاسحقوني ، ثم ذروني في اليمِّ ، فوالله ، لئن قدر الله عليَّ ليعذبني عذاباً ما عذَّبه أحدا من العالمين . فأمر الله البرَّ فردَّ ما أخذ منه ، وأمر البحر فردَّ ما أخذ منه ، وقال : ما حملك على ما فعلت ؟ قال : خشيتك يا رب . فغفَّر له »^(١) .

فهذا اعتقد أنه إذا فعل ذلك لا يقدر الله على إعادته ، وأنه لا يعيده ، أو جوز ذلك ، وكلاهما كفر ، لكن كان جاهلاً ، لم يتبيَّن له الحق بياناً يكفر بمخالفته ، فغفر الله له .

ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة ، الذين نفَّوا أن الله تعالى فوق العرش ، لما وقعت محنتهم : أنا لو وافقتكم كنتُ كافراً ، لأنِّي أعلم أن قولكم كفر ، وأنتم عندي لا تكفُّرون لأنكم جهَّال . وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم^(٢) .

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً في كتابه (المسائل الماردينية) : (مسألة تكفير أهل الأهواء : الناس مضطربون فيها ، فقد حُكي عن مالك فيها روايتان ، وعن الشافعي فيها قولان ، وعن الإمام أحمد أيضاً فيها روايتان . وكذلك أهل الكلام ، فذكروا للأشعري فيها قولين ، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل .

وحقيقة الأمر في ذلك : أن القول قد يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه ، فيقال : مَنْ قال كذا فهو كافر . لكن الشخص المعين الذي قاله لا يُحكم بكفره ،

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الرقاق (٦٤٨١) ، ومسلم التوبة (٢٧٥٧) ، عن أبي سعيد الخدري .

(٢) الرد على البكري لابن تيمية (٤٨٧/٢-٤٩٤) .

حتى تقوم عليه الحجّة التي يكفر تاركها . وهذا كما في نصوص الوعيد ، فإن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ (النساء: ١٠) .

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ، لكن الشخص المعين لا يُشهد عليه بالوعيد ، فلا يُشهد لمعين من أهل القبلة بالنار ، لجواز أن لا يلحقه الوعيد ، لفوات شرط ، أو ثبوت مانع ، فقد لا يكون التحريم بلغه ، وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم ، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه ، وقد يشفع فيه شفيع مطاع .

وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها ، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق ، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها .

فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وأخطأ ، فإن الله سبحانه وتعالى يغفر له خطأه كائنا ما كان ، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية ، هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ ، وجماهير أئمة الإسلام .

فأما التفريق بين نوع - وتسميته : مسائل الأصول يكفر بإنكارها - وبين نوع آخر - وتسميته مسائل الفروع لا يكفر بإنكارها - فهذا الفرق ليس له أصل ، لا عن الصحابة ولا عن التابعين لهم بإحسان ، ولا أئمة الإسلام . وإنما هو مأخوذ عن المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع ، وعنهم تلقاه من ذكره من الفقهاء في كتبهم ، وهو تفريق متناقض .

فإنه يُقال لمن فرق بين النوعين : ما حدّ مسائل الأصول التي يكفر المخطئ فيها؟ وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع؟

فإن قال : مسائل الأصول هي مسائل الاعتقاد ، ومسائل الفروع هي مسائل العمل .

قيل له : فتنازع الناس في محمد ﷺ ، هل رأى ربّه أم لا ؟ وفي أن عثمان أفضل من علي ، أم علي أفضل ؟ وفي كثير من معاني القرآن ، وتصحيح بعض الأحاديث ، هي من المسائل الاعتقادية العلمية . وما كُفّر فيها أحد بالاتفاق .

ووجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج ، وتحريم الفواحش والخمر : هي مسائل عملية ، والمنكر لها يُكفّر بالاتفاق .
وإن قال : الأصول هي المسائل القطعية .

قيل له : كثير من مسائل العمل قطعية ، وكثير من مسائل العلم ليست قطعية .
وكون المسألة قطعية أو ظنية هو من الأمور الإضافية ، فقد تكون المسألة عند رجل قطعية ؛ لظهور الدليل القاطع له ، كمن سمع النصّ من الرسول ﷺ ، وتيقن مراده منه . وعند رجل لا تكون ظنيةً فضلاً عن أن تكون قطعية ، لعدم بلوغ النصّ إياه ، أو لعدم ثبوته عنده ، أو لعدم تمكنه من العلم بدلالته .

وقد ثبت في الصحيح ، عن النبي ﷺ ، حديث الذي قال لأهله : « إذا أنا ميتٌ فأحرقوني ، ثم اسحققوني ، ثم ذروني في اليمّ ، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني الله عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين . فأمر الله البرّ برّد ما أخذ منه ، والبحر برّد ما أخذ منه ، وقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : خشيتك يا رب ، فغفر الله له »^(١) .

فهذا ظاهره شكٌّ في قدرة الله تعالى وفي المعاد ، بل ظنٌّ أنه لا يعود ، وأنه لا يقدر الله تعالى عليه إذا فعل ذلك ، وغفر الله له .

وهذه المسائل مبسوبة في غير هذا الموضع ، ولكن المقصود هنا أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والعين ، ولهذا حكى طائفة عنهم الخلاف في ذلك ، ولم يفهموا غور قولهم ، فطائفةٌ تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع روايتين مطلقاً ، حتى تجعل الخلاف في تكفير المرجئة والشيعة المفضلة لعلي ، وربما رجّحت التكفير والتخليد في النار .

(١) سبق تخريجه ص ٢٠٢ .

وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام ، بل لا يختلف قوله : إنه لا يُكْفَرُ المرجئة الذين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، ولا يكْفَرُ من يُفْضَلُ علياً على عثمان ، بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم . وإنما كان يكْفَرُ الجهميين المنكرين لأسماء الله وصفاته ؛ لأن مناقضة أقوالهم لِمَا جاء به الرسول ﷺ ظاهرة بيّنة ، ولأن حقيقة قولهم تعطيلُ الخالق . وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة .

وكان قد ابتلي بهم حتى عَرَفَ حقيقة أمرهم ، وأنه يدورُ على التعطيل ، لكن ما كان يُكْفَرُ أعيانهم ، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به ، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط ، والذي يكْفَرُ مخالفه أعظم من الذي يعاقبه .

ومع هذا ، فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية : إن القرآن مخلوق ، وإن الله لا يُرى في الآخرة ، وغير ذلك . ويدعون الناس إلى ذلك ، ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم ، ويكفرون مَنْ لم يجبهم ، حتى أنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يُقر بقول الجهمية : إن القرآن مخلوق . وغير ذلك . ولا يُؤلّون متولياً ، ولا يُعطون رزقا من بيت المال إلا لِمَنْ يقول ذلك .

ومع هذا ، فالإمام أحمد رحمه الله تعالى ، ترحم عليهم ، واستغفر لهم ، لعلمه بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول ، ولا جاحدون لما جاء به ، ولكن تأولوا فأخطأوا ، وقلّدوا مَنْ قال لهم ذلك .

وكذلك الشافعي ، لما قال لحفص الفرد حين قال : القرآن مخلوق : كفرت بالله العظيم^(١) .

بيّن ذلك : أن هذا القول كفر ، ولم يحكم بردة حفص بمجرد ذلك ؛ لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها . ولو اعتقد أنه مُرتدّ لسعى في قتله ، وقد صرح في كتبه بقبول شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم .

(١) رواه ابن بطه في الإبانة (٢٤٩) .

وكذلك قال مالك والشافعي وأحمد في القَدَرِيِّ : إن جحد علم الله كفر . ولفظ بعضهم : ناظروا القدرية بالعلم ، فإن أقرُّوا به خُصِمُوا ، وإن جحدوه كفروا . وسُئِلَ أحمد عن القَدَرِيِّ : هل يُكْفَرُ؟ فقال : إن جحد العلم كُفِّرَ ، وحينئذ فجاحد العلم هو من جنس الجهمية .

وأما قتل الداعية إلى البدع ، فقد يُقتل لكفٍّ ضرره عن الناس ، كما يُقتل المحارب ، وإن لم يكن في نفس الأمر كافرا . فليس كلُّ مَنْ أمر بقتله يكون قتله لردِّته ، وعلى هذا قتل غيلان القدري وغيره قد يكون على هذا الوجه . وهذه المسائل مبسوبة في غير هذا الموضع ، وإنما نبَّهنا عليها تنبيهاً^(١).

وقال الشيخ ابن تيمية أيضا في (مجموعة الرسائل والمسائل) ، وهو يتحدث عن قاعدة أهل السنة والجماعة في أهل الأهواء والبدع ، ما يلي : (ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ، ولا بخطأ أخطأ فيه ، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة ، فإن الله تعالى قال حاكيا دعاء المؤمنين : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ أَخْطَاءَنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦) ، وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم^(٢)).

والخوارج المارقون الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم ، قاتلهم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين ، واتفق على قتالهم أئمة الدين ، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . ولم يُكفِّرهم عليُّ بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة ، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ، ولم يُقاتلهم عليُّ حتى سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا على أموال المسلمين ، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم ، لأنهم كفار ، ولهذا لم يَسْبِ حريمهم ، ولم يَغْنَمْ أموالهم .

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع ، لم يُكفِّرُوا مع أمر الله ورسوله ﷺ ، بقتالهم ، فكيف بالطوائف المختلفين ، الذين اشتبه عليهم الحق في

(١) المسائل الماردينية لابن تيمية ، (٦٥-٧٠) .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (١٢٦) ، عن ابن عباس .

مسائل ، غلط فيها مَنْ هو أعلم منهم؟ فلا يحلُّ لإحدى هذه الطوائف أن تُكفِّر الأخرى ، ولا تستحلُّ دمها ومالها ، وإن كانت فيها بدعة محقَّقة ، فكيف إذا كانت المُكفِّرة لها مبتدعة أيضاً؟ وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ . والغالب أنهم جميعاً جهالٌ بحقائق ما يختلفون فيه .

والأصل : أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرَّمة من بعضهم على بعض ، لا تحلُّ إلا بإذن الله ورسوله ، قال النبي ﷺ ، لما خطبهم في حجة الوداع : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا »^(١).

وقال ﷺ : « كلُّ المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه »^(٢).

وقال ﷺ : « مَنْ صلى صلاتنا ، واستقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فهو المسلم ، له ذمَّة الله ورسوله »^(٣).

وقال : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول في النار » . قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول؟ قال : « إنه أراد قتل صاحبه »^(٤). وقال : « لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب بعضكم رقاب بعض »^(٥). وقال : « إذا قال المسلم لأخيه : يا كافر . فقد باء بها أحدهما »^(٦). وهذه الأحاديث كلها في الصحاح .

وإذا كان المسلم متأولاً في القتال أو التكفير ، لم يُكفَّر بذلك ، كما قال عمر ابن الخطاب عن حاطب بن أبي بلتعة : يا رسول الله ، دعني أضرب عنق هذا

(١) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (١٠٥) ، ومسلم في القسامة (١٦٧٩) ، عن أبي بكرة .

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤) ، عن أبي هريرة .

(٣) رواه البخاري في الصلاة (٣٩١) ، عن أنس بن مالك .

(٤) متفق عليه : رواه البخاري في الإيمان (٣١) ، ومسلم في الفتن (٢٨٨٨) ، عن أبي بكرة .

(٥) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (١٢١) ، ومسلم في الإيمان (٦٥) ، عن جرير البجلي .

(٦) متفق عليه : رواه البخاري في الأدب (٦١٠٤) ، ومسلم في الإيمان (٦٠) ، عن ابن عمر .

المنافق . فقال النبي ﷺ : « إنه قد شهد بدرًا ، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد غفرت لكم؟ »^(١) . وهذا في الصحيحين .
وفيهما أيضًا من حديث الإفك : أن أُسَيْدَ بن الحُضَيْر قال لسعد بن عباد : إنك منافق تجادل عن المنافقين ، واختصم الفريقان ، فأصلح النبي ﷺ بينهم^(٢) .
فهؤلاء البديرون فيهم مَنْ قال لآخر منهم : إنك منافق . ولم يُكْفِر النبي ﷺ ،
لا هذا ولا هذا ، بل شهد للجميع بالجنة .

وكذلك ثبت في الصحيحين : عن أسامة بن زيد ، أنه قتل رجلًا بعد ما قال لا إله إلا الله ، وعظم النبي ﷺ ذلك لما أخبره ، وقال : « يا أسامة ، أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله؟! » . وكرّر ذلك عليه ، حتى قال أسامة : تمنيتُ أني لم أكن أسلمتُ إلا يومئذ^(٣) . ومع هذا لم يوجب عليه قودًا ولا دية ولا كفارة ، لأنه كان متأولًا ظن جواز قتل ذلك القاتل ، لظنه أنه قالها تعوذًا .

فهكذا السلف قاتل بعضهم بعضًا من أهل الجمل وصيفين ونحوهم ، وكلهم مسلمون مؤمنون ، كما قال تعالى ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَاقْتُلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (الحجرات: ٩) ، فقد بين الله تعالى أنهم - مع اقتتالهم وبغي بعضهم على بعض - أخوة مؤمنون ، وأمر بالإصلاح بينهم بالعدل .

ولهذا كان السلف مع الاقتتال يُوالي بعضهم بعضًا موالاة الدين ، لا يعادون كمعاداة الكفار ، فيقبل بعضهم شهادة بعض ، ويأخذ بعضهم العلم من بعض ،

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٠٧) ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٤) ، عن علي بن أبي طالب .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في الشهادات (٢٦٦١) ، ومسلم في التوبة (٢٧٧٠) ، عن عائشة .

(٣) متفق عليه : رواه البخاري في المغازي (٤٢٦٩) ، ومسلم في الإيمان (٩٦) ، عن أسامة ابن زيد .

ويتوارثون ، ويتناكحون ، ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض ، مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك .
فالمتأول والجاهل المعذور ليس حكمه حكم المعاند والفاجر ، ﴿ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ (الطلاق: ٣)^(١).

* * *

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية ، (٥/٢٠٠-٢٠٢) .

محاربة البدعة بأفضل الوسائل التي لا تؤدي إلى شر منها :

إذا عرف المسلمون البدعة ، التي حذرهم منها النبي الكريم في أحاديثه ، بل القرآن الكريم في آياته ، وعرفوا ما لها من آثار سيئة على الحياة الإسلامية ، وما وصفها به الرسول ﷺ ، من أن كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، فلا ريب أن يعملوا على محاربتها ، حتى لا تظهر في محيطهم ، ولا يقع في براثنها بعض أفرادهم ، والبدعة بطبيعتها تنتشر انتشار النار في الهشيم ، إذا لم تجد من يقاومها . والعامة أسرع شيء إلى التجاوب معها ، والشيطان يفرح بها أكثر مما يفرح بالمعصية ؛ لأن المعصية كثيرا ما يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها .

لهذا دعا الإمام حسن البنا عليه رحمة الله ، إلى محاربة البدعة ، وهذا أمر طبيعي ، فكل ما يخالف الدين الحق المؤيد بالقرآن والسنة ، يجب على أهل الدين - وخصوصا أهل العلم والدعوة فيه - أن يقفوا حراسا ضد كل ما يفسده ، ويؤثر سلبا على أبنائه ، ويعدوا العدة اللازمة ، لعدم تكرار وقوعه ، فإذا وقع لا بد أن يقوموا بعلاجه ، بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن ، كما قال تعالى في كتابه : ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (النحل: ١٢٥) .

ليس هناك شيء يستعصي على العلاج ، ولا سيما بعد أن قرأنا الحديث النبوي الصريح ، الذي يقول : « ما أنزل الله عز وجل داء ، إلا أنزل له دواء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله »^(١) .

فلا يوجد داء عضال - في الحقيقة - لا دواء له ، وإنما كل داء له دواؤه وشفاءؤه ، يعلمه بعض الناس ، وآخرون لا يعلمونه . فالواجب على أهل الإسلام أن يسعوا بكل مقدرتهم ليحصلوا على الأدوية اللازمة لكل داء يشكو منه الناس ، وهذا ينطبق على الأدوية المعنوية ، كما ينطبق على الأدوية المادية ؛ لأن الإنسان هو كيان واحد ،

(١) سبق تخريجه ص ٤٥ .

بعضه مادي ، وبعضه روحي معنوي ، ولا انفصال بينهما . ومَن عالجه يجب أن ينظر إليه كله ، فهذا أجدر بعلاجه علاجاً حقيقياً .

ويوصي الأستاذ البنا الدعاة توصية مهمة هنا ، عرفها من التجربة التي خاضها في حياته ، فضلاً عن قراءاته ومطالعاته الكثيرة ، وهي أن البدعة يجب أن تُحارب ، ولكن ينبغي لمن يحاربها أن يحاربها بأفضل الوسائل ، التي لا تؤدي إلى شرٍّ منها .

ذلك أن علماءنا رضي الله عنهم ، اشتراطوا في تغيير المنكر لمن قدروا عليه : أن لا يغيروه بإيجاد منكر مثله أو أكبر منه ، فهذا لا يجوز ؛ لأن المشروط في تغيير الضرر : ألا يغير بضرر مثله ، أو بضرر أكبر منه .

فإذا أردت أن تزيل بدعة في المسجد ، ترتب على ذلك أن تؤدي إلى امتناع الناس عن صلاة الفرائض في المسجد ، فقد أدى ذلك إلى شرٍّ مستطير .

ومَن أراد أن يمنع ابنه أو أبناءه من الذهاب إلى الاحتفال بمولد الشيخ الفلاني في بلدة كذا ، فلم يذهبوا ، ولكنهم ذهبوا إلى معصية أكبر في بلد آخر ، فهذه ليست محاربة مقبولة للبدعة .

وقد علمنا الإمام ابن القيم ألا ننقل الناس من بدعة إلا إلى بدعة أخف منها ، أو إلى سنة ماضية ، لا بدعة فيها أصلاً ، أما أن ينقلهم من بدعة إلى ما هو أكبر منها وأعظم إثماً ، فلا يُقبل هذا في ميزان الشرع .

فإذا كان بعض الناس في المسجد يرتكبون بعض الأعمال البدعية المُختلف فيها ، وشددت في نهيمهم وردعهم عنها ، بالقوة والعنف ، حتى تركوا المسجد ، وذهبوا ينشغلون بالقمار أو بالمخدرات ، وغيرها من المحرمات ، فهذا مما لا يقبله العلماء الراسخون .

ولهذا حرص الإمام الشهيد في أصوله العشرين على تحرِّي الوسائل المشروعة والسليمة واللينة ، التي لا تنقل الناس من البدعة إلى ما هو شرٌّ منها .

جناية المصطلحات على الحقائق والغايات :

قال العلامة الداعية الحكيم الشيخ أبو الحسن الندوي رحمه الله تعالى : (إن للمصطلحات والأسماء الشائعة بين الناس للأشياء جناية على الحقائق ، ولهذه الجناية قصة طويلة في كل فن ولغة ، وفي كل أدب ودين ، فإنها تولد كائنا آخر ، تنشأ عنه الشبهات ، وتشتد حوله الخصومات ، وتتكون فيه المذاهب ، وتستخدم لها الحجج والدلائل ، ويحمى فيها وطيس الكلام والخصام ، فلو عدلنا عن هذه المصطلحات المحدثّة ، وعن هذه الأسماء العرفية ورجعنا إلى الماضي ، وإلى الكلمات التي كان يعبر بها الناس عن هذه الحقائق في سهولة وبساطة ، وإلى ما كان ينطق به رجال العهد الأول والسلف الأقدمون ، انحلت العقدة وهان الخطب ، واصطلح الناس .

مصطلح التصوف :

ومن هذه الأسماء والمصطلحات والأسماء العرفية ، التي شاعت بين الناس : (التصوف) ، ومن هنا ثارت أسئلة وبحوث ، وتساءل الناس ما مدلول الكلمة ، وما مأخذها؟ هل هو من الصوف أو من الصفاء أو من الصفو؟ أو هي مأخوذة من الكلمة اليونانية (صوفيا) ومعناها (الحكمة)^(١).

ومتى حدثت هذه الكلمة؟ ولم نعرف لها أثرا في الكتاب والسنة ، وما جاءت في كلام الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان ، وما عرفت في خير القرون ، وكل ما كان هذا شأنه ، فإنه من البدع المحدثّة ، وقد حميت المعركة بين أصدقائه وخصومه ، والموافقين والمعارضين ، حتى تكونت بذلك مكتبة كبيرة يصعب استعراضها .

(١) كلها أقوال قيلت في معنى التصوف واشتقاقه ، راجع دائرة المعارف (للبستاني) وتاريخ آداب اللغة العربية (لزيدان) .

التزكية والإحسان ومكانتهما من الكتاب والسنة :

أما إذا عدلنا عن هذا المصطلح الذي نشأ وشاع في القرن الثاني^(١)، ورجعنا إلى الكتاب والسنة وعصر الصحابة والتابعين ، وتأملنا في القرآن والحديث ، وجدنا القرآن ينوه بشعبة من شعب الدين ، ومهمة من مهمات النبوة ، يعبر عنها بلفظ (التزكية) : ويذكرها كركن من الأركان الأربعة التي بعث الرسول الأعظم ﷺ لتحقيقها وتكميلها : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (الجمعة: ٢). وهي تزكية النفوس وتهذيبها وتحليتها بالفضائل ، وتخليتها من الرذائل ، التزكية التي نرى أمثلتها الرائعة في حياة الصحابة رضوان الله عليهم ، وإخلاصهم وأخلاقهم ، والتي كانت نتيجتها هذا المجتمع الصالح الفاضل المثالي ، الذي ليس له نظير في التاريخ ، وهذه الحكومة العادلة الراشدة ، التي لا مثيل لها في العالم .

ووجدنا لسان النبوة يلهج بدرجة هي فوق درجة الإسلام والإيمان ، ويعبر عنها بلفظ (الإحسان) ومعناها كيفية من اليقين والاستحضار ، يجب أن يعمل لها العاملون ، ويتنافس فيها المتنافسون ، فيُسأل الرسول ﷺ ما الإحسان؟ فيقول : « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »^(٢).

ووجدنا في الشريعة ، وما أثر عن الرسول ﷺ من الأقوال والأحوال ، ودون في الكتب ينقسم بين قسمين ، أفعال وهيئات ، وأمور محسوسة كقيام وقعود ، وركوع وسجود ، وتلاوة وتسبيح ، وأدعية وأذكار ، وأحكام ومناسك ، قد تكفل بها في الحديث رواية وتدويننا ، والفقه استخراجا واستنباطا ، وقام بها المحدثون والفقهاء - جزاهم الله عن الأمة خيرا - فحفظوا للأمة دينها وسهّلوا لها العمل به .

وقسم آخر هو كفيات باطنية ، كانت تصاحب هذه الأفعال والهيئات عند الأداء ، وتلازم الرسول ﷺ قيامًا وقعودًا ، وركوعًا وسجودًا ، وداعيًا وذاكرًا ، وأمرًا وناهيًا ،

(١) كشف الظنون (٢٨٠/١) نقلا عن الإمام القشيري .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري (٥٠) ، ومسلم (٩) كلاهما في الإيمان ، عن أبي هريرة .

وفي خلوة البيت وساحة الجهاد ، وهو الإخلاص والاحتساب ، والصبر والتوكل ،
والزهد وغنى القلب ، والإيثار والسخاء ، والأدب والحياء ، والخشوع في الصلاة
والتضرع ، والابتغال في الدعاء ، والزهد في زخارف الحياة وإيثار الآخرة على
العاجلة ، والشوق إلى لقاء الله ، إلى غير ذلك من كفيات باطنية وأخلاق إيمانية
هي من الشريعة بمنزلة الروح من الجسد ، والباطن من الظاهر ، وتندرج تحت
هذه العناوين تفاصيل وجزئيات وآداب وأحكام ، تجعل منها علما مستقلا ، وفقها
منفردا ، فإن سمي العلم الذي تكفل بشرح الأول وإيضاحه وتفصيله والدلالة على
طرق تحصيله (فقه الظاهر) سمي هذا العلم الذي يتكفل بشرح هذه الكفيات ،
ويدل على طرق الوصول إليها (فقه الباطن) .

فكان الأجدر بنا أن نسمي العلم الذي يتكفل بتزكية النفوس وتهذيبها وتحليلتها
بالفضائل الشرعية وتخليتها من الرذائل النفسية والخلقية ، ويدعو إلى كمال الإيمان
والحصول على درجة الإحسان ، والتخلق بالأخلاق النبوية ، واتباع الرسول ﷺ ،
في صفاته الباطنية ، وكفياته الإيمانية ، كان الأجدر بنا وبالمسلمين أن يسموه
(التزكية) أو (الإحسان) أو (فقه الباطن) ، ولو فعلوا ذلك لانحسم الخلاف وزال
الشقاق ، وتصالح الفريقان اللذان فرّق بينهما المصطلح ، وباعد بينهما الاستعمال
الشائع ، فالتزكية والإحسان وفقه الباطن ، حقائق شرعية علمية ، ومفاهيم دينية
ثابتة من الكتاب والسنة ، يقرُّ بها المسلمون جميعاً .

تغيرُ المناهج وتطورها بحسب الزمان والمكان :

ولو ترك (المتصوفون) الإلحاح على منهاج عملي خاص للوصول إلى هذه
الغاية التي نعبر عنها بالتزكية أو الإحسان ، أو فقه الباطن ، فالمناهج تتغير وتتطور
بحسب الزمان والمكان ، وطبائع الأجيال والظروف المحيطة بها ، وألحوا على
(الغاية) دون (الوسائل) ، لم يختلف في هذه القضية اثنان ، ولم ينتطح فيها عنزان ،
وخضع الجميع وأقروا بوجود شعبة من الدين ، وركن من أركان الإسلام ، يحسن
أن نعبر عنه بالتزكية ، أو الإحسان ، أو فقه الباطن ، وأقروا بأنه لا روح الشريعة ،

ولب لباب الدين وحاجة الحياة ، فلا كمال ولا صلاح للحياة الاجتماعية ، ولا لذة
- بالمعنى الحقيقي - في الحياة الفردية إلا بتحقيق هذه الشعبة في الحياة .
لنقرر الحقيقة ونتحرر من القيود وننبذ العصبية :

ومن هنا كانت جناية المصطلح ، والعرف الشائع (التصوف) على هذه الحقيقة
الدينية الناصعة ، عظيمة ، فقد حجبته عن أنظار كثيرة ، وصدّت فريقا كبيرا من
الناس عن سبيلها ، والحرص على تحصيلها ، ولكن كان ذلك لأسباب تاريخية
يطول ذكرها ، والأمور تجري كثيرا على غير الأهواء والمصالح ، وليس لنا الآن إلا
أن نقرر الحقيقة ، ونتحرر من القيود والمصطلحات ، ومن النزعات والتعصبات ،
ولا نفر من حقيقة دينية ، يقررها الشرع ويدعو إليها الكتاب والسنة ، وتشتد إليها
حاجة المجتمع والفرد لأجل مصطلح محدث ، أو اسم طارئ دخيل^(١).

* * *

(١) ربانية لا رهبانية ، للإمام أبي الحسن الندوي ص ٨-١٣ . وينظر ما كتبه حول التصوف
في مقدمة كتابي : الحياة الربانية والعلم ، من سلسلة : الطريق إلى الله .



النارعي الشبائي

الفهرس

الموضوع	الصفحة
من الدستور الإلهي للبشرية.....	٣
من مشكاة النبوة الخاتمة.....	٥
مقدمة بقلم سماحة العلامة الدكتور يوسف القرضاوي.....	٧
البدعة حقيقتها وأقسامها وآثارها.....	١٥

الفصل الأول

البدعة لغة وشرعا عند المسلمين (١٧-٥١)

البدعة لغة.....	١٧
ما كتبه ابن منظور في (لسان العرب).....	١٨
البدعة شرعا.....	٢١
البدعة عند ابن تيمية.....	٢١
التمييز بين السنة والبدعة.....	٢٥
المحافظة على عموم : « كل بدعة ضلالة ».....	٢٧
البدعة شر من المعصية.....	٢٨
معنى البدعة عند الإمام الشاطبي.....	٣١
البدعة مجالها الدين.....	٣٢
الابتداع في الأصل لا يكون في أمور العادات.....	٣٣
أفعال النبي ﷺ.....	٣٤
الاختراع ينبغي أن يكون في شؤون الدنيا.....	٣٧
مضاهاة الشرعية.....	٣٨
المقصود بالبدعة المبالغة في التعبد.....	٣٩
كثير من العادات الاجتماعية المحدثّة لا تدخل في البدعة.....	٣٩

٤٠	تحريُّ المناسبات الإسلامية
٤١	لا بدُّ أن يكون الابتداع في صُلب الدين
٤٣	ترجيحُ التضييق فيما كان زيادة في صُلب الدين
٤٣	تلقين الميت بعد الدفن
٤٤	دعاء ختم القرآن في الصلاة
٤٤	ترجيحُ التضييق فيما كان شديد الضرر على المسلمين
٤٤	من بدع العصر : عيادات العلاج بالقرآن
٤٦	خطر الزيادة في الدين
٤٨	ما وقع للوائق في عقيدة خلق القرآن

الفصل الثاني

الأدلة الشرعية على حظر الابتداع في الدين (٥٣-٦٩)

٥٣	أولا : من القرآن الكريم
٥٤	ثانيا : من السنة
٥٥	شرح الحافظ ابن رجب للحديث
٥٦	توجيه قول عمر رضي الله عنه : نعمت البدعة
٥٧	سنن الخلفاء الراشدين
٥٩	كلام الإمام الشافعي في البدعة
٦٠	اختلاف الصحابة وتابعيهم في أمور حدثت بعد النبوة
٦١	حدوث الأهواء بعد عصر الصحابة
٦١	التوسع في الرأي ورد السنن الثابتة
٦٢	أهواء المتصوفة والمتكلمين بعيداً عن السنة
٦٢	ثالثا : ما جاء عن الصحابة في ذمَّ الابتداع
٦٤	مشروعية الاجتماع على ذكر الله
٦٧	رابعا : ما جاء عن التابعين
٦٨	خامسا : ما جاء عن بعد التابعين

الفصل الثالث

لماذا شدد الإسلام في أمر البدعة ؟

(٧١-٨١)

- ٧١ أولاً : المبتدع ينصب نفسه مشرّعا ونذّا لله تعالى.....
- ٧٢ ثانيا : المبتدع يرى الدين ناقصا ويريد أن يكمله.....
- ٧٣ ثالثا : الابتداع يعسر الدين ويخرجه عن طبيعته السمحة.....
- ٧٦ رابعا : الابتداع في الدين يميّت السنن.....
- ٧٧ خامسا : الابتداع في الدين يصرف الناس عن الابتكار في شؤون الدنيا.
- ٧٩ سادسا : الابتداع في الدين يفرق الأمة ويمزق وحدتها.....

الفصل الرابع

لا يحكم بالبدعة على أمر ما لم تكن صورته واضحة محدّدة

(٨٣-٩٣)

- ٨٤ إجابة بعض العلماء على هذا السؤال حسب الظاهر.....
- ٨٥ تعقيب الإمام الشاطبي على هذا الجواب.....
- ٨٨ حكم الإنشادات الشعرية وسماعها.....

الفصل الخامس

خطر الابتداع في الأديان ومضاره

(٩٥-١٠٧)

- ٩٥ الابتداع حرّف الأديان عن حقيقتها.....
- ٩٦ حكمة تشديد الإسلام في منع البدع.....
- ٩٧ كيف أفسد الابتداع الأديان كلها؟.....
- ٩٨ مجال الابتداع هو الدنيا وشؤونها.....
- ٩٩ الاتباع في الدين والابتداع في الدنيا.....
- ٩٩ أصلان في التعبد لله.....
- ٩٩ الأول : ألا يُعبد إلا الله تعالى.....

٩٩	الأصل الثاني : ألا يعبد الله تعالى إلا بما شرعه.....
١٠٠	ابتداع النصارى الرهبانية العاتية.....
١٠١	التسهيل في أمر الدنيا والحث على الابتكار فيها.....
١٠٣	أثر تحريم البدع في الإسلام.....
١٠٣	تحريف العبادات في شتى الديانات سوى الإسلام.....
١٠٤	وجود العلماء الجاهرين بالحق المطاردين للبدع.....

الفصل السادس

أسباب الابتداع في الدين

(١٠٩-١٤٠)

١٠٩	إلام يستند المبتدعون؟.....
١٠٩	١- اتباع الهوى.....
١١١	٢- اتباع المتشابهات.....
١١٢	الإمام أحمد في ردّه على الجهمية يشير إلى المتشابه.....
١١٣	ابن تيمية يشرح ما قصده أحمد.....
١١٤	التوحيد عند هؤلاء وعند المسلمين.....
١١٨	٣- انتشار الجهل بحقيقة الدين.....
١٢٠	٤- الاعتماد على الأحاديث الواهية والموضوعة.....
١٢٢	وجه كلام الإمام أحمد.....
١٢٣	رواية الضعيف في الترغيب والترهيب.....
١٢٥	٥- التقليد الأعمى.....
١٢٦	٦- تقديم العقل على الشرع.....
١٣٠	٧- تحريف الأدلة عن مواضعها.....
١٣٠	أولا : الاستدلال على سكنى الكهوف والمقابر ونحوها.....
١٣٠	الخلوة في الكهوف والمقابر ليست هي الاعتكاف الشرعي.....
١٣١	ما كان قبل النبوة لا يحتج به ما لم يستمر بعد النبوة.....
١٣١	حقيقة وضع أهل الصفة.....

١٣٥	 ثانيا : معنى : ﴿ هُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾
١٣٦	 ثالثا : أنتم أعلم بشؤون دنياكم
١٣٨	 أ- القتال
١٣٩	 ب - الزراعة
١٤٠	 ج - التداوي

الفصل السابع

أخطار البدعة على الدين وعلى أصحابها

(١٤١-١٤٧)

١٤١	 البدعة لا يُتاب منها
١٤٣	 البدعة أخطر من الكبيرة
١٤٥	 حرمان صاحب البدعة من نور القرآن والسنة

الفصل الثامن

أقسام البدعة

(١٤٩-١٥٦)

١٤٩	 ١ - انقسام البدعة إلى بسيطة ومركبة
١٥٠	 ٢ - البدعة منها حقيقية ومنها إضافية
١٥٢	 ١ - البدعة الكلية والبدعة الجزئية
١٥٣	 ٢ - البدعة الفعلية والتركية
١٥٤	 ٣ - البدعة الاعتقادية والعملية
١٥٦	 ٤ - بدع العبادات وبدع العادات

الفصل التاسع

أمثلة للبدع في الواقع ما أقر منها وما لم يقر

(١٥٧-١٨٧)

١٥٧	 الغلو في شخصية النبي الكريم
١٥٩	 الغلو في الصالحين
١٦٠	 الغلو في العبادات

١٦٠	 البدعة هنا أنواع ومراتب
١٦١	 في العادات أو المعاملات
١٦٢	 متى يكون فعل ما تركه النبي بدعة ؟
١٦٣	 قول الأشاعرة : إن الله لا يفعل شيئاً لحكمة
١٦٣	 إحداث المنبر في مصلى العيد
١٦٤	 افتتاح المؤتمرات والأحفال الكبيرة بالقرآن ليس من البدعة
١٦٥	 قول (صدق الله العظيم) ليس من البدعة
١٦٦	 إقامة الاحتفالات والمسابقات لمن يحفظ القرآن أو أجزاء منه
١٦٦	 بدع حذر منها العلامة الشيخ الخضر حسين
١٦٧	 الاستخارة بالمصحف والمسبحة
١٦٨	 تقبيل الإبهامين في الأذان
١٦٩	 من أضر أنواع البدع
١٧٠	 ما زاده بعض الصحابة في العبادات
١٧٦	 فتوى تقسيم بعض العلماء البدعة إلى الأحكام الخمسة
	 خلاصة نماذج من اختلاف المضيقين للبدعة من المعاصرين في بعض
١٨٢	 المحدثات

الفصل العاشر

محاربة البدعة

(١٨٩-٢١٥)

١٨٩	 الفرق المبتدعة التي نشأت مبكراً
١٩٢	 تصنيف الناس في عصرنا
١٩٣	 حديث الثلاثة وسبعين فرقة
١٩٤	 الطائفة المنصورة
١٩٦	 البدع المختلف فيها
١٩٦	 خطأ الاستدلال بكلام ابن تيمية
١٩٨	 النظر إلى مرتكبي البدع بميزان العدل والعلم

١٩٨	 اتهام المبتدعين لا يصل إلى حد التكفير
١٩٩	 ابن تيمية يردُّ على المكفرين لكلِّ أهل البدع والأهواء
٢١٠	 محاربة البدعة بأفضل الوسائل التي لا تؤدي إلى شرٍّ منها
٢١٢	 جناية المصطلحات على الحقائق والغايات
٢١٢	 مصطلح التصوف
٢١٣	 التزكية والإحسان ومكانتهما من الكتاب والسنة
٢١٤	 تغييرُ المناهج وتطورها بحسب الزمان والمكان
٢١٥	 لنقرر الحقيقة ونتحرر من القيود وننبذ العصبية
٢١٧	 الفهرس



الناري السبائي

مطبعة المكني
المؤسسة السعودية بمقر
٦٨ شارع العباسية - القاهرة. ت. ٩٤٨٢٧٨٥١٠



الناري الشبائي

البدعة في الدين حقيقتها وأسبابها وأقسامها وآثارها

- عمل الإسلام على أن يحافظ على هذه الرسالة بكل خصائصها، وبكل مقوماتها، وكل أدائها ومكملاتها، فأعلن عن كمالها، وتمايم نعمة الله بها، فلا تقبل الزيادة؛ لأن الكامل لا يسمح بالزيادة، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، كما لا تقبل النقصان.
- كما أعلن أن الابتداء والاختراع في صلب هذا الدين: أمرٌ مرفوض، يجب أن يحاربه أهله وعلماءه، ورجاله ونساؤه الغيورون عليه، المدافعون عنه؛ ولذا قال ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»، أي مردود على صاحبه، كالعملة الزائفة، التي تُردُّ بقوة إذا ظهرت أمام العملة الأصلية.
- ولهذا بقي الإسلام بعقائده الأولية، وبأركانه العبادية الأربعة: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، محفوظاً في صدور الناس، وفي حياتهم وتعبدهم وتعاملهم، لا يستطيع أحد أن يزيد عليه، ولا أن ينقص منه.
- وكلما حاول محاول في بلدة من البلدان، أو في عصر من العصور، أن يُدخل على هذا الدين ما ليس منه، أو يحذف من هذا الدين ما هو فيه، سرعان ما يجد من المسلمين - خاصتهم وعامتهم - ما يقاومه، ويرد فأسه عن الهدم.
- ولهذا لم يتعرض الإسلام في أصوله لِمَا تعرضت له الأديان السابقة؛ لحماية المسلمين له، ووقوف علمائهم المخلصين، ودعاتهم الصادقين، ومن حولهم من المؤمنين الصامدين، يدافعون عن حمى هذا الدين، ويفدون به النفس والنفس، والغالي والرخيص.

يوسف القرضاوي



ISBN 978-977-225-324-5



مكتبة وهبة

١٤ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة تليفون: ٢٣٩١٧٤٧٠ تليفاكس: ٢٣٩٠٣٧٤٦
e-mail: publisher_sultan@yahoo.com